

# جامعة الشهيد حمه لخضر ـ الوادي كلية العلوم الاسلامية قسم: أصول الدين



## قواعد نقد المتن عند الشيخ عبد الله بن الصديق الغماري من خلال كتابه الفوائد المقصودة

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية ـ تخصص: الحديث وعلومه

إعداد الطالب: إشراف:

على غريسى د مصطفى حنانشة

#### لجنة المناقشة

الصفة	الجامعة	الرتبة	الاسم واللقب
رئيسا	جامعة الشهيد حمه لخضر ـ الوادي	أستاذ دكتور	يوسف عبد اللّاوي
مشرفا ومقررا	جامعة الشهيد حمه لخضر ـ الوادي	دكتور	مصطفى حنانشة
ممتحنا	جامعة الشهيد حمه لخضر ـ الوادي	دكتور	محمد رمضاني

السنة الجامعية: 1444-1444هـ/2023-2024م





#### شكر وتقدير

الحمد لله أوّلا وآخرا .. ظاهرا وباطنا .. فهو الذي وفقني لإنجاز هذا البحث وأمدني بعونه وتوفيقه، فله الحمد كله وله الشّكر كله على كل نعمة أنعم بها على في قديم أو حديث.

لك الحمد مولانا على كل نعمة ومن جملة النعماء قولي لك الحمد

ثم انطلاقا من قوله صلى الله عليه وسلم " لا يشكر الله من لا يشكر الناس " رواه أحمد. فإنني أتقدم بالشّكر الجزيل إلى فضيلة الشّيخ الدكتور مصطفى حنانشة فهو قبل أن يكون مشرفا لي فهو أستاذي درست على يديه في مرحلة الإكمالي وكان نعم الأستاذ ونعم المربي، وله مني أعظم الامتنان حيث كان المشرف والموجه والمرشد في هذه الرسالة فجزاه الله عني خير الجزاء.

كما أتقدم بالشّكر إلى أساتذتي الكرام أعضاء لجنة المناقشة الذين سهروا على تعليمنا وتوجيهنا وافادتنا بملاحظاتهم وخبراتهم وعلمهم وأدبهم.

وأتوجه بالشّكر الجزيل إلى جميع أساتذي الذين درست على أيديهم هذه السنة المباركة، ورغم قصر المدة إلا أنّي استفدت منهم أيّا استفادة وكانت كلّ سِنةٍ معهم كسّنة، وأخص بالذكر منهم الدكتور خريف زتون الذي وجدت فيه مثال العالم المتزن والدكتور محمد رمضاني الذي أخذنا من سمته وهدوءه والدكتور زكرياء قادي الذي أخذنا من نصحه وحرصه، ولا أنسى الدكتورة يمينة قداري التي أفادتني كثيرا بتوجيهاتها وإرشاداتها.

كما أتوجه بالشّكر لكل من أعانني من قريب أو بعيد وأسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم وأن ينفع به أهل العلم ويجعله مفتاحا لدراسات أخرى.

#### الإهداء

إلى من أوصاني الحق تعالى ببرهما والإحسان إليها ... إلى من كابدا مشاق الحياة ... إلى من سهرا لأجلى طويلا وصبرا على صبرا جميلا.

إلى والدي المجاهد والصابر المحتسب، الذي كابد العمل الشّاق وتحمل ما لا يطاق في سبيل تعلمنا ونجاحنا أسأل الله تعالى أن يجازيه عنى خير الجزاء.

إلى أمي الغالية التي صبرت لأجلي سنين دراستي، وراعت انشغالي وفاقتي، فكانت تنقص من نفسها لتكمل خلّتي، وتبيع ما تحتاجه لتسدّ حاجتي.

إلى مشايخي الذين تعلمت منهم الأدب والعلم وأخص بالذكر شيخي الفاضل عز الدّين بحاني الذي حفظت على يديه أعظم شيء في الوجود "كتاب الله تعالى" وتعلمت منه الأدب الجم والخلق الأشم، وكذا شيخي عبد الرؤوف بن علي الّذي رافقني بتوجيهاته وفوائده العلمية والسلوكية.

إلى كل أساتذتي الذين تعلمت على أيديهم في كل المستويات أسأل الله تعالى أن يرحم من مات منهم وأن يديم المعافاة على من بقى منهم على قيد الحياة.

إلى جميع إخوتي وأخواتي الذين تقاسمت معهم الدار وكل مراحل الحياة أسأل الله تعالى أن يديم مؤاخاتنا وصِلاتِنا.

إلى جميع أحبابنا وأصدقائنا الذين أحببناهم في الله وواصلناهم لله.

إلى أهل العلم الذين شرفهم الله وكرمهم ورفع مقامهم فقال: " يرفع الله الذين ءامنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات"

أهدي هذا العمل المتواضع.

#### ملخص البحث باللغة العربية

يتناول هذا البحث قضية من القضايا المهمة وهي نقد المتن عند المحدثين، حيث بينت في المبحث التمهيدي نشأته وتطوره واهتمام المحدثين وعنايتهم به ومثلت بنماذج من نقد المتن عند السلف من الصحابة التابعين ومن بعدهم من المحدثين، كما تطرقت إلى التّعريف بالشّيخ عبد الله بن الصديق الغماري ونشأته ومكانته في علم الحديث ومؤلفاته وكذا التعريف بكتابه "الفوائد المقصودة في بيان الأحاديث الشاذة المردودة"، ثم تناولت في باقي المباحث القواعد التي أعملها حتى حكم على الحديث بالشذوذ، وبينت القواعد التي انفرد بها متبعا في ذلك المنهج الاستقرائي التحليلي.

وخلصت في نهاية البحث إلى بعض النتائج والتي من أهمها ثبوت علم نقد المتن وظهوره منذ زمن النّبوة وامتداده عبر العصور إلى يومنا هذا، وأنه علم دقيق لا يتأهّل إليه إلا الحفّاظ المهرة والحدثون الصّيارفة، وأنّ هناك قواعد مشى عليها المحدثون خلال نقدهم للمتن ومسالك سلكوها قبل ردّهم للحديث.

#### Summary

This research deals with one of the important issues, which is the criticism of the text according to the hadith scholars. In the introductory section, I explained its origin and development, and the interest and care of the hadith scholars and represented it with examples of text criticism according to the predecessors of the Companions, the Successors, and the hadith scholars who came after them. I also touched on the introduction to Sheikh Abdullah bin Al-Siddiq Al-Ghumari and his upbringing. And its place in the science of hadith and its writings, as well as the introduction to his book "Al-Fawa'id al-Maqsudoo" Then, in the rest of the sections, I discussed the rules that I used until a hadith was ruled anomalous, and I explained the rules that were unique to me, following the inductive and analytical approach.

At the end of the research, I concluded some results, the most important of which is the proven science of text criticism and its emergence since the time of prophecy and its extension through the ages to the present day, and that it is an accurate science that only skilled memorizers and hadith scholars are qualified for, and that there are rules that hadith scholars followed during their criticism of the text and paths they took before rejecting it. For the text.

#### مقدمة

الحمد لله ربّ العالمين وأشرف الصّلاة وأتمّ التّسليم على سيّد المرسلين وصفوة ربّ العالمين سيّدنا محمد الصّادق الأمين وعلى آله الطّاهرين وصحبه الغرّ الميامين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد:

إن السّنة النّبوية استمدت شرفها من شرف صاحبها عليه الصّلاة والسلام، وتعتبر المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، لذلك اشتدت عناية السلف الصالح بما بدءا من الصّحابة الكرام حفظا منهم لها في الصّدور وتقييدا من بعضهم لها في السّطور، ثم قاموا بعد ذلك بتبليغها لمن جاء بعدهم من التابعين إلى عهد عمر بن عبد العزيز الذي رأى جمع الحديث والسنن، فأفرد الحديث بالتأليف على رأس المائتين، فألفت كتب تعتبر أصولا في الحديث: كالصحيحين والسنن الأربعة وموطأ مالك ، ثم صُنّفت كتب أخرى نهل منها المفسرون والفقهاء والأصوليون، كلّ يأخذ منها ما يدعم قوله، فوجد الضعيف والموضوع طريقه للدخول إلى هذه التصانيف ولكن وُجد في المقابل علماء أجلاء قاموا بتمييز الصّحيح من غيره .

وكان لعلماء المغرب الحظ الوافر من ذلك سواء القدماء منهم والمحدّثين، ومن أشهرهم في عصرنا: العائلة الصدّيقية الغماريّة التي اهتمت بعلم الحديث غاية الاهتمام، وفي مقدمتهم الشيخ عبد الله بن الصديق، الذي بلغ فيه شأوا عظيما ومكانة عالية شهد له بذلك الكثير من العلماء، وهذا ليس بغريب على رجل جاب البلدان، وتتلمذ على ثلّة من العلماء داخل المغرب وخارجه، فبرع رحمه الله في علم الحديث ورجاله، وخير دليل على ذلك كتبه المتعددة في هذا الباب، فقد كتب رحمه الله في مختلف فنون علم الحديث وقام بتخريج أحاديث بعض الكتب، وهو وكما كان حافظا متقنا فإنه كان ناقدا ألمعيا تميز بنقده للحديث بل وحكم بالشّذوذ على أحاديث في الصّحيحين تصل إلى حد التواتر انطلاقا من قواعد اتبعها المحدثون وأخرى انفرد على الذلك أردت أن أشارك بهذا البحث لأقف على القواعد التي من خلالها يرد الحديث أو يحكم بشذوذه.

ككتابة عبد الله بن عمرو بن العاص، والتماس أبي شاه اليمني أن يُكتب له  $^{1}$ 

#### عنوان البحث:

من خلال مطالعتي لكتابات الغماريين اكتشفت تضلّعهم في مجال الحديث وبالأخص النقد الحديثي فأردت أن أرى نموذجا منهم في التّعامل مع الأحاديث، خاصّة في مجال نقد المتن، فاخترت كتاب الفوائد المقصودة للشّيخ عبد الله الغماري لأرى القواعد أو المعايير التي حكم من خلالها على شذوذ الحديث خاصّة أنّه لم يسبق وأن صُنّف كتاب قبله في الأحاديث الشاذة، وكان العنوان كالآتي " قواعد نقد المتن عند الشّيخ عبد الله بن الصدّيق الغماري من خلال كتابه الفوائد المقصودة "

#### إشكالية البحث:

إنّ لكل بحث علمي هدفا، ولابد لتحقيق الهدف من وضع إشكالية لتتم الإجابة عنها خلال فصوله أو مباحثه، وإشكاليات هذا البحث تكمن فيما يلى:

- ـ هل الشّيخ الغماري له باع في الحديث يؤهّله لهذا المجال من النّقد؟ .
- ـ ماهي القواعد التي أجراها حتى حكم على الحديث بالشَّذوذ؟ وهل يسلّم له في ذلك؟
  - ـ هل هناك قواعد انفرد بما في هذا المجال؟
  - ـ هل سلك مسالك المحدثين المتقدمين في الجمع ورفع الاشكالات والتّعارضات؟

#### أهمية البحث:

تتجلى أهمية هذا البحث في كونه يقدم للقارئ فكرة عن نقد المتن قديما وحديثا عند علماء الحديث، خاصة وأنها قضية طالما تكلّم فيها المستشرقون ومن نحا نحوهم وجعلوها منفذا يلجون من خلاله إلى السّنة المطهّرة، فهو إضافة إلى كونه يعطي القارئ أنموذجا في نقد المتن عند محدّث من المحدّثين المعاصرين "الشّيخ عبد الله الغماري" فهو يهدم زعم من يرى أن علماء الحديث أغفلوا هذا الجانب واكتفوا بمجرد النّظر في الأسانيد.

#### الدراسات السّابقة:

ركّزت الدّراسات السّابقة على جهود المحدّثين في مجال نقد المتن عموما وجاء ذلك كردّ على شبهات المستشرقين كغولد زيهر وغاستون ويت وشاخت وغيرهم فألف الدّكتور محمد الطاهر جوابي كتاب "جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي " وهو عبارة عن رسالة

دكتوراه وكذلك الدكتور محمد مصطفى الأعظمي " منهج النقد عند المحدّثين " وكذلك الدّكتور في عبد الرّحمان " نقد صلاح الدّين الإدلي " منهج نقد المتن عند المحدثين " وهذه الكتابات كانت عامة لم تتقيّد بمحدّث المتن بين صناعة المحدثين ومطاعن المستشرقين " وهذه الكتابات كانت عامة لم تتقيّد بمحدّث أو بكتاب معين، ثم بدأت تظهر كتابات وعناوين ورسائل مقيّدة، فكان من ذلك رسالة ماجستير للشيخ محمد مصلح الزّعبي بعنوان" نقد المتن عند الإمام النسائي في السّنن الكبرى" نوقشت عام 1999م بالأردن، وكذا رسالة الدكتوراء للدكتور عبد المجيد مباركية بعنوان " مقاييس نقد متن الحديث عند الألباني من خلال كتابه سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة " نوقشت عام 2014م بباتنة ـ الجزائر ـ وكذا رسالة ماستر بعنوان " نقد المتن عند الإمام أبي حاتم من خلال كتاب العلل لابنه " للطّالب عبد الحفيظ جواحي نوقشت عام 2016 م بالموادي ـ الجزائر ـ

أما الدراسات حول الشيخ عبد الله بن الصديق ومنهجه في الحديث أو التفسير فقد كثرت وتنوعت بين دراسات ومقالات وكتب مفردة، من ذلك ما كتبه الشيخ الدكتور فاروق حمادة مترجما له في كتابه "عبد الله بن الصديق الغماري الحافظ الناقد" تناول فيه سيرة الشيخ وتضلّعه في مختلف العلوم والفنون، وكذا كتاب" الإجتهاد في الدرس العقدي عند الإمام الحافظ عبد الله بن الصديق الغماري" للدكتور عبد الله الجابري، أما الدراسات فمنها رسالة دكتوراه بعنوان "الشيخ الإمام عبد الله بن الصديق الغماري جهوده ومنهجه في التفسير وعلوم القران" للدكتورة نسيبة الغلبزوري نوقشت عام 2016م بجامعة عبد المالك السعدي بالمغرب، أما حول منهجه في تصحيح الحديث فقد وقفت على رسالة دكتوراه عنوانها "منهج الشيخ عبد الله الغماري في تصحيح الأحاديث" للدكتور محمد بن عبد الجليل العروسي تمت مناقشتها في جامعة ابن الطفيل بالمغرب سنة 2022م.

ومع أن الشيخ كان يتميز بحسٍّ نقدي وغوصٍ في معاني النّص الحديثي إلاّ أنّني لم أجد من تطرق لهذا الجانب ـ نقد المتن عند الشّيخ ـ بالدّراسة والتفصيل، إلا مقالا بعنوان "منهج نقد الحديث الضعيف عند الحافظ عبد الله بن الصديق الغماري الحديث الشاذ أنموذجا" للأستاذ بوعلالة حمزة، لذلك أردت أن أخصّ هذا الموضوع بشيء من التفصيل.

كما أنني استفدت من الدراسات السّابقة في تعاريف النّقد وتاريخيته وبعض قواعده، وانفرد البحث بتطبيق ذلك على كتاب الشّيخ الغماري واستنتاج أهم قواعد نقد المتن عنده، مع مناقشته في بعض أحكامه وبيان الرّاجح من ذلك.

#### أهداف البحث:

يقصد البحث إلى تحقيق أمور أهمها:

- ـ معرفة النّقد الحديثيّ وأهميته واستمرار العمل به من عصر النّبوة إلى عصرنا هذا.
  - إظهار قواعد نقد المتن عند المحدّثين عامّة وعند الشّيخ الغماري خاصّة.
    - تبيين مسالك الحفّاظ في التّعامل مع الأحاديث المشكلة.
  - إعطاء القارئ نموذجا من نماذج علمائنا المتأخرين في المغرب الإسلامي.
- فتح الباب أمام الدّارسين والباحثين للنّظر في التراث الحديثي للغماريين عامّة وللشيخ عبد الله خاصة.

#### المنهج المتبع

اعتمدت في إنجاز هذا البحث على المنهج الإستقرائي التحليلي: حيث أتتبع الأحاديث التي ردّها الشيخ في كتابه الفوائد المقصودة، وألاحظ المعيار أو القاعدة التي أعملها الشيخ في الحكم على الحديث بالشّنوذ، وأسوق أقاويله وحججه وأذكر استدراكات العلماء عليه إذا كانت موجودة، أو مُحاولات الجمع أو الترجيح أو رفع الإشكال عما بدا مشكلا عنده ، كما أنّني تتبعت أحاديث ضعيفة والغرض من تتبعي هو استنباط القاعدة الّتي أعملها في ردّ المتن، واستعنت ببعض كتبه الأخرى التي لها علاقة بموضوع الحديث المدروس كإعلام الرّاكع السّاجد وكتاب ذوق الحلاوة.

أما من ناحية الشكل فكان عملي في البحث كما يلي:

- 1 ـ لم أراع التوازن بين المباحث من ناحية عدد المطالب أو عدد الصفحات لأنّ ما يقتضيه هذا المبحث أو الحديث من الإطالة أو الاختصار قد لا يقتضيه المبحث أو الحديث الآخر.
- 2 ـ انتقيت في بحثي هذا نماذج من الأحاديث التي استشكلها وردها الشّيخ الغماري ولها تداول في الأوساط العلمية ومنها أحاديث اتخذها المشكّكون منفذا للطّعن في السنّة أو حتى في القرآن الكريم كما سيأتي في البحث.
- 3 ـ حاولت التركيز في البحث في محاور الاستشكال التي استشكلها الشّيخ الغماري أو غيره من المحدّثين في الحديث المدروس، وأذكر مسالكهم التي سلكوها في الجمع أو النّسخ أو الترجيح أو التوقف.
- 4 ـ إذا كان الحديث في الصحيحين فإني لا أذكر درجته ولا أقوم بدراسة إسناده لأنّ وروده في الصحيحين يغنى عن ذلك كله.
  - 5 ـ أذكر خلاصة البحث في كل حديث تمت دراسته وما يترجح من مسالك المحدثين فيه.
- 6 ـ اقتصرت في ترجمة الأعلام على المغمورين منهم فقط من القدامي وكذا بعض الأعلام المعاصرين تفاديا لإثقال الهوامش بذلك.
- 7 ـ في التهميش أذكر اسم المؤلّف ثم المؤلّف ثم المحقّق ثم رقم الطّبعة إن وجد وسنتها ثم دار النشر والمدينة ثم الجزء والصفحة. وإذا لم أجد سنة النشر أو دار النشر فأشير لذلك بـ (د، س، ن) دون سنة النشر، (د، د، ن) دون دار النّشر
  - 8 ـ عند إعادة ذكر المرجع أو المصدر أكتفي باسم المؤلَّف والمؤلِّف والجزء والصفحة فقط.
- 9 ـ اعتمدت في الآيات القرآنية على رواية حفص من المصحف الالكتروني وأكتبها بالخط الداكن وأكتب بجانبها اسم السورة ورقم الآية.

وجاء البحث وفق الخطة التالية:

خطة البحث:

مقدمة

المبحث التمهيدي

التعريف بنقد المتن ونشأته والتعريف بالشيخ الغماري وكتابه الفوائد المقصودة

- المطلب الأول: التعريف بالنقد والمتن لغة واصطلاحا ونشأة نقد المتن.
- المطلب الثانى: التّعريف بالشّيخ عبد الله بن الصديق الغماري وكتابه الفوائد المقصودة.

المبحث الأول: قواعد نقد المتن عند الشّيخ الغماري باعتبار مخالفته الأصول النّصية

- المطلب الأول: مخالفة القرآن الكريم
- المطلب الثانى: مخالفة السنة المتواترة أو الصحيحة
  - ـ المطلب الثالث: مخالفة الإجماع

المبحث الثانى: قواعد نقد المتن عند الشيخ الغماري باعتبار مخالفته لأصول غير نصية

- المطلب الأول: اعتبار المحال العقلي
- المطلب الثاني: اعتبار التّاريخ الثابت
  - المطلب الثالث: اعتبار النّكارة
- ـ المبحث الثالث: قواعد نقد المتن عند الشيخ الغماري باعتبارات أخرى انفرد بها
  - المطلب الأول: أحاديث نسخ التلاوة
  - المطلب الثاني: أحاديث التشبيه الصريح

الخاتمة

المطلب الأول التعريف بالتقد والمتن لغة واصطلاحا ونشأة نقد المتن.

#### أوّلا / التّعريف بالنّقد والمتن لغة واصطلاحا:

#### 1: تعريف النّقد لغة واصطلاحا:

أ / لغة:

جاء النَّقد في اللغة على عدّة معانٍ منها:

- إبراز الشيء وإظهاره: قال ابن فارس: " النون والقاف والدال: أصل صحيح يدل على ابراز شيء وبروزه "1

- ومنها: التمييز بين الجيد والرديء: «نَقَد الدّراهم والدّنانير وغيرها نقدا وتنقادا: ميّز جيّدها من رديئها<sup>2</sup> »

- ومنها الاختبار: « نقد الشيء ينقده نقدا: نقده ليختبره، أو ليميِّز جيِّده من رديئه » 3 وفي الاصطلاح الحديث: يُعرِّف النقد بتعريفين:

« أحدهما: الحُكم ، ويراد به الحكم على الأشياء بالحسن أو الرداءة، أو الجمال أو القبح. والآخر: التفسير أو التحليل، فالنّقد يتّجه إلى تحليل وتجزئة النّص لإدراك أبعاده وبلوغ أعماقه»4.

<sup>467</sup>معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، دار الفكر، بيروت، 1979م، ج5، ص

<sup>2</sup> المعجم الوسيط، مجموعة من الباحثين، ط2، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، 1972م، ج2، ص944

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> نفسه

<sup>4</sup> منهج النّقد في التفسير، إحسان أمين، ط1، دار الهادي للنشر، بيروت، (د، س، ن)، ص15

فالنّقد من خلال التّعاريف القديمة والحديثة يدور حول الإبراز والكشف عن حال الشّيء، وما يترتب عليه من الحكم جودةً أو رداءةً.

#### ب / اصطلاحا:

لم يصطلح المحدّثون الأوائل على تعريف خاص للتقد وإن كانوا استعملوه وطبقوه في نقدهم للأحاديث سندا ومتنا.

أمّا المتأخرون فقد عرّفوه بأنّه «تمييز الأحاديث الصّحيحة من السّقيمة، والحكم على رواها تجريحًا وتعديلاً بألفاظ مخصوصة ودلائل معلومة  $^1$ 

وعرفه الدكتور محمد الطاهر جوابي فقال: «هو الحكم على الرّواة تجريحا أو تعديلا بألفاظ خاصة ذات دلالات معلومة عند أهله، والنظر في متون الأحاديث التي صحّ سندها لتصحيحها أو تضعيفها ولرفع الإشكال عما بدا مشكلا من صحيحها ودفع التعارض بينها بتطبيق مقاييس دقيقة»<sup>2</sup>

#### توضيح: من خلال التّعريفين يتبين لنا ما يلي:

1\_ أن تمييز الأحاديث الصّحيحة من السّقيمة، يكون بدراسة السّند والمتن معًا وهذه الدّراسة تفضى بنا إلى نوعين من أنواع علوم الحديث:

أ ـ علم الجرح والتعديل / الذي يبحث في أسماء الرّواة وبيان أحوالهم والحكم عليهم بألفاظ مخصوصة.

ب ـ علم علل الحديث / وهو أدق علوم الحديث وأغمضها حتى قال عبد الرحمان بن مهدي: علمنا بالحديث عند الجهال كهانة.

 $<sup>^{1}</sup>$  منهج النقد عند المحدثين، محمد مصطفى الأعظمى، ط $^{3}$ ، مكتبة الكوثر، السعودية، (د، س، ن)، ص

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي، محمد الطاهر جوابي، مؤسسة عبد الكريم بن عبد الله، تونس، (د، س، ن)، ص94

2 علم نقد الحديث يُجرى على الحديث الّذي صحّ سنده كذلك.

3 علم نقد الحديث مقصودُه تمييز المقبول من المردود وكذا رفع الإشكال عمّا بدا صحيحا منها ودفع التّعارض بين الأحاديث.

وهذه التّعاريف الاصطلاحية تتقاسم مع التعاريف اللّغوية من حيثُ التّمييزُ والكشفُ والحكمُ.

#### 2: تعريف المتن لغة واصطلاحا

#### أ / تعريف المتن لغة:

قال ابن منظور: " ومَثْنُ كُلِّ شَيْءٍ: مَا ظَهَرَ مِنْهُ. ومَثْنُ المزادة: وجهُها البارزُ. والمِثْنُ: مَا ارْتَفَعَ مِنَ الأَرض واستوَى، وقِيلَ: مَا ارْتَفَعَ وصَلُبَ "1

وفي المصباح المنير: "مثن الشيء متانةً: اشتد وقوي فهو متين، والمثن من الأرض: ما صلُب والمثن الظهر "2

فالمتن في اللّغة يدور حول الظّهور والبروز والوضوح مع الشدّة والقوّة.

#### ب / تعریف المتن اصطلاحا:

قال الحافظ السيوطي: "هو ألفاظ الحديث التي تقوم بها المعاني قاله الطّيبي، وقال ابن جماعة: "هو ما ينتهي إليه غاية السّند من الكلام"<sup>3</sup>

فالمتن عند أهل الحديث هو ما يقابل الستند، فيقال متن الحديث وسنده.

وهو الكلام أو ألفاظ الحديث، وهذا الكلام مشروط بأن ينتهي إليه السّند.

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> لسان العرب، محمد جمال الدين ابن منظور، مادة (متن)، ط3، دار صادر، بيروت، 1414هـ، ج13، ص398

 $<sup>^{2}</sup>$  المصباح المنير، أحمد بن محمد الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت، (د، س، ن)، ج $^{2}$ ، ص

<sup>28</sup> تدريب الرّاوي، جلال الدين السيوطي، دار طيبة ـ السعودية، (د، س، ن)، ج1، ص 3

وعليه فلا يمكن أن نقول: أنّ المتن هو كلام النّبي صلى الله عليه وسلم فقط؛ لأنه قد يكون المتن كلاما للنّبي عليه أو غيره، ومن خلال التعريف والذي هو: ما ينتهي إليه السّند من الكلام؛ فيمكن أن ينتهي السّند إلى الصّحابي أو التّابعي، فيكون كلام الصّحابي أو التابعي متناً ما دام قد روي بإسناد.

ومن خلال التعاريف السابقة نرى أنّ هناك ارتباطا بين التّعريف اللّغوي والاصطلاحي بحيث يمكن اسقاط المعاني اللّغوية التي هي (الظّهور والوضوح مع الشدّة والقوّة) على المتن عند أهل الحديث الذي هو ألفاظ الحديث والكلام، فلابدّ أن يكون المتن عندهم واضحا لا خفاء ولا إشكال فيه وأن يكون صحيحا غير مضطرب حتى يقال عنه حديث صحيح وقوي الحجة.

#### تعريف المركب الإضافي / نقد متن الحديث

معظم الذين تكلموا في نقد المتن أدرجوا تعريف نقد المتن داخل التّعريف الاصطلاحي للنّقد، ولم يتعرضوا له منفصلا لأنّ تعريف النّقد يشمل نقد المتن ونقد الإسناد معاكما مرّ معنا في تعريف الدّكتور محمد الطّاهر جوابي، ومع ذلك فهناك من خصّه بتعريف خاص وسأكتفي بتعريفين اثنين:

تعريف عمر فطّان لنقد المتن حيث يقول: ((هو العلم الذي يعتني بدراسة مضمون نص الحديث من حيث خلوّه من العلل القادحة، ومدى موافقته للأصول الشّرعية الصّحيحة، والقواعد العقلية الصريحة، والحقائق العلمية والتاريخية الثابتة))

.

<sup>1</sup> نقد متن الحديث عند الصحابة السيدة عائشة رضي الله عنها أنموذجا، عمر فطان، مطبوع ضمن سلسلة التجديد، عجلد: 17، العدد: 33، 2013م، ص89

وهناك تعريف آخر لقاسم البيضائي يقول فيه: ((أمّا المراد من نقد المحتوى، فيمكن أن يعرف بأنّه: العلم الذي يبحث في تمييز الأحاديث الصّحيحة من السّقيمة، وذلك بعرض محتوى الحديث على مقاييس شرعية وعقلانية))1.

#### من خلال تعريف الجوابي السّابق وهذين التّعريفين نخلص إلى ما يلى:

- ـ نقد المتن هو علم يعتني بدراسة مضمون الحديث ونصه.
- ـ يمكن أن يطبّق نقد المتن على أحاديث صحيحة أو ضعيفة.
- ـ نقد المتن له مقاييس وقواعد خاصة عند المحدثين منها قواعد شرعية وأخرى عقلية وغيرها.
- يدخل في نقد المتن دفع التعارض أو إزالة ما أشكِل من الأحاديث، وهذا ما أفاده تعريف الدكتور الجوابي.

#### وعلى ضوء التّعاريف السّابقة:

سنحاول في هذا البحث أن نستخرج القواعد التي استعملها الشّيخ الغماري في نقد المتن من خلال أحاديث صحيحة وأخرى غير صحيحة، كما سنحاول رفع الإشكال عمّا بدا مشكلا عنده، ونحاول كذلك أن نسلك سبيل الجمع ودفع التّعارض في بعض الأحاديث لنكون بذلك قد سرنا وفق أغلب التّعاريف.

#### ثانيا / نشأة نقد المتن عبر العصور:

نشأ نقد المتن في مرحلة متقدمة جدّا في عهد النّبي صلى الله عليه وسلم حينما تساءلت عائشة رضي الله عنها عن حديث: "من نوقش الحساب عذّب " وناقشت ذلك بقوله تعالى : ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ الانشقاق 80 كما أنها استدركت بعض الأحاديث عن الصّحابة وقد جمع ذلك الإمام بدر الدّين الزّركشي في كتاب سمّاه " الإجابة لإيراد ما استدركته

6

<sup>1</sup> مباني نقد متن الحديث، قاسم البيضاني، ط1، المركز العالمي للدراسات الإسلامية، 1327هـ، ص 19

عائشة على الصّحابة " فأظهرت في هذه الاستدراكات بيان من أدّى منهم الحديث أداء متقنا كما صدر من النّبي صلى الله عليه وسلم، ومن اعترى روايته الخطأ والوهم، وهي بذلك تؤسس قواعد نقد الحديث في مجاله الدّاخلي، فقد عرضت الحديث الشّريف على القرآن الكريم والسّنة النّبوية المعروفة.

ولم تكن السيدة عائشة رضي الله عنها وحدها في هذا المجال، بل كان مِن الصّحابة من حذا حذوها ومنهم على سبيل المثال: سيدنا عمر بن الخطاب وابنه عبد الله وسيدنا علي بن أبي طالب وابن عباس رضى الله عنهم أجمعين.

ثم سار التابعون على ذلك في تمييزهم للحديث النّبوي الشريف من خلال المتن حتى قال الربيع بن خيثم: إن من الحديث حديثا له ضوء كضوء النهار نعرفه به، وإن من الحديث حديثا له ظلمة كظلمة الليل نعرفه بما $^1$ 

وروى الحاكم عن الأعمش أنه قال: ((كان إبراهيم صيرفيُّ الحديثَ فكنت إذا سمعت الحديث من بعض أصحابنا أتيته فعرضته عليه)) ولما نقل لعروة بن الزّبير رحمه الله حديث ((الصخرة عرش الله الأدنى)) أنكر ذلك وقال: سبحان الله يقول الله: ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوٰتِ وَٱلْأَرْضُ ﴾ وتكون الصّخرة عرشه الأدنى 3. فعلى الرغم من صحّة السّند وعلوه، وقرب الزّمن إلى النّبي صلى الله عليه وسلم إلا أن التّابعين أنكروا بعض المتون وانتقدوها.

وهكذا من جاء بعدهم من أتباع التابعين ساروا سير من قبلهم في النقد والتمحيص، قال الأوزاعي رحمه الله: ((كنا نسمع الحديث فنعرضه على أصحابه كما يُعرض الدّرهم الزّائف. فما

<sup>1</sup> معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله محمد الحاكم النيسابوري، ط2، دار الكتب العلمية ـ بيروت، 1977م، ص62

 $<sup>\</sup>frac{16}{16}$ نفسه ص

المنار المنيف في الصحيح والضعيف، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تح: عبد الفتاح أبو غدة، ط1، مكتبة المطبوعات الإسلامية ـ حلب، سوريا، 1996م، ص86

عرفوا منه أخذنا، وما أنكروا منه تركنا)) ومازالوا كذلك حتى ظهر التّأليف وأخذ شكله النّموذجي في شتى الفنون، فكان منها تآليف في علوم الحديث وخاصّة في الجرح والتّعديل وفي العلل والموضوعات وفي بعض علوم الحديث الأخرى، أما علم نقد المتن فلم يؤلّف فيه مفردا، وإنّما دمجوه مع علم العلل، ثم ظهر بعد ذلك التّأليف في الأحاديث التي انتقدت بسبب متنها كما في المنار المنيف لابن القيم رحمه الله.

#### نماذج في نقد المتن عند الصّحابة

ـ ردُّ السّيدة عائشة حديث "إنّ الميّت يعذّب ببكاء أهله عليه":

ردّت السّيدة عائشة رضي الله عنها على سيدنا عمر وابنه عبد الله حديث تعذيب الميت ببكاء أهله عليه.

روى مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال لحفصة: مهلا يا بنية ألم تعلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الميِّت يعذّب ببكاء أهله عليه»  $^{2}$ 

فردت عائشة رضي الله عنها ذلك كما في صحيح مسلم وقالت: "يرحم الله أبا عبد الرحمن سمع شيئا فلم يحفظه، وإنما مرّت على رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة يهودي وهم يبكون عليه فقال: «أنتم تبكون، وإنه ليعذّب» $^{3}$ 

الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي البغدادي، ط1، دار المعارف العثمانية ـ حيدر اباد، الدكن، الهند، 431ه، ص431ه، ص431

 $<sup>^{2}</sup>$  صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، كتاب: الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه، (ح رقم  $^{2}$  صحيح مسلم، أبو العامرة، تركيا، 1334هـ، ج $^{3}$ ، ص $^{4}$ 1 دار الطباعة العامرة، تركيا، 1334هـ، ج $^{3}$ 1 مار

<sup>44</sup>صحیح مسلم، مسلم بن الحجاج، کتاب: الجنائز، باب: المیت یعذب ببکاء أهله علیه، (ح رقم 931)، ج3، ص

وفي رواية البخاري عن ابن عباس أنها قالت: رحم الله عمر والله ما حدّث رسول صلى الله عليه وسلم إن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه " وقالت: حسبكم القرآن ولا تزر وازرة وزر أخرى  $^1$ 

#### \_ ردُّ سيدنا عمر بن الخطاب حديث فاطمة بنت قيس:

أخرج الترمذي من طريق مغيرة عن الشعبي قال: قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ: طَلَّقنِي زَوْجِي ثَلَاثًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «لَا سُكْنَى لَكِ وَلَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «لَا سُكْنَى لَكِ وَلَا نَفَقَة»، قَالَ مُغِيرَةُ: فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: قَالَ عُمَرُ: "لَا نَدَعُ كِتَابَ اللهِ وَسُنَّةَ نَبِيّنَا صلى الله عليه وسلم لِقَوْلِ امْرَأَةٍ لَا نَدْرِي أَحَفِظَتْ أَمْ نَسِيَتْ"، وَكَانَ عُمَرُ يَجْعَلُ لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَة "كعليه وسلم لِقَوْلِ امْرَأَةٍ لَا نَدْرِي أَحَفِظَتْ أَمْ نَسِيَتْ"، وَكَانَ عُمَرُ يَجْعَلُ لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَة "كفسيدنا عمر اعتمد في رد الحديث على القرآن الكريم وقول الله تعالى: ﴿ لا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ فَسيدنا عمر اعتمد في رد الحديث على القرآن الكريم وقول الله تعالى: ﴿ لا تَخْرُجُوهُنَ مِنْ فَسيدنا عَمْ وَلَا يَكُومُ مِنْ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ ﴾ الطلاق 01

#### نماذج في نقد المتن عند المحدثين

#### \_ تضعيف البخاري حديث أم سلمة رضي الله عنها:

فقد روى البخاري في التاريخ الكبير من طريق حُكيمة بنت أمية عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من أهل بحجّة أو عمرة من مسجد الأقصى إلى المسجد الحرام غُفر له ما تقدّم من ذنبه» فعلّق البخاري على الحديث قائلا: ولا يتابع في هذا الحديث، لِما وقّتَ النّبيّ صلّى الله عليه وسلم من ذي صلّى الله عليه وسلم من ذي الحليفة "3

 $^{2}$  سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، أبواب الطلاق واللعان، باب: ما جاء في المطلقة ثلاثا (ح رقم 1180) تح: أحمد شاكر، ط2، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ـ مصر، 1975م، ج $^{2}$ ، ص $^{3}$ 6 مطبعة مصطفى البابي الحلبي ـ مصر، 1975م، ج

<sup>1</sup> صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، كتاب: الجنائز، باب: قول النبي على يعذب الميت ببعض بكاء أهله، (ح رقم 1288) الطبعة السلطانية، بولاق ـ مصر، 1311هـ، ج2، ص79

 $<sup>^{3}</sup>$  التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل البخاري، دائرة المعارف العثمانية حيدر اباد، الهند، (د، س، ن)، ج $^{1}$ ، ص $^{3}$ 

كلام البخاري يتضمّن أمرين: "أحدهما؛ تضعيف الحديث وتضعيف راويه، حيث قال: (ولا يتابع في هذا الحديث) والثاني؛ الإشارة إلى سبب التّضعيف بنقد متنه، حيث إن الحديث المروي هنا يعطي مزيد فضل لمن أهل بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى، والنّبي صلّى الله عليه وسلم وقّت لأهل المدينة ذا الحليفة وأهَل هو من ذي الحليفة، ومسجد المدينة أفضل من المسجد الأقصى "1

#### \_ ردّ الخطيب البغدادي حديث اسقاط الجزية عن أهل خيبر:

قال ابن كثير: وحظي - أي الخطيب البغدادي - عند الوزير أبي القاسم بن مسلمة، وَلَمَّا ادَّعَى الْيَهُودُ الْخَيَابِرَةُ أَنَّ مَعَهُمْ كِتَابًا نَبُويًّا فِيهِ إِسْقَاطُ الْجِزْيَةِ عَنْهُمْ أَوْقَفَ ابْنُ مسلمة الْخَطِيبَ عَلَى هَذَا الْكِتَابِ، فَقَالَ: هَذَا كَذِبٌ، فقال له: وما الدليل على كذبه؟ فَقَالَ: لِأَنَّ فِيهِ شَهَادَةُ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْكِتَابِ، فَقَالَ: هِذَا كَذِبٌ، فقال له: وما الدليل على كذبه؟ فَقَالَ: لِأَنَّ فِيهِ شَهَادَةُ مُعَاوِيَةً بْنِ الْكِتَابِ، فَقَالَ: هِنَا الْمِجْرَة، وَإِنَّمَا أَسْلَمَ اللهِ عَلَى كُنْ أَسْلَمَ يَوْمَ حَيْبَرَ، وَقَدْ كَانَتْ حَيْبَرُ فِي سَنَةٍ سَبْعٍ مِنَ الْمِجْرَة، وَإِنَّمَا أَسْلَمَ مُعَاوِيَةً مُعْوِيةً مَوْمَ الْقَنْحِ، وَفِيهِ شَهَادَةُ سعد بن معاذ، وقد مات قبل خيبر عَامَ الْخُنْدَقِ سَنَةَ خَسْسٍ مُعَاوِيَةُ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَفِيهِ شَهَادَةُ سعد بن معاذ، وقد مات قبل خيبر عَامَ الْخُنْدَقِ سَنَةَ خَسْسٍ فَأَعْجَبَ النَّاسَ ذَلِكَ "2 فهو استعمل التاريخ كمعيار لرد الحديث.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، تح: علي شيري، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1988م، ج12، ص124

### المطلب الثاني التعريف بالشّيخ الغماري وبالكتاب " الفوائد المقصودة " أوّلا / التّعريف بالشيخ عبد الله بن الصدّيق الغماري $^1$

هو السيد أبو الفضل عبد الله ابن العلاّمة أبي عبد الله شمس الدين محمد ابن محمد الصديق ابن أحمد بن محمد بن عبد المؤمن الغماري الطنجي ويَذكر أنّ نسبه ينتهي إلى الحسن السبط ابن علي وفاطمة رضي الله عنهما، وأمّه الفاضلة فاطمة الزّهراء ابنة عبد الحفيظ بن العلامة أحمد بن عجيبة بن العلامة أحمد بن عجيبة صاحب كتاب إيقاظ الهمم.

ولد الشيخ عبد الله بن الصديق بثغر طنجة سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة وألف للهجرة ـ 1328هـ وأخذه والده معه للحج وعمره سنة، نشأ الشيخ في أسرة علمية تمتم بالعلم والحديث فأبوه كان عالما وأخوه الأكبر الشيخ أحمد كان حافظا وعالما متقنا وحتى من جهة أخواله فكثيرا ما درس على خاله أحمد بن عبد الحفيظ بن عجيبة.

حين صار عمره خمس سنوات دخل الكتّاب فقرأ القرآن الكريم على الشيخ عبد الكريم البراق جزء عم يتساءلون وأكمل الختمة على الشيخ محمد الأندلسي، كما أنه ختم القرآن برواية ورش ستّ مرات، وكان له شغف بعلم الرسم القرآني فحفظ منظومة الخراز " مورد الظمآن " أما علم التجويد فذكر أن بيئتهم لم تكن تعرف ذلك وهو علم انقرض منذ أكثر من مئة سنة كما قال، وحين عزم على الذهاب إلى القاهرة انشغل به وذلك بإشارة من والده.

تلقى تعليمه الأول في زاويتهم الصدّيقية فحفظ بعض المتون كالأجرومية والألفية وبلوغ المرام ومختصر خليل والأربعين النوويّة، ثم رحل إلى جامعة القرويين بفاس بأمر من والده، وكانت مجالس القرويين على الطريقة القديمة يجلس الأستاذ والطلبة حوله يتلقون، قال الشيخ: فصعُب

أ اعتمدت في الترجمة على كتابه سبيل التوفيق في ترجمة عبد الله بن الصديق، ط3، مكتبة القاهرة ـ مصر، 2012م

السيد عبد المؤمن الغماري رحل إلى منطقة غُمارة (وهي مجموعة من القبائل في شمال المغرب) وبالضبط استقر بتجكان وهي من قرى قبيلة بني منصور الغمارية لذلك سمّيت العائلة الصدّيقية بالغمارية. ينظر كتاب موسوعة العلامة المحدث المتفنن تحت اشراف الدكتور سعيد ممدوح، ط 2، دار السلام ـ الإسكندرية، 1438هـ، ج1، ص11

ذلك عليّ فكتبت إلى والدي أستشيره فأشار عليّ: أن أحضر سواء فهمت أم لم تفهم، فمكث بما سنوات في الحفظ والطلب حتى لمع اسمه.

ثم رحل إلى مصر سنة 1349هـ وعمره 21 سنة والتحق بالأزهر الشّريف ودرس الفقه الشافعي بأمر من والده، وبعد سنتين التحق بامتحان الشهادة العالمية بطلب من الطّلبة الذين تعرفوا عليه، وهذا الامتحان يشمل اثنا عشر علما، فنجح في ذلك وتحصل على الشهادة العالمية ولمع اسمه في الأوساط العلمية هناك.

عاد إلى المغرب سنة 1354ه حين بلغه خبر وفاة والده، فمكث ثمانية أشهر ثم عاد إلى مصر ثانية وانكب على علم الحديث حتى قال عن نفسه: أحفظ أكثر من خمسين ألف حديث وأذكر مضانه ورتبته ولا أخطئ في ذلك بحمد الله، ولا أعلم أحدا الآن له مشاركة في عدّة علوم مثل مشاركتي فيها "1 وقال عن نفسه:" مررت عن الجامع الصغير ثلاث مرات فحفظته، ولا يغيب عني حديث في الأصول السّتة لا لفظي ولا معنوي "2

عاصر الكثير من علماء الحديث ذكر البعض منهم في كتابه سبيل التوفيق وأثنى عليهم بكل خير مع ما انتقده على كل واحد منهم كالشيخ عبد الحيّ الكتاني والشيخ محمد ناصر الألباني ومحمد زاهد الكوثري وغيرهم.

جال العديد من البلدان فرحل إلى الشام والحجاز ومصر والسودان والإمارات المتحدة وتونس كل ذلك في طلب العلم والحديث ورحل إلى أمريكا مرتين، مرّة تنزّها ومرّة علاجا، والتقى بالكثير من المشايخ من شتى المدارس $^{3}$  وكان منفتحا على كلّ المذاهب ويحترم جميع التوجّهات ويمقت التعصّب.

موسوعة العلامة المحدث المتفنن، الشيخ محمود سعيد ممدوح، ط 2، دار السلام، الإسكندرية، 1438هـ، ج1، ص48 موسوعة العلامة المحدث المتفنن، الشيخ محمود سعيد ممدوح، ط 2، دار السلام، الإسكندرية، 1438هـ، ج1، ص48  $^3$  ذكر في كتابه سبيل التوفيق زيارته للشيخ ابن باز رحمه الله ودعاه للغذاء عنده وذكر زيارته للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد حين كان قاضيا بالمدينة المنورة وأجازه في مروياته، بل ذكر إجازة الشيخ هبة الدين الحسيني له في مروياته وهو من

علماء الشيعة بالنجف.

 $<sup>^{1}</sup>$  سبيل التوفيق، عبد الله الغماري، ص $^{1}$ 

#### محنة الشيخ:

ذكر الشيخ في كتابه سبيل التوفيق محنته في السجن والتي دامت من 15 ديسمبر 1959م إلى 26 ديسمبر 1969 أي عشر سنوات مع أن الشيخ ذكر أنها أحد عشر سنة كاملة، وكان سبب سجنه وشاية من أحد المغاربة بأنه يتجسس لصالح فرنسا وحُكِم عليه بالإعدام ولكن الله نجاه من ذلك، وصنف عدّة مصنفات في السجن منها: بدع التفاسير واتحاف النبلاء وخواطر دينية في جزأين وغيرها مما عدده إلى عشر مصنفات.

مرض الشيخ في آخر أيامه، وتوفي في "طنجة" في (19 من شعبان 1413هـ = 12 من فبراير 1993م) ودُفن بجوار والده رحم الله الشّيخ وأسكنه فسيح جناته.

#### شيوخه وتلامذته:

تتلمذ على العديد من المشايخ من شتى البلدان والأقطار ولا يمكن ذكر كل مشايخه، لذلك فسأكتفى بالمشاهير منهم.

#### من المغرب: درس على أكثر من عشرين شيخا منهم:

- أبوه العلامة المحقق محمد بن الصديق (ت 1354هـ) وأخوه الأكبر الحافط المحدث أحمد بن الصديق (ت 1380هـ)
- القاضي المسند الكبير عبد الحفيظ بن محمد الطاهر بن عبد الكبير الفاسي الفهري (ت 1383هـ)
  - ـ العالم الأثري الشريف أبو القاسم بن مسعود الدباغ (ت 1387هـ)

#### من تونس:

العلامة المحقق الأصولي البارع شيخ جامع الزيتونة الشيخ الطاهر بن عاشور التونسي المالكي (ت 1394هـ) وله منه إجازة في مؤلفاته.

من مصو: ذكر أكثر من عشرين شيخا منهم:

- ـ الشيخ العلامة المحقق محمد بخيت المطيعي الحنفي (ت 1354هـ).
- ـ مسند العصر الشيخ أحمد بن محمد بن عبد العزيز الحسيني الطهطاوي (ت 1355هـ)
  - العلامة شيخ الأزهر محمد الخضر بن حسين التونسي (ت 1377هـ).

#### من الحجاز:

ـ الشيخ العلامة المسند المحدث عمر حمدان المحرسي التونسي ثم المدني (ت 1368هـ)

#### من الشام:

- ـ الشيخ العلامة المؤرخ محمد راغب بن محمود الطباخ الحلبي الحنفي (ت 1370هـ)
- العلامة بدر الدين بن يوسف الحسني الدمشقي الشافعي شيخ دار الحديث بدمشق (ت 1354هـ)

#### شيوخه من النساء

أم البنين آمنة بنت عبد الجليل بن سليم الذّرا الدمشقية.

أما تلامذته: فقد ذكر أنهم كُثر، منهم القضاة والمفتون والأئمة والخطباء وذكر إخوته الخمسة الذين درّسهم وهم: السّيد الزّمزمي واسمه محمد وعبد الحي وعبد العزيز وإبراهيم والحسن.

- ـ الشيخ صالح الجعفري (ت 1399هـ)
- ـ العلامة عبد الفتاح أبو غدة (ت 1417هـ)
  - ـ الشيخ علي جمعة المصري.
    - ـ الشيخ محمد عوامة.
  - ـ الشيخ محمود سعيد ممدوح.

مؤلفاته: صنف الشيخ كتبا كثيرة ومصنفات عديدة في مختلف العلوم نذكر منها:

#### في علوم الحديث:

- ـ فتح الغني الماجد ببيان حجّية خبر الواحد
- ـ الفوائد المقصودة في بيان الأحاديث الشاذة المردودة
  - ـ قرة العين بإرسال النّبي إلى الثقلين
  - ـ نهاية الآمال في صحة حديث عرض الأعمال
    - ـ نهاية التحرير في حديث توسل الضرير
- ـ فتح المعين بنقد كتاب الأربعين لأبي إسماعيل الهروي
  - ـ الأربعين الصديقية
  - ـ تخريج أحاديث اللّمع للشيرازي
- ـ إرشاد الطالب النجيب إلى ما في المولد النبوي من الأكاذيب
  - ـ أسانيد الكتب السبعة في الحديث
  - ـ الأربعين الغمارية في شكر النعمة
  - الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج للبيضاوي

#### في أصول الدين:

- ـ إتقان الصّنعة في بيان معنى البدعة
- ـ التحقيق الباهر في معنى الإيمان بالله واليوم الآخر
  - ـ تمام المنة ببيان الخصال الموجبة للجنة
- ـ إرشاد الجاهل الغبي إلى وجوب اعتقاد أن آدم نبي

- الكرامات، وله كتاب أنكر فيه الكثير من الكرامات، وله كتاب أنكر فيه الكثير من الكرامات  $^{1}$ 
  - ـ قرة العين بإرسال النّبي إلى التّقلين
  - النّقد المبرم لرسالة الشّرف المحتّم للسيوطي
  - عقيدة أهل الإسلام في نزول عيسى في آخر الزمان
    - ـ فضائل النّبي في القرآن ألفه في السّجن

#### وفي علوم القرآن:

- ـ توضيح البيان لوصول ثواب القرآن
- ـ بيان صحيح الأقاويل في تفسير آية بني إسرائيل
  - ـ الرؤيا في القرآن والسنة
  - كمال الإيمان في التداوي بالقرآن
    - ـ بدع التفاسير
- ـ جواهر البيان في تناسب سور القرآن ألفه في السجن

#### في الفقه وأصوله:

- ـ الصبح السافر في تحرير صلاة المسافر
- واضح البرهان على تحريم الخمر والحشيش في القرآن
  - ـ القول السديد في حكم اجتماع الجمعة والعيد

<sup>1</sup> ذكره في كتاب سبيل التوفيق بعنوان الأولياء والكرامات يرد فيه على كثير من الكرامات المنسوبة للأولياء ألفه في الستجن وأعطاه للناسخ الحاج على يوسف سليمان فضاع له بسبب مرض الناسخ وبعد وفاة الناسخ ووفاة الشيخ عبد الله وجد أبناء الناسخ كل تلك المخطوطات التي ذكرها الشيخ وقاموا بطبعها.

- ـ دفع الشك والارتياب عن تحريم نساء أهل الكتاب
  - ـ الرأي القويم في وجوب إتمام المسافر خلف المقيم
- ـ غاية الإحسان في فضل زكاة الفطر وفضل رمضان
- ـ إتحاف النبلاء بفضل الشهادة وأنواع الشهداء ألفه في السجن
  - ـ تعريف أهل الإسلام بأن نقل العضو حرام
    - ـ حسن التفهم والدّرك لمسألة الترك
    - ـ التنصيص على أن الحلق ليس بتنميص
    - ـ القول المسموع في بيان الهجر المشروع

#### في التصوف

- ـ حسن التلطف في بيان وجوب سلوك التصوف
  - ـ الإعلام بأن التصوف من شريعة الإسلام

#### وله دارسات أخرى وتعليقات وتحقيقات تربو على العشرين منها:

- ـ تعليق على مسند أبي بكر للسيوطي
- ـ تعليق على بداية السول في تفضيل الرسول لعز الدين بن عبد السلام
  - ـ تعليق على كتاب تأييد الحقيقة العلية للسيوطي.
  - ـ الأربعين المنتقاة في فضائل مولانا رسول الله صلى الله عليه وسلم.

#### ثناء العلماء عليه:

أثنى عليه العديد من العلماء وذكر الكثير منهم في كتابه سبيل التوفيق $^{1}$ :

- ـ الشيخ عباس بناني الذي قال عنه: "ليس في القرويين مثله "
- الشيخ محمود شويل إمام المسجد النبوي كتب إليه قائلا: "كنت أظن أن الحديث انقرض في مصر بعد رشيد رضا والشّيخ أحمد شاكر فلما تتبعت مقالاتك في مجلّة الإسلام علمت أن الحديث لم ينقرض فأنت ثالث الشّيخين في نظري "
  - ـ الشيخ محمد الحافظ التجاني كان يلقّبه بكنز السّنة.
- الشيخ بكر أبو زيد في كتابه ابن القيم حياته وآثاره قال عنه: " هو عالم مشتغل بالحديث ومؤلّف مكثر "2.

#### ثانيا / التّعريف بكتابه "الفوائد المقصودة في الأحاديث الشاذّة المردودة"

هذا الكتاب من الكتب الحديثية التي ألّفها الشّيخ في أواخر الثمانينات وطبعته دار الرّشاد بالمغرب، ولقد أشار إليه في كتابه سبيل التوفيق في فصل (تآليف لم تكتمل)، وقد ألّفه في مجال النّقد الحديثي وجمع فيه ثلاثة وأربعين حديثا من الصّحيح والحسن وغيرهما.

علَّق عليه واعتنى به وخرِّج أحاديثه الشّيخ عصام بن الزّين الورغي الأزهري.

وعلّق عليه كذلك وخرّج أحاديثه السّيد حسن بن على السقّاف.

 $^{2}$  ابن القيم حياته وآثاره، للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، ط $^{2}$ ، دار العاصمة، السعودية،  $^{2}$ ه، ص $^{2}$ 

<sup>1</sup> سبيل التوفيق، عبد الله الغماري، ص 87 ـ 88

لم يَسبِق أن ألّف أحد في الأحاديث الشاذّة قبله بخلاف العلل، فكان هذا الكتاب أوّل ما ألّف في هذا الباب، ثم جاء بعده الشّيخ أبو زيدان العربي خريج معهد الإسلام بأندونيسيا بكتاب "الأحاديث الشّاذة في الكتب السّتة ".

قدّم الشيخ الكتاب بمقدمة بيّن فيها وجوب العمل بالحديث النّبوي إذا صحّ ولم يشذّ وسلّم من وجود المعارض، وردّ على الذين أنكروا السنّة وسمّاهم بالملاحدة، وبيّن أن النّقد الحديثي ينصب على المتن كذلك ولكن هذا النّقد لا يتأتّى إلّا للحذّاق الذين هم كالصيارفة يميّزون جيّد النّقود من رديئها، مستشهدا بقول الرّبيع بن خيثم وعبد الرحمان بن مهدي1.

كما ذكر آخر الكتاب سبب اختياره لهذه الأحاديث فقال: " والشاذ الذي ذكرته في هذا الجزء منه ما خالف القرآن الكريم ومنه ما خالف الحديث المتواتر ومنه ما خالف الإجماع ومنه ما خالف قاعدة من القواعد المقررة "2.

#### منهجه في الكتاب:

- يورد الشّيخ الحديث ويذكر من رواه من الحفّاظ أو من أخرجه وكذا درجته من الصّحة أو الحسن أو الضّعف وغيرها، ويستدرك على ذلك وينبه على من وهِم في التّصحيح والتحسين.
  - ـ يذكر تعليقات الحفّاظ على الحديث إن وجد لهم تعليقات أو تعليلات.
    - ـ يشير إلى رجال السّند إن كان قد تُكلّم فيهم أو اختلف فيهم.
      - ـ يصوّب ما رآه صوابا من تعليقاتهم ويدلّل على تصويبه.
      - ـ يذكر تعليقه على الحديث ويجري عليه قواعده في ذلك.
  - ـ قد يذكر بيان الشَّذوذ من عدة وجوه وقد يجري على الحديث الواحد أكثر من قاعدة.

أقال الربيع بن خيثم "إن من الحديث حديثا له ضوء كضوء النهار نعرفه به، وإن من الحديث حديثا له ظلمة كظلمة الليل نعرفه بها" وقال عبد الرحمن بن مهدي " معرفة الحديث إلهام أو معرفة الحديث عندنا يظنها الجاهل كهانة " الليل نعرفه بها" وقال عبد الرحمن بن مهدي " معرفة الحديث إلهام أو معرفة الحديث عندنا يظنها الجاهل كهانة "

 $<sup>^{2}</sup>$  الفوائد المقصودة، عبد الله بن الصدّيق الغماري، ط4، دار الإمام النووي ـ الأردن،  $^{2013}$ م، ص $^{2}$ 

#### ما يؤخذ على الكتاب:

- ذكر ثلاثة أحاديث من أحاديث الرّواية بالمعنى وتصرّف الرّواة ولم يحكم عليها بالشّذوذ وهي الحديث رقم 15 ـ 16 ـ 20 وكان الأولى عدم إيرادها لأنّما توهم القارئ بأنمّا شاذّة.

- في الحديث رقم 39 لم يبيّن وجه شذوذ الحديث أو القاعدة التي استعملها في الحكم عليه بالشّذوذ.

#### المبحث الأول

نقد المتن باعتبار مخالفته الأصول النّصيّة

الأصول النصية نقصد بما القرآن الكريم والسنة المطهّرة والاجماع.

#### المطلب الأول / مخالفة الحديث للقرآن الكريم:

القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة يصدران من مشكاة واحدة ولا يمكن أن يكون هناك تعارض بينهما فإذا أوهم الحديث المقبول معنى مناقضا لما نصّ عليه القرآن فينبغي الجمع بينهما بوجه من أوجه الجمع وإذا لم يمكن الجمع بحال من الأحوال حُكم بوجود علّة في الرّواية ويتوقّف في العمل بها "1

والشيخ الغماري أعمل هذه القاعدة في كتابه الفوائد المقصودة وأجراها على بعض الأحاديث وقد مثّلت لها بثلاثة أحاديث:

الحديث الأول / حديث: استأذنت ربي أن أستغفر لأمّي فلم يأذن لي (حديث رقم 02)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي»<sup>2</sup>

قال الشيخ عبد الله بن الصديق: "وهذا الحديث أيضا شاذ لمخالفته لآيات القرآن الكريم قال الله تعالى ﴿ وَمَا كُنّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولا ﴾ الإسراء 15، وقال أيضا: ﴿ ذَٰلِكَ أَن لَمّ الله تعالى ﴿ وَمَا كُنّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولا ﴾ الإسراء 131، أي لم يأتهم نذير، وقال سبحانه يُكُن رَبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَى يِظُلُم وَأَهْلُهَا غُفِلُونَ ﴾ الأنعام 131، أي لم يأتهم نذير، وقال سبحانه في حق العرب ﴿ وَمَآ أَرْسَلُنَا إِلَيْهِمْ قَبْلُكَ مِن نَذِيرٍ ﴾ سبا 44، وقال أيضا ﴿ لِتُنذِرَ قَوْما مَّآ أَتَّلَهُم مِن نَذِيرٍ مِن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ السجدة 03، وأم النّبي صلّى الله عليه وآله وسلم

2 صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، كتاب: الجنائز، باب: استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، (ح رقم 976)، ج3، ص65

<sup>1</sup> مشكل الحديث دراسة تأصيلية معاصرة، فتح الدين البيانوني، ط1، دار السلام، القاهرة، 2012م، ص69

عاشت في زمن الفترة، لم يأتها نذير، ولا علمت به، فالعذاب منفي عنها بصراحة هذه الآيات والحديث المذكور في نفي (منع) الاستغفار عنها شاذ لا يُعمل به "2.

فالشيخ هنا بكل وضوح ردّ هذا الحديث لأنّ ظاهره يوهم تعارضا مع آيات القرآن الكريم التي تجزم بنجاة أهل الفترة الذين لم يبعث فيهم رسول، وهذه المسألة المتعلقة بنجاة أبوي النّبي صلى الله عليه وسلم أسال العلماء فيها الكثير من الحبر وصنفوا فيها مصنفات عديدة وسبب ذلك هو انقسام العلماء في مسألة أهل الفترة على ثلاثة مذاهب وكل مذهب له أدلته وحججه.

#### ـ المذهب الأول: أهل الفترة معذورون.

ذهب أصحاب هذا المذهب إلى أن أهل الفترة معذورون وهو مذهب الأشاعرة وكثير من المفسرين والأصوليين والفقهاء كأبي يعلى والصيرفي وأبي الوليد الباجي ونسبه القرطبي إلى أكثر المالكية وقطع لهم بعض هؤلاء بالجنّة كالغزالي، وللحافظ السيوطي أكثر من رسالة عن أبوي النّبي صلّى الله عليه وسلم وقال في بعضها: «أطبق أئمتنا الأشاعرة من أهل الكلام والأصول والشافعية من الفقهاء على أن من مات ولم تبلغه الدّعوة يموت ناجيا» $^{3}$ .

#### ـ المذهب الثانى: أهل الفترة معذّبون.

يقول أصحاب هذا المذهب: «أن أهل الفترة ما لم يؤمنوا فهم كفّار معذّبون في الآخرة بالنار، وإن لم يرسل إليهم وذلك لقيام الحجّة عليهم بالعقل. وقد ذهب إلى هذا المعتزلة وأكثر الماتريدية من أتباع الإمام أبي حنيفة رحمه الله، وهو المستفاد من التأويلات لأبي منصور الماتريدي أيضاً، وقد حكوه عن الإمام أبي حنيفة، وممّن ذهب إلى هذا القول أبوبكر الشّاشي وأبوبكر الفارسي والقاضي أبوحامد والحليمي، ومنهم الإمام أبوسعيد الزنجاني ومال إليه الفخر

لعلّه كتبها سهوا لأن سياق الكلام إما أن يحذفها وإما أن يحذف التي قبلها (نفي)  $^{1}$ 

<sup>2</sup> الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص 26

<sup>11</sup> مصير أهل الفترة، جميل القرارعة، (د، د، ن)، (د، س، ن)، ص  $^3$ 

الرازي في تفسيره وأبو القاسم الرّاغب، وذهب إليه أبو الخطاب الكلوذاني وابن عقيل وأبو يعلى الصغير. وعزاه ابن تيمية إلى كثير ممّن يقول بالحكم العقلي من أهل الكلام والفقه»  $^{1}$ 

#### ـ المذهب الثالث: أهل الفترة يمتحنون.

«ذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن حجة العقل قائمة على أهل الفترة في فساد ما هم عليه من الكفر والمعاصي، وعلى استحقاقهم للذم، وأما تعذيبهم في الآخرة فهذا مشروط بمجيء الرّسول أو بلوغ الرسالة، لذلك يمتحنون في الآخرة، وممن ذهب إلى هذا القول متأخروا الماتريدية والكمال بن الهمام وعبد الغني الأنصاري وابن حزم وابن تيمية وابن القيم وابن كثير والحافظ ابن حجر»

من خلال هذه المذاهب نرى أن الميل إلى المذهب له دوره في ردّ أو قبول الحديث لذلك كانت كل استدلالات الشّيخ الغماري هي التي استدل بما المذهب الأول القائل بنجاة أهل الفترة.

#### هل هناك تعارض بين الآيات وبين الحديث ؟؟

من خلال مطالعتي المحدودة لهذا الحديث لم أجد من ردّ الحديث أو حكم بشذوذه أو مخالفته للقرآن الكريم، إلّا الشّيخ علي أفندي الداغستاني $^{3}$  حيث قال: " الجواب عنه منع صحّة

<sup>11</sup> المرجع السابق ص 1

<sup>12</sup> نفسه بتصرف ص  $^2$ 

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> لم أقف على ترجمة له سوى ما ذكره عبد الرزاق البيطار في كتابه حلية البشر ص 163 حيث ذكر أنه ممن جلس للتدريس تحت قبة النسر بالجامع الأموي فقال: "ثم وجه التدريس للعلامة والحبر الفهامة علي أفندي الداغستاني فدرس إلى أن أصابه داء الفالج في صفر سنة ست وتسعين، فأناب الجهبذ النحرير الشمس محمد الكزبري فدرس بالنيابة عنه أربع سنوات، إلى أن توفي الداغستاني ليلة الخميس ثالث عشر ذي الحجة سنة تسع وتسعين ومائة وألف ودفن بسفح قاسيون " وذكره النميري بن محمد الصبار من مشايخ محمد بن عبد الوهاب فقال في كتابه محطات في حياة الامام المجدد: " أنه أخذ عنه علم الحديث اجازة " ص 18

الحديث "أ وحتى من انتصروا لمسألة نجاة أمّ النّبي صلى الله عليه وسلّم كالسّيوطي وغيره لم يردّوا الحديث وإنما سلكوا مسلك الجمع وذلك بتأويله، حيث يقول الحافظ السّيوطي في "مسالك الحنفا في نجاة والدي المصطفى": الحديث الصّحيح إذا عارضه أدلة أخرى هي أرجح منه وجب تأويله " $^2$ 

ورأى الحافظ السيوطي أنه لا يوجد تلازم بين عدم الاستغفار والعذاب وأتى على ذلك بدليل فقال: "أنه لم يؤذن له عليه الصّلاة والسّلام في الصّلاة على من عليه دين وهو مسلم فربما كانت عليها تبعات غير الكفر فمُنع من الاستغفار لها "3

واستحسن الزرقاني كلام الحافظ السيوطي فنقله في شرحه على المواهب اللّدنية ثم نقل عبارة القاضي عياض في تأويل بكائه عليه السّلام حيث قال: وأمّا بكاؤه أي ليس لتعذيبها إغّا هو أسف على ما فاتها من إدراك أيامه والإيمان به"<sup>4</sup>.

قال الزّرقاني معلّقا: وما ألطف عبارة القاضي فإنما صريحة في أن البكاء إنما هو لكونها لم تحز شرف الدخول في هذه الأمة، لا لكونها على غير الحنيفية "5

<sup>1</sup> اثبات نجاة وإيمان والدي التبي الكريمان، علي أفندي الداغستاني، (د، د، ن)، (د، س، ن)، ص 6، ولعلّه منع صحّة الحديث من أجل يزيد بن كيسان قال يحبي القطان: «ليس هو ممن يعتمد عليه»، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: «يكتب حديثه محله الصدق صالح الحديث، قلت له: يحتج بحديثه، قال: لا، هو بابة فضيل بن غزوان وذويه بعض ما يأتي به صحيح وبعض لا وكان البخاري أدخله في كتاب الضعفاء فقال أبي: يحول منه» انظر تمذيب الكمال، ج32 ص232 وقال ابن حجر: «صدوق يخطئ» ينظر تقريب التهذيب، ص 604 تحت رقم 7767

مسالك الحنفا في نجاة والدي النبي المصطفى، جلال الدين السيوطي ضمن كتاب الحاوي للفتاوي، ط1، دار الفكر، 274 بيروت، 2004م، ج2، ص274

<sup>3 :</sup>فسه

<sup>4</sup> شرح الزرقاني على المواهب اللدنية، أبو عبد الله محمد الزرقاني ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1996م، ج1، ص

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup> نفسه

فهذه بعض تأويلات الحفّاظ لمعنى الحديث حيث فهموا أنّه لا تلازم بين نفي الاستغفار لها والعذاب كما فهمه الشيخ عبد الله بن الصّديق حيث ردّ الحديث ولم ينظر في مسالك العلماء في دفع التّعارض أو الجمع بين النّصوص.

# $^{1}$ ومثل هذا الحديث حديث $\ll$ انّ أبي وأباك في النّار $^{1}$

فقد ردّه الشيخ وحكم بشذوذه لأنه مخالف للقرآن كذلك، وتعقّب على إيراد عبد العظيم أبادي في "عون المعبود" لكلام النووي الذي يرى أن من مات في الفترة على ما كانت عليه العرب من عبادة الأوثان فهو من أهل النار لأنهم بلغتهم دعوة إبراهيم وغيره من الأنبياء، حيث قال الغماري: قول النووي إن أهل الفترة من العرب بلغتهم دعوة إبراهيم وغيره من الأنبياء، مناقض لمعنى الفترة فإن المراد بالفترة زمان لم يصل فيه لأهله رسول ولا عرفوا فيه دينا من الأديان فكيف يقول أنّ أهل الفترة بلغتهم دعوة إبراهيم، والله تعالى يقول في حق العرب: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا فَكيف يقول أنّ أهل الفترة بلغتهم دعوة إبراهيم، والله تعالى يقول في حق العرب: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا فَكيف يَقُول أَنْ أَهل الفترة بلغتهم دعوة إبراهيم، والله تعالى يقول في حق العرب: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا الله عَلَى الله عَنْ الله الله عنه الله عنه الفترة الله عنه الله وقال أيضا: ﴿ لِتُنْفِرُ قَوْمًا مّا أَتَنْهُم مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ وقال أيضا: ﴿ لِتُنْفِرُ قَوْمًا مّا أَتَنْهُم مِن نَذِيرٍ مِن قَبْلِكَ ﴾ وقال أيضا: ﴿ لِتُنْفِرُ قَوْمًا مّا أَتَنْهُم مِن نَذِيرٍ مَن قَبْلِكَ ﴾ وقال أيضا: ﴿ لِقُنْفِرُ لَقُومًا مّا أَتَنْهُم مِن نَذِيرٍ مَن قَبْلِكَ ﴾ وقال أيضا: ﴿ لِقَنْهُمْ مَنْ نَذِيرٍ مَنْ قَبْلِكَ الله عَنْ الله الفترة الله الفترة الله عنه الفترة المناه الفترة الله الفترة المناه المناه

ففي هذا الحديث يتبين لنا كذلك مدى توسع الشيخ رحمه الله في ردّ كل ما يوهم تعارضا مع القرآن الكريم، لأنّه ومن خلال البحث رأيت أن الحفاظ تكلّموا فيه من ناحية اختلاف الحديث لا من ناحية تعارضه مع القرآن الكريم، من ذلك ما نقله الحافظ السّيوطي في مسالك الحنفاء حيث قال: "إن هذه اللّفظة، وهي قوله: "إنّ أبي وأباك" لم يتفق على ذكرها الرّواة، وإنما ذكرها حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس (رضي الله عنه) وهي في الطريق التي رواه مسلم منها، وقد خالفه معمر عن ثابت فلم يذكر: "إن أبي وأباك" ولكن قال: "إذا مررت بقبر كافر فبشره بالنار" وهذا اللفظ لا دلالة فيه على والده (صلى الله عليه وسلم) بأمر البتة. وهو أثبت

26

مصيح مسلم، مسلم بن الحجاج، كتاب: الإيمان، باب: بيان أن من مات على الكفر فهو من أهل النار (ح رقم 132)، +1، -132

الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري ص  $^2$ 

من حيث الرواية، فإن معمرا أثبت من حماد، فإن حمادا تُكلّم في حفظه ووقع في أحاديثه مناكير، ذكروا أن ربيبه دسّها في كتبه، وكان حماد لا يحفظ فحدث بما فوهم فيها، ومن ثم لم يخرج له البخاري، ولا خرّج له مسلم في الأصول إلا من روايته عن ثابت".

ثم نقل كلام الحاكم في المدخل ما نصّه: وأما معمر فلم يتكلم في حفظه ولا استنكر شيء من حديثه واتفق على التخريج له الشّيخان فكان لفظه أثبت، ثم وجدنا الحديث ورد من حديث سعد بن أبي وقاص بمثل رواية معمر عن ثابت عن أنس فأخرج البزّار والطبراني والبيهقي من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه أن أعرابيا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أين أبي ؟ قال : في النار قال : فأين أبوك ؟ قال حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار " وهذا اسناد على شرط الشيخين فتعيّن الاعتماد على هذا اللفظ وتقديمه على غيره "2

قال الحافظ السيوطي: فعلم أن هذا اللّفظ الأول من تصرّف الراوي رواه بالمعنى على حسب فهمه "3

قال البرزنجي 4 في سداد الدَّين:" إن من له نصيب من فنّ الحديث وحصل له فيه ذوق يعلم ويتيقن أن رواية حمّاد رواية بالمعنى "5

هذا من ناحية الرّواية أما من ناحية الدّراية فقد تكلم العلماء الذين انتصروا لنجاة أبوي النّبي صلى الله عليه وسلم في لفظة " أبي " سواء على الحقيقة أو على غير الحقيقة وإطلاق العرب

 $<sup>^{273}</sup>$  مسالك الحنفا في نجاة والدي النبي المصطفى، جلال الدين السيوطي، ضمن كتاب: الحاوي للفتاوي، ج $^{2}$  مسالك الحنفا في نجاة والدي النبي المصطفى، جلال الدين السيوطي، ضمن كتاب: الحاوي للفتاوي، ج

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> نفسه

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> نفسه

<sup>4</sup> هو محمد بن عبد الرسول البرزنجي، فاضل له علم بالتفسير والأدب. ولد سنة 1040 ه من فقهاء الشافعية برزنجي الأصل. ولد وتعلم بشهرزور، ورحل إلى همذان وبغداد ودمشق والقسطنطينية ومصر، واستقر في المدينة، فتصدر للتدريس، وتوفي بما سنة 1103ه، ينظر الأعلام للزركلي، دار العلم، 2002م، ج6، ص203

مداد الدين في نجاه الوالدين، محمد بن عبد الرسول البرزنجي، ط 2، دار الكتب العلمية، بيروت، 2006م، ص  $^{5}$ 

لفظة الأب على العم وللتوسع في ذلك ينظر بحث الشيخ صالح بن محمد الأسمري  $^1$  بعنوان " نقد حديث أبي وأباك في النّار رواية ودراية "

أخيرا هناك مسلك آخر سلكه بعض العلماء وهو النّسخ، قال السّيوطي:" وقد استراح جماعة من هذه الأجوبة كلّها وأجابوا عن الأحاديث الواردة بأنها منسوخة، مستدلين بأن الأحاديث الواردة في أطفال المشركين والتي تفيد دخولهم النّار منسوخة بقوله تعالى: ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وازرة وزر أخرى ﴿ وأحاديث الأبوين منسوخة بقوله تعالى: ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا

### ملخّص مسالك الحفّاظ في الحديثين تمثّلت فيما يلى:

- الترجيح / في حديث "أبي وأباك في النار" وقد سلكه السيوطي والحاكم والبرزنجي والسبب أن رواية معمر لا وجود فيها للفظ "أبي وأباك في النّار "وهو أثبت من حمّاد فترجّحت روايته لتوافقها مع القرآن الكريم.

أمّا حديث "استأذنت ربي" فسلكوا فيه مسلكين:

- الجمع / سلكه السيوطي والزّرقاني والقاضي عياض وذلك حينما ذهبوا إلى التّأويل بقولهم: لا يوجد تلازم بين عدم الاستغفار والعذاب بدليل عدم الاستغفار والصّلاة على المدين لا يلزم منه العذاب، وعدم مشروعية الاستغفار للأطفال في صلاة الجنازة لا يلزم منه العذاب كذلك.

<sup>1</sup> من مواليد 1390ه بتبوك تخرج من كلية الحديث من فرع جامعة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة درّس بوزارة المعارف ثم عيّن مديرا لمديرية المساجد والأوقاف بمحافظة بيشة والآن مستشارا لوزارة الشؤون الإسلامية بالرياض، له تصانيف==ومؤلفات في مختلف العلوم تصل الى 40 مصنفا / انظر موقعه على النت بالرابط التالي:

<sup>/</sup>https://www.sasmari.com

<sup>2</sup> مسالك الحنفا، جلال الدين السيوطي، ج2، ص275

- النّسخ / عزاه السّيوطي إلى جماعة فقالوا: أحاديث والدي النّبي صلى الله عليه وسلم منسوخة بقوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ كما أنّ أحاديث أطفال المشركين منسوخة بقوله ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَة وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ فاطر 18

#### الخلاصة:

من خلال الحديثين السّابقين يتبيّن لنا مسلك الشّيخ رحمه الله في ردّ كل ما يوهم تعارضا مع القرآن الكريم معتمدا مسلك التّرجيح دون النّظر إلى المسالك الأخرى التي سلكها الحفّاظ في محاولة الجمع أو دفع التّعارض وإزالة الإشكال أو حتى النّسخ.

# الحديث الثاني: لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد (حديث رقم 12)

عن عائشة رضي الله عنها عن النّبي صلى الله عليه وسلم قال: «لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»  $^1$ 

هذا الحديث رواه البخاري بهذا اللفظ من طريق عائشة رضي الله عنها في عدّة مواضع وهي: كتاب المغازي باب مرض النّبي صلى الله عليه وسلم ووفاته، وأبواب المساجد باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويُتخذ مكانها مساجد، وكتاب الجنائز باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور.

ورواه مسلم عن عائشة كذلك بزيادة والنصارى $^2$  ومن طريق أبي هريرة بلفظ قاتل الله اليهود $^3$ .

<sup>1</sup> صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل، كتاب المغازي: باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم (ح رقم 4441)، ج6، ص11

 $<sup>^{2}</sup>$  صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب النهي عن بناء المساجد على القبور، (ح رقم 529)، +2، -20

 $<sup>^{3}</sup>$ نفسه (ح رقم 530) نفسه

كما رواه أحمد في مسنده من طريق زيد بن ثابت  $^1$ ، والطيالسي في مسنده من طريق أسامة بن زيد  $^2$ ، كلاهما بنفس لفظ عائشة، ورواه النسائي من طريق عائشة وابن عباس بلفظ: لعنة الله على اليهود والنصارى  $^3$ .

فالحديث صحيح ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم بل وروي بأكثر من طريق واعتبره العلماء متواترا ومع هذا فالشيخ الغماري رحمه الله حكم عليه بالشذوذ فقال:

هذا حديث صحيح ثابت في الصّحيحين وغيرهما من طرق، وقد عمل به كثير من العلماء المتقدمين والمتأخرين، ولم يتفطنوا لما فيه من العلل التي تقتضي ترك العمل به وذلك أن القرآن الكريم يعارض هذا الحديث من ثلاثة أوجه:

1/ أخبر الله تعالى عن اليهود أنهم قالوا: ﴿ إِنَّ ٱللهَ فَقِيرٍ وَنَحُنُ أَغُنِيَآءُ ﴾ آل عمران 181 وقالوا: ﴿ يَدُ ٱللَّهِ مَغُلُولَةً ﴾ المائدة 64 ونسبوا إليه النّدم وغير ذلك من النقائص التي لا تليق ولا تجوز عليه تعالى، فكيف يتخذون قبور أنبيائه المساجد؟ .

مسند أحمد، أحمد بن حنبل الشيباني، باب مسند الأنصار: حديث زيد بن ثابت (ح رقم 21603)، تح: شعيب الأرنؤوط، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001م، ج35، ص482

مسند الطیالسی، سلیمان ابن داود بن الجارود، أحادیث أسامة بن زید، (ح رقم 669)، تح: محمد عبد المحسن الترکی، ط1، دار هجر، مصر، 1999م، ج2، ص25

 $<sup>^{3}</sup>$  سنن النسائي، أبو عبد الرحمان أحمد بن شعيب النسائي، كتاب المساجد: باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد، (ح رقم 784) تح: حسن عبد المنعم شلبي، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001م، ج1، ص $^{390}$ 

3 / إن الله تعالى أخبر أن اليهود قتلة الأنبياء، فقال سبحانه: ﴿ وَضُرِبَتُ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ وَبَآءُو بِغَضَب مِّنَ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ بِأَشَّمُ كَانُواْ يَكُفُرُونَ بِاللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّنَ بِغَيْرِ وَٱلْمَسْكَنَةُ وَبَآءُو بِغَضَب مِّنَ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ بِأَشَّمُ كَانُواْ يَكُفُرُونَ بِاللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّنَ بِغَيْرِ وَٱلْمَسْكَنَةُ وَبَآءُو بِغَضَب مِّنَ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ بِأَشَّهُمْ كَانُواْ يَكُفُرُونَ بِاللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّنَ بِغَيْرِ اللهِ اللهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّنَ بِغَيْرِ اللهِ اللهِ وَمَا اللهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّنَ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ ا

وقال أيضا: ﴿ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمُ رَسُولُ بِمَا لَا تَقُوَىٰۤ أَنفُسُكُمُ ٱسۡتَكۡبَرَتُمُ فَفَرِيقا كَذَّبُتُمُ وَفَرِيقا تَقُتُلُونَ ﴾البقرة 87 أفادت هذه الآية أن حال اليهود مع الأنبياء دائر بين أمرين: التكذيب والقتل².

ثم ساق العديد من الآيات التي تشير إلى ذلك وختمها بقوله: والملاحظ أن الله عبر بالفعل المضارع - يقتلون - إشارة إلى أنها عادة مستمرة كلما جاء نبي. كما ذكر حادثة محاولة قتلهم النبي صلى الله عليه وسلم حينما ذهب إلى بني النضير وحينما قدّموا له شاة مسمومة في خيبر ليختم حديثه بقوله: فتاريخ اليهود ملطّخ بدماء من قتلوا من الأنبياء والصالحين، ومن نجا من قتلهم لم ينج من تكذيبهم وإذايتهم فكيف يتخذون قبور أنبيائهم مساجد؟ وهذا من المسائل التي لم يتفطّن لها أحد من العلماء قبلي، ولله المنّة والفضل.<sup>3</sup>

كما ذكر وجها آخر في كتابه إعلام الراكع السّاجد حيث قال: إنّ القرآن العظيم ذكر أنواع المعبودات التي عبدها المشركون من عهد نوح عليه السّلام فذكر الملائكة وعيسى وعزيرا والشّيطان وفرعون والجن والشمس والقمر والشعرى والكواكب وودا وسواعا ويغوث ويعوق ونسرا وعجل السامري وبعلا واللات والعزى ومناة والتماثيل والأصنام وجاء في كتب السيرة ذكر اساف ونائلة وهبل والنار معبودة فارس ولم يأت في القرآن ولا كتب السيرة أن قبرا عُبد من دون الله أو حصل به إشراكا كما حصل في المعبودات الأخرى 4

<sup>1</sup> الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص38

<sup>4 2: 2</sup> 

<sup>3</sup> نفسه 41

<sup>4</sup> إعلام الراكع الساجد، عبد الله الغماري، ط4، مكتبة القاهرة، 2014م، ص65

فالشيخ رحمه الله بكل وضوح ردّ الحديث لأنه أوهم تعارضا مع القرآن الكريم خاصّة في مسألة قتل اليهود للأنبياء الذي يعارض التعظيم والغلو لحدّ اتخاذ قبورهم مساجد كما في الحديث، كما أنه أعمل قاعدة أخرى في هذا الحديث وهي حقائق التاريخ حيث صرّح في كتابه إعلام الراكع السّاجد بمخالفة الحديث للحقائق التاريخية التي لم تثبت أن اليهود اتخذوا مساجد على قبور أنبيائهم 1.

#### ما مدى صحّة هذه الاعتراضات؟

لقد بين الشيخ عبد الله الغماري في كتابه "إعلام الراكع الساجد" أنّ العمل بالحديث موقوف حتى يوجد وجه للجمع بينه وبين الوجوه المذكورة وقال بكل تواضع: "لم أهتد لحلّه ومن وجد جوابا صحيحا مقنعا فليبيّنه مشكورا مثابا عند الله تعالى نسأل الله تعالى أن يوفقنا لفهم كلام رسوله صلى الله عليه وسلم فهما صحيحا موافقا لقواعد الشريعة " $^{3}$ 

انطلاقا من ذلك نحاول بحول الله مناقشة هذه الوجوه التي توهم التّعارض لعلّنا نتوصل للجمع بينها بوجه صحيح مقنع كما أشار الشّيخ فنقول:

إنّ جميع ما ذكره الشّيخ من إشكالات تدور حول إشكالين رئيسيين:

لا كيف تتوافق صورة القتلِ والتكذيبِ من اليهود لأنبياءهم مع صورة الغلو والتعظيم فيهم ??

2/ لماذا ذكر الله كل المعبودات التي عبدها المشركون في القرآن ولم يذكر عبادة القبور ؟؟

<sup>1</sup> ذكر في كتابه إعلام الرّاكع السّاجد ص 65 إشكالات الحديث من حيث التاريخ فقال: الوجه السادس: أنه لا يعرف قبر نبي إسرائيلي في مكان معين بالتحديد فكيف يتخذون قبورهم مساجد وهم يجهلونما؟ وقال زكرة بن عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " لو أعرف قبر يحيى بن زكرياء لزرته " الوجه السابع: الطائفة العزيرية منهم انقرضت قبل عهد النبوة وهم لا يعرفون قبر عزير أيضا.

 $<sup>^{2}</sup>$  إعلام الرّاكع السّاجد، عبد الله الغماري، ص  $^{65}$ 

<sup>3</sup> نفسه 61

## مع الإشكال الأول:

في أول وهلة ينقدح في الذّهن تساؤل حاصله: كيف تتوافق صورة القتل والتكذيب من اليهود للأنبياء عبر العصور مع صورة التعظيم والغلو فيهم لحد اتخاذ المساجد على قبورهم ؟؟.

هذا التّساؤل يجرّنا إلى تساؤل آخر وهو: هل كلّ اليهود كانوا قتلة ومكذّبين أم أنّ فيهم مصدّقين متّبعين لأنبيائهم؟

حينما نتتبع آيات القرآن الكريم نجد أن غالب أنبياء بني إسرائيل كان لديهم أتباع، فموسى عليه السّلام كثيرا ما صوّر الله نصائحه لأتباعه حيث قال تعالى: ﴿قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُواْ عِلَهُ وَٱصْبِرُواْ ۖ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِ وَٱلْعَقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ الأعراف 128 ﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ يُقَوْمِ إِن كُنتُم مُاللّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُواْ إِن كُنتُم مُسلّمِينَ فَقَالُواْ عَلَى ٱللّهِ تَوَكَّلُنا وَقَالُ مُوسَىٰ يُقَوْمِ إِن كُنتُم مُاللّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُواْ إِن كُنتُم مُسلّمِينَ فَقَالُواْ عَلَى ٱللّهِ تَوَكَّلُنا وَقَالُ مُوسَىٰ يُقَوْمِ إِن كُنتُم ءَامَنتُم بِٱللّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُواْ إِن كُنتُم مُسلّمِينَ فَقَالُواْ عَلَى ٱللّهِ تَوَكَّلُنا لا تَجْعَلْنَا فِتُنَة لِلْقَوْمِ ٱلظّلِمِينَ ﴾ يونس 85/84 كذلك عيسى عليه السّلام مع الحواريين، بل وهناك منهم من مدحهم الله تعالى حيث قال :﴿ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتُبِ مَنْ إِن تَأْمَنُهُ بِقِنطَار بِلُو هَناك منهم من مدحهم الله تعالى حيث قال :﴿ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتُبِ مَنْ إِن تَأْمَنُهُ بِقِنطَار بُورِهِ إِلَيْكَ ﴾ آل عمران75

ممّا سبق ندرك أنّ اليهود كان منهم المصدّقين المتّبعين لأنبيائهم، ومن هذا ندرك أنه لا يمكن حمل الآيات التي تشير إلى القتل والتّكذيب على المصدّقين والمتّبعين وأنّ حملها على عموم اليهود بعيد عن الإنصاف ولا يقول به عاقل، وإنّما تحمل على المكذبين والمنحرفين، كما يُحمل الحديث الّذي فيه اللّعن على الغالين ممّن اتبعوا الأنبياء، خاصة وأنّ الغلو دائما يكون من الأتباع ، ثم إنّ الله تعالى ذكر مظهرا من مظاهر الغلو عند اليهود في القرآن الكريم في قوله تعالى وقلاً أليّهُودُ عُزيّرٌ أبنُ الله التوبة 30 فهؤلاء اليهود اتبعوا وصدّقوا عزيرا ولكن غالوا فيه وعظموه لدرجة أن جعلوه ابنا لله، فلا يُستبعد أن يتّخذوا مسجدا على قبره، وبالتّالي فلا وجود لتعارض بين آيات التّكذيب والقتل وبين حديث اتخاذ المساجد على القبور لأنّ الآيات لتحدّث عن صنف المكذّبين بينما الحديث يصف فعلا من أفعال المتّبعين الغالين.

## مع الإشكال الثاني:

الإشكال الثاني الذي استشكله الشيخ رحمه الله ناتج عن احتمالين لا ثالث لهما:

الاحتمال الأوّل / تصوّر التّلازم بين اتخاذ المساجد على القبور وبين عبادة القبور.

فالشيخ رحمه الله لعلّه استشكل عدم ذكر الله لعبادة القبور ضمن المعبودات لأنه ظنّ أن من الخذ مسجدا على قبر فهو يعبُد القبر وهذا تلازم خاطئ لأن اتخاذ المسجد على القبر مظهر من مظاهر الغُلو وليس مظهرا من مظاهر الشّرك حتى يذكره الله تعالى ضمن المعبودات ، لذلك فالكثير من العلماء حملوا معنى اتخاذ المساجد على القبور على المعنى الحقيقي وليس المعنى المجازي بمعنى عبدوها، والعجيب أن الشيخ رحمه الله نفسه استبعد القول القائل بأنّ معنى اتخذوا القبور مساجد أي السّجود لها وقال:" إن هذا المعنى خطأ لأنه مجاز والمجاز لا يجتمع مع الحقيقة في كلمة كما تقرّر في علم البيان وهو الرّاجح عند جمهور الأصوليين "1

قال الملاّ على القاري الحنَفي: (سبب لعنهم: إمَّا لأنَّم كانوا يسجُدون لقبورِ أنبيائِهم تعظيمًا لهم، وذلك هو الشِّرك الجلي، وإمَّا لأنَّم كانوا يتَّخذون الصَّلاة لله تعالى في مدافِنِ الأنبياءِ والسُّجودَ على مقابِرهِم والتوجُّهَ إلى قبورِهم حالة الصَّلاةِ نظرًا منهم بذلك إلى عبادةِ اللهِ والمبالغةِ في تعظيم الأنبياءِ."2.

والشيخ ناصر الألباني يرى أنهم لم يسجدوا للقبور عبادة لها وإنما اتخذوا المساجد لعبادة الله حيث قال تعليقًا على كلام القاري: (السَّبَبُ الأوَّلُ الذي ذكرَه -وهو السُّجودُ لقُبورِ الأنبياءِ تعظيمًا لهم-وإن كان غيرَ مستبعَدٍ حُصولُه من اليهودِ والنَّصارى، فإنَّه غيرُ متبادرٍ مِن قَولِه صلَّى

مرقاة المفاتيح، الملا على القاري، ط1، دار الفكر ـ بيروت، 2002م، ج2، ص $^2$ 

أ إعلام الرّاكع السّاجد، عبد الله الغماري، ط4، مكتبة القاهرة، 2014م، ص57

اللهُ عليه وسلَّم: اتَّخذوا قُبورَ أنبيائِهم مساجِدَ؛ فإنَّ ظاهِرَه أَهَّم اتَّخذوها مساجِدَ لعبادةِ اللهِ فيها على المعانى السَّابقةِ؛ تبرُّكًا بمن دُفِنَ فيها من الأنبياءِ"1.

ممّا سبق نعلم أنه لا تلازم بين اتخاذ المساجد على القبور الذي هو من مظاهر الغلو وبين عبادة القبور التي هي من مظاهر الشّرك، واليهود اتخذوا المساجد على القبور ولم يعبدوها لذلك لم يذكر الله عبادة القبور ضمن المعبودات وإنما حذّرنا رسول الله أن نصنع مثل صنيعهم في هذا الغلو، ويؤيده قول عائشة: " يُحذّر ما صنعوا " ولذلك فالبخاري رحمه الله جعل الحديث في باب كراهية اتخاذ المساجد على القبور لأن هذا من باب سدّ الذّرائع، ولو كان هناك تلازما لقال: باب شرك من اتخذ المساجد على القبور.

# الاحتمال الثّاني / تصوّر التّلازم بين اللّعن والشّرك:

وهذا تصوّر ثانٍ فلعلّه حين رأى لفظ اللّعن في الحديث ظنّ أن اللّعن لا ينطبق إلا على من أشرك وعبد غير الله تعالى وهذا التصوّر كذلك مردود لورود الكثير من الأحاديث التي تحتوي على اللّعن وهم داخلون في أهل الإيمان والأحاديث في ذلك كثيرة وأكتفى بواحد:

عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ رضي الله عنه: «مَا عِنْدَنَا كِتَابُ اللهِ عَيْرَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، قَالَ: فَأَخْرَجَهَا، فَإِذَا فِيهَا أَشْيَاءُ مِنَ الجُرَاحَاتِ وَأَسْنَانِ الْإِبِلِ، قَالَ: وَفِيهَا: الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى تُوْرٍ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحْدِثًا، الْإِبِلِ، قَالَ: وَفِيهَا: الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى تُوْرٍ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحْدِثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرُفٌ وَلا عَدْلُ. وَمَنْ وَالى قَوْمًا بِعَيْرٍ إِذْنِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرُفٌ وَلا عَدْلُ. وَمَنْ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرُفٌ وَلا عَدْلُ. وَمَنْ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرُفٌ وَلا عَدْلُ.» وَفِمَ أَلْفَيْلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرُفٌ وَلَا عَدْلُ.» "2

 $<sup>^{1}</sup>$  تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد، محمد ناصر الدين الألباني، ط1، دار العاصم، الرياض، 2001م ص 32 محمد بن إسماعيل، كتاب: الفرائض، باب: إثم من تبرّأ من مواليه (ح رقم 6755)، ج8، ص $^{2}$  صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل، كتاب: الفرائض، باب: إثم من تبرّأ من مواليه (ح رقم 6755)، ج8، ص

في هذا الحديث لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أصناف ولا يلزم من لعنهم أنهم أشركوا أو ارتدوا.

#### الخلاصة:

ممّا سبق يتبيّن لنا أنه يمكن الجمع بين الحديث والآيات القرآنية ولا يوجد تعارض بينهما، ولكن الشّيخ رحمه الله شأنه التوسّع في ردّ كلّ ما يوهم معارضة للقرآن الكريم دون النّظر في وجوه الجمع، ولعل الميل إلى المذهب له دوره في نقد الشّيخ للأحاديث، وهذا يعتبر عيبا قادحا لمن تخصص في علوم الحديث، فلا ينبغي أن يكون المذهب حاجباً عن رؤية الحق خاصة وأنّ هناك ممّن ذهبوا إلى جواز اتخاذ المساجد بجوار الأنبياء والصّالحين ومع ذلك لم يردّوا الحديث وإنما تأولوه بتأويلات ليس هذا محل ذكرها، أمّا إذا كان ردّه للحديث تحرّجا من ادخال عموم الأمّة في اللّعنة لأنهم أدخلوا قبره الشّريف عليه الصّلاة والسّلام في مسجده فالجواب أنّ هناك فرق بين اتخاذ المسجد على القبر وبين إدخال القبر في المسجد، فالصّورة الأولى فيها تعظيم للقبر بين اتخاذ المسجد فهي مغايرة، فالمسجد سابق عن القبر ولم يُتّخذ على قبر وإنمّا تمّ إدخال القبر فيه بعد ذلك ابتغاء بركة المكان، فالصورة الأولى فيها تعظيم للقبر والنّانية فيها تعظيم للمسجد، لذلك فرّق الشّيخ محمد بن صالح العثيمين في حكم الصّلاة في مسجد فيه قبر على هذا المسجد لذلك فرّق الشّيخ محمد بن صالح العثيمين في حكم الصّلاة في مسجد فيه قبر على هذا المسجد الأساس فقال:" النّوع الأول أن يكون القبر سابقا على المسجد فالواجب هجر هذا المسجد وهدمه وعدم الصّلاة فيه، والنّوع الثاني أن يكون المسجد سابقا على القبر فتجوز الصّلاة فيه

منهم أخوه العلامة المحدّث أحمد بن الصدّيق في كتابه إحياء المقبور وقبله المباركفوري في تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي، ج2، ص226، والمناوي في فيض القدير ج4، ص612 وغيرهم

 $<sup>^{2}</sup>$  مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين، ط $^{1}$ ، دار الثريا للنشر، السعودية،  $^{1407}$ ه، ج $^{2}$  ص $^{372}$ 

### المطلب الثاني / مخالفة الحديث للسنّة المتواترة أو الصّحيحة:

هذه قاعدة أخرى من قواعد مشكل الحديث وهي توهم مخالفة الحديث للأحاديث المتواترة أو الصّحيحة وقد يدخل هذا النّوع من المشكل في باب مختلف الحديث، وقد استعمل الشيخ الغماري هذه القاعدة في الحكم على الأحاديث بالشذوذ وسأمثّل لذلك بحديث حكم عليه بالشذوذ لأنه خالف التّواتر والثاني لأنه خالف الصّحيح.

#### أ / مخالفة المتواتر:

### حديث الجارية وسؤال النّبي لها " أين الله " (حديث رقم 01)

هذا الحديث اشتُهر بهذا اللّقب، وقد رواه مسلم في صحيحه في قصة معاوية بن الحكم السّلمي والتي جاء فيها: وكانت لي جارية ترعى غنما لي قِبل أحد والجوانية، فاطّلعت ذات يوم فإذا الذّيب قد ذهب بشاة من غنمها، وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون لكنّي صككتها صكّة فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعظّم ذلك عليّ قلت: يا رسول الله أفلا أعتقها؟ قال: ائتني بما فأتيته بما، فقال لها: أين الله؟ قالت: في السماء، قال: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله، قال: أعتقها فإنها مؤمنة» أ.

هذا الحديث حكم عليه الشيخ عبد الله بن الصديق بالشدوذ فقال: الحديث شاذ ولا يجوز العمل به وبيان شذوذه من وجوه: مخالفته لما تواتر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أنه كان إذا أتاه شخص يريد الإسلام سأله عن الشهادتين فإذا قبلهما حكم بإسلامه"2.

واستدل الشيخ رحمه الله بحديث مالك في الموطأ عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن رجلا من الأنصار جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بجارية له سوداء، فقال:

ا صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، (ح رقم 537)، ج2، ص70، كما أخرجه النسائي في سننه، كتاب: السّهو، باب: الكلام في الصّلاة، (ح رقم 1142)، وأبو داود في سننه، كتاب: الصّلاة، باب: تشميت العاطس، (ح رقم 930) كلاهما من نفس طريق مسلم. 22 الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص22

يا رسول الله، إن عليّ رقبة مؤمنة، فإن كنت تراها مؤمنة فأعتقها، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتشهدين أن لا إله إلا الله؟ قالت: نعم، قال: أتشهدين أن محمدا رسول الله؟ قالت: نعم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعتقها "1

كما أكد شذوذ الحديث برواية أخرى للبيهقي في السنن من طريق عون بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عبد حدّثني أبي عن جدي قال: جاءت امرأة إلى رسول الله بأمة سوداء فقالت: يا رسول الله إن علي رقبة مؤمنة، أتجزئ عني هذه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من ربك؟ قالت: الله ربي، قال: فما دينك؟ قالت: الإسلام، قال: فمن أنا؟ قالت: أنت رسول الله، قال: أفتصلين الخمس وتُقرّبن بما جئت به من عند الله؟ قالت: نعم، فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ظهرها وقال: أعتقيها "2.

وجاء بحديث ثالث ورابع كشواهد يؤكّد بها شذوذ حديث مسلم الذي فيه لفظ " أين الله "

#### سبب الإستشكال؟

إنّ السبب الذي جعل الشّيخ الغماري يحكم على الحديث بالشّذوذ هو مخالفته لما تواتر عن النّبي صلى الله عليه وسلّم أنه إذا أراد أن يحكم على أحد بالإيمان سأله عن الشّهادتين وليس بسؤال أين الله؟ ثم إنّ هذه العقيدة التي أقرّت بما الجارية \_ (في السماء) \_ قال الشّيخ: لا تثبت توحيدا ولا تنفى شركا، فكيف يصف رسول الله صاحبها بأنّه مؤمن؟ وكان المشركون يعتقدون

<sup>1</sup> الموطأ، مالك بن أنس، كتاب: العتق والولاء، باب: ما يجوز من العتق في الرقاب الواجبة، (ح رقم 09)، دار الحديث، القاهرة، مصر، 2004م، ص404

سنن البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، كتاب: الظهار، باب: إعتاق الخرساء إذا أشارت، (ح رقم 2003)، ط3، دار الكتب العلمية ـ بيروت، 2003م، ج3، ص37، ص37

أن الله في السماء ويشركون معه آلهة في الأرض واستدل بحديث ذلك الرّجل الذي سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم: كم تعبد من إله؟ قال: ستّة في الأرض وواحد في السماء "1.

#### المناقشة

### هل الحديث شاذ؟ وهل فعلا يخالف المتواتر؟

للإجابة عن هذا السؤال لابد أن ندرس الحديث الذي رواه مسلم والذي فيه لفظ ـ أين الله؟ ـ

هل للفظ مسلم ـ أين الله ـ شواهد أم انفرد به معاوية بن الحكم؟ .

حديث معاوية بن الحكم السلمي بلفظ: أين الله؟ قالت في السّماء ذكر له الحافظ الذّهبي شواهد وحكم عليها بالضّعف والاضطراب وهذه الشّواهد هي:

- حديث أبي معاوية الضرير عن سعيد بن المزربان عن عكرمة عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النّبي صلى الله عليه وسلم ومعه جارية سوداء أعجمية فقال: عليّ رقبة فهل تجزئ هذه عني؟ فقال: أين الله؟ فأشارت بيدها إلى السماء فقال: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله قال: أعتقها فإنما مؤمنة " قال الذّهبي: "هذا محفوظ من أبي معاوية لكن شيخه قد ضعف"2.

- حديث محمد بن الشريد: أنّ أمّه أوصته أن يعتق عنها رقبة مؤمنة، فقال يا رسول الله: إن أمّي أوصت بكذا وهذه جارية سوداء نوبية أتجزئ عني؟ قال: ائتني بها فقال لها: أين الله؟ قالت في السماء. قال: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله قال: فأعتقها إنها مؤمنة " قال الذهبي: كذا روي هذا الحديث وليس اسناده بالقائم"

- حديث عكاشة الغنوي أنه كانت له جارية في غنم ترعاها ففقد منها شاة فضرب الجارية على وجهها، ثم أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بفعله وقال: لو أعلم أنها مؤمنة لأعتقتها فدعاها

<sup>1</sup> الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص24

<sup>20</sup> العلو للعلى الغفار، شمس الدين الذهبي، ط1، مكتبة أضواء السلف، الرياض، 1995م، ص $^2$ 

<sup>3</sup> نفسه

النّبي صلى الله عليه وسلم فقال: أتعرفيني؟ قالت: أنت رسول الله، قال: فأين الله؟ قالت: في السّماء قال: أعتقها فإنما مؤمنة " قال الذّهبي: لا يعرف عكاشة إلا بمذا الخبر1.

- حديث أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النّبي صلى الله عليه وسلم بجارية أعجمية فقال: يا رسول الله إن عليّ عتق رقبة مؤمنة أفأعتق هذه؟ فقال لها: أين الله؟ فأشارت إلى السماء قال: فمن أنا؟ فأشارت إلى رسول الله ثم إلى السماء قال: أعتقها فإنما مؤمنة "

قال الذهبي: "رواه جماعة عن المسعودي منهم يزيد بن هارون وإسناده حسن "2

فهذه الرّواية الوحيدة التي حسّنها الذّهبي، ولكن رواية يزيد بن هارون ضعّفها الحفّاظ حيث قال المرّي في ترجمة المسعودي: "قال محمد بن عبد الله بن غير كان ثقة، فلما كان بآخره اختلط سمع منه عبد الرحمن بن مهدي ويزيد بن هارون أحاديث مختلطة "3

كما أنّ الشيخ ناصر الألباني ضعّف هذه الرّواية فقال: هي من رواية المسعودي وكان قد اختلط وهذا رواه في الاختلاط لأنّه من رواية يزيد بن هارون وقول الذّهبي (إسناده حسن) غير حسن وممّا يؤكد ضعف هذه الرّواية زيادة " أعجمية " أنّ الطّرق الأخرى خلو منها"4.

ولكن قول الشّيخ الألباني أنّ زيادة أعجمية ليست في الطّرق الأخرى غير صحيح لوجودها في رواية ابن عباس السّالفة الذكر.

إذن فلفظ أين الله ليس له شواهد صحيحة تدعمه.

هل ورد حديث معاوية بن الحكم بألفاظ أخرى غير لفظ (أين الله)؟

ورد حديث معاوية بن الحكم بألفاظ مختلفة وهي:

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> العلو للعلى الغفار، شمس الدين الذهبي، ص17

<sup>16</sup>نفسه ص  $^2$ 

<sup>224</sup>م، ج17، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1992م، ج17، مؤسسة 3

<sup>4</sup> مختصر العلو، محمد ناصر الألباني ط2، المكتب الإسلامي، سوريا، 1991م ص82

## حديث معاوية بن الحكم السّلمي بلفظ " أتشهدين أن لا إله إلا الله "

روى عبد الرزاق عن ابن جريج قال :أخبرني عطاء أنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فِي غَنَمِ وَلْكَ، فَأَرَادَ أَنْ يُعْطِيَهَا نَبِيِّ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَجَاءَ السَّبُعُ فَانْتَزَعَ ضَرْعَهَا، فَغَضب الرَّجُلُ فَصَكَّ وَجْهَ جَارِيَتِهِ، فَجَاءَ نَبِيَّ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَجَاءَ السَّبُعُ فَانْتَزَعَ ضَرْعَهَا، فَغَضب الرَّجُلُ فَصَكَّ وَجْهَ جَارِيَتِهِ، فَجَاءَ نَبِيَّ اللهِ صلى الله عليه وسلم فذَكَرَ ذَلِكَ لَه، وَذَكَرَ أَهَّا كَانَتْ عَلَيْهِ رَقَبَةٌ مُؤْمِنَةٌ وَأَنَّهُ قَدْ هَمَّ أَنْ يَجْعَلَهَا إِيَّاهَا حِينَ صَلَى الله عليه وسلم: "اثتي عِجَا"! فَسَأَلَمَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "أتشهر وَانَّهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِي صلى الله عليه وسلم: "أتشهر وَرَسُولُهُ؟ " قَالَتْ نَعَمْ، "وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ؟ " قَالَتْ نَعَمْ، "وَأَنَّ الْجُنَّةَ وَالنَّارَ حَقُّ؟ " قَالَتْ: نَعَمْ، قَلَما فَرَغَ قَالَ: "أَعْشُ أَوْ أَمْسِكْ" وَاللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ وَرَسُولُهُ؟ " قَالَتْ: نَعَمْ، قَلَما فَرَغَ قَالَ: "أَعْقُ أَوْ أَمْسِكُ" وَالْمَوْتُ وَالْبَعْثَ حَقُّ؟ " قَالَتْ: نَعَمْ، "وَأَنَّ الجُنَّةَ وَالنَّارَ حَقُّ؟ " قَالَتْ: نَعَمْ، قَلَما فَرَغَ قَالَ: "أَعْقُ أَوْ أَمْسِكُ" وَالْمَافُونَ وَالْبَعْثَ حَقْ أَوْ أَمْسِكُ" وَاللهُ وَاللهُ وَاللهُ وَالْمَا فَرَغَ قَالَ: اللّهِ وَرَسُولُهُ عَلَى اللهُ وَالْتَعْتَ عَمْ، فَلَما فَرَغَ قَالَ:

وللفظ أتشهدين أن لا إله إلا الله شواهد منها:

حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الذي رواه مالك في الموطأ<sup>3</sup>، ومنها ما رواه الدّرامي من طريق أبي سلمة عن الشّريد قال: أَتَيْتُ النّبيّ صلى الله عليه وسلم فَقُلْتُ: إِنّ عَلَى

<sup>1</sup> عطاء الذي ورد مهملا في رواية ابن جريج الأرجح هو عطاء بن يسار الذي روى قصة معاوية بن الحكم خاصة وأنّ ابن جريج يروي عن عطاء بن يسار وقد أخرج له في مصنفه في كتاب: فضائل القرآن، باب: كم في القرآن من سجدة؟ حديث رقم 5899 وفيه: عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء بن يسار أنه سأل زيد بن ثابت عن النجم، وأخرج ابن أبي شيبة كذلك في مصنفه حديثا آخر من طريق ابن جريج عن عطاء بن يسار عن ابن الزبير في الأذان لصلاة العيد، حديث رقم 5782، ثم إن رواية عبد الرزاق في المصنف هذه تشبه رواية مسلم ورواية مالك التي في الموطأ وكلاهما من طريق عطاء بن يسار، ووجه المشابحة مع رواية مسلم: أن الرّجل كانت له جارية، والجارية ترعى الغنم، وأن الشاة اعتدى عليها السبع، وأن صاحب الجارية صكّها، وفيها طلب النبي على منه أن يأتيه بها، واتفقت مع رواية مالك في زيادة كون الرّجل كانت عليه رقبة مؤمنة يريد عتقها، فكل القرائن ترجح أنّ عطاء المهمل هو ابن يسار وأنّ الرّجل المبهم هو معاوية بن الحكم السلمي.

المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، كتاب المدبر: باب ما يجوز من الرقاب (رقم ح 16815) ط2، المجلس العلمي، الهند، 1983م ج $^{9}$ ، ص $^{7}$ 1 المجلس العلمي، الهند، 1983م ج $^{9}$ ، ص

<sup>3</sup> سبق تخریجه

أُمِّي رَقَبَةً، وَإِنَّ عِنْدِي جَارِيَةً سَوْدَاءَ نُوبِيَّةً، أَفَتُجْزِئُ عَنْهَا، قَالَ: «ادْعُ بِهَا» فَقَالَ: أَتَشْهَدِينَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَعْتِقْهَا فَإِنَّمَا مُؤْمِنَةٌ»  $^{1}$ 

# حديث معاوية بن الحكم السّلمي بلفظ " من ربّك؟ "

روى ابن قانع  $^2$  في معجم الصحابة بإسناد حسن قال: حدثنا محمد بن أحمد بن البراء - هو العبدي حدثنا معافى بن سليمان حدثنا فليح عن هلال عن عطاء بن يسار عن معاوية بن العبدي حدثنا معافى بن سليمان حدثنا فليح عن هلال عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم أنه أراد عتق أمة له سوداء فأتى بما النّبي صلّى الله عليه وسلّم فقال لها: من ربك؟ قالت: الذي في السماء فقال لها: من أنا؟ قالت: رسول الله، قال: أعتقها فإنها مؤمنة  $^{18}$ 

## وللفظ من ربك؟ شواهد كذلك منها:

ما رواه ابن حبان في صحيحه عَنْ أَبِي سَلَمَة، عَنِ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ الثَّقَفِيّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أُمِّي أَوْصَتْ أَنْ نُعْتِقُ عَنْهَا رَقَبَةً، وَعِنْدِي جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ، قَالَ: "ادْعُ بِهَا"، فَجَاءَتْ، فَقَالَ: "مَنْ أَنَا؟ قَالَتْ: أنت رَسُولُ اللهِ، قَالَ: "أَعْتِقْهَا، فَإِنَّا مُؤْمِنَة" لا اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ

2 هو الإمام الحافظ البارع القاضي أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي مولاهم، البغدادي، صاحب كتاب " معجم الصحابة " ولد سنة 265 ه قال عنه الذهبي: كان واسع الرحلة، كثير الحديث بصيرا به. ينظر سير الأعلام، الذهبي، ط3، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1985م، ج15، ص526

<sup>1</sup> مسند الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمان الدارمي، كتاب: الأيمان والنذور، باب: إذا كان على الرجل رقبة مؤمنة، (ح رقم 2393)، تح: حسين سليم أسد، ط1، دار المغنى للنشر ـ السعودية، 2000م، ج3، ص1514

معجم الصحابة، أبو الحسين عبد الباقي بن قانع، ترجمة معاوية بن الحكم ط1، مكتبة الغرباء، (د، س، ن)، المدينة المنورة، 1418هـ، ج3، ص73

 $<sup>^{4}</sup>$  صحیح ابن حبان، أبو حاتم محمد بن أحمد بن حبان، التقاسيم والأنواع: النوع الخامس والستون: (ح رقم 2550) ط $^{1}$ ، دار ابن حزم، بيروت، 2012م، ج $^{2}$ ، ص $^{2}$ 

#### حديث معاوية بن الحكم السلمي بلفظ " فمدّ يده مستفهما "

روى الحافظ الذّهبي في العلو قال: أخبرنا أبو علي الخلال وساق السّند إلى سعيد بن زيد عن توبة العنبري عن عطاء بن يسار قال: حدثني صاحب الجارية نفسه قال: كانت لي جارية ترعى ... إلخ الحديث، وفيه فمد النّبي صلى الله عليه وسلّم يده إليها مستفهما: من في السماء؟ قالت: الله قال: فمن أنا؟ قالت: أنت رسول الله، قال: أعتقها فإنما مسلمة "أورواه الحافظ المزّي بهذا السّند في تحفة الأشراف².

من خلال ما سبق نرى أن هناك اختلافا للرّواة في لفظ الحديث فرواية أين الله؟ عند مسلم ليس لها شواهد صحيحة بينما روايات: أتشهدين أن لا إله إلا الله ورواية من ربّك؟ لها شواهد صحيحة، أما رواية الإشارة باليد فله شاهد من حديث أبي هريرة السّابق وهو ضعيف.

ثم إنّ الحافظ البيهقي عقب روايته لحديث مسلم قال: " وهذا الحديث صحيح قد أخرجه مسلم مقطّعا من حديث الأوزاعي وحجاج الصوّاف عن يحيى ابن أبي كثير دون قصّة الجارية، وأظنه إغّا تركها من الحديث لاختلاف الرّواة في لفظه<sup>3</sup>.

## يتضح من كلام البيهقي أمران:

أولا / نُسَخ صحيح مسلم لم تتفق كلّها على ذكر قصّة الجارية، فلعل مسلما قد راجع كتابه في مرحلة تالية وحذفها كما كان يفعل مالك في الموطأ، وممّا يؤيّد قول البيهقي دليلان آخران:

 $^2$  تحفة الأشراف، جمال الدين المزي، طرف الحديث: (رقم 11378) ط $^2$ ، دار المكتب الإسلامي، دمشق، سوريا، 1983م، ج $^8$ ، ص $^4$ 26

<sup>1</sup> العلو للعلى الغفار، شمس الدين الذهبي، ص15، وقد أسقط المحقق عبد الرزاق حمزة السّند في نسخته

 $<sup>^{326}</sup>$  الأسماء والصفات، أبو بكر البيهقي، ط1، مكتبة السوادي، جدة، السعودية،  $^{1993}$ م، ج $^{2}$ ، ص

الدليل الأول / أخرج البخاري الحديث في كتاب خلق أفعال العباد واقتصر على تشميت العاطس دون ذكر قصة الجارية وبدون أي إشارة لاختصاره للحديث، أي أنه لم يعتمد صحة ما ورد في القصة لاختلاف ألفاظ الرّواة فيها.

الدليل الثاني / لم يذكر الإمام مسلم قصة عتق الجارية في كتاب العتق ولا كتاب الأيمان والنّذور وهذا ما يؤكّد قول البيهقي كذلك من كون أنّ مسلما حذفها.

كما أنّه ومن خلال البحث وجدت الحافظ المحاملي<sup>1</sup> أخرج رواية معاوية بن الحكم بنفس سند مسلم دون لفظ أين الله؟ حيث قال: "حدثنا زياد بن أيوب قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني حجاج ابن أبي عثمان قال: حدثني يحيى ابن أبي كثير عن هلال ابن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمي قال: .... وفيه فعظم ذلك عليّ قلت: يا رسول الله أعتقها؟ قال: ائتني بها، فأتيته بها، فقال: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله، قال: أعتقها فإنها مؤمنة "2

وعلى هذا الأمر يمكن اعتبار لفظة (أين الله) شاذة لكونها ليست لها شواهد صحيحة، ولكونها غير مثبتة في جميع نسخ مسلم.

ثانيا / من خلال كلام البيهقي وممّا سبق عرضه من طرق حديث معاوية بن الحكم يتّضح جليا الختلاف الرّواة في ألفاظه وهذا ما صرّح به الحافظ ابن حجر كذلك حيث قال: وفي اللّفظ مخالفة كثيرة "بعد عرضه للحديث في التلخيص الحبير 3.

 $^{2}$  التلخيص الحبير، أحمد بن على ابن حجر العسقلاني، ط $^{1}$ ، دار الكتب العلمية، بيروت، 1989م، ج $^{3}$ ، ص $^{3}$ 

<sup>1</sup> هو القاضي الإمام العلامة المحدث الثقة مسند الوقت أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن سعيد بن أبان، الضبي البغدادي المحاملي مصنف السنن ولده سنة 235ه وتوفي سنة 330ه قال أبو بكر الخطيب: كان فاضلا دينا، شهد عند القضاة، وله عشرون سنة، وولي قضاء الكوفة ستين سنة. انظر سير الأعلام للذهبي ج15، ص259

 $<sup>^{2}</sup>$  الأمالي، الحسين بن إسماعيل المحاملي، طبعة دار النوادر ـ سوريا، (د، س، ن)، ص $^{2}$ 

وعلى هذا الأمر يمكن اعتبار لفظ (أين الله) ضمن ألفاظ الرّواة المختلِفة، وعليه نطرح سؤالا آخر وهو:

## ما الذي يترجّح من ألفاظ الرّواة هذه؟

من خلال جمع طرق حديث معاوية بن الحكم وشواهده نخلص إلى احتمالين:

الاحتمال الأول / أن تكون قصة عتق الجارية واحدة، أي وقعت إلا لمعاوية بن الحكم السلمي، وعلى هذا الاحتمال نرجّح اللّفظ الموافق للمتواتر والّذي له شواهد وهو لفظ أتشهدين أن لا إله إلا الله حيث ورد بسند صحيح وله شواهد أخرى صحيحة، بخلاف لفظ أين الله) ففيه احتمال حذفها من مسلم، وعلى احتمال اثباتها فليس لها شواهد صحيحة تدعمها كما رأينا.

الاحتمال الثاني / أن تكون قصة عتق الجارية متعدّدة وعليه فنجمع بين الرّوايات، فروايات أو أتشهدين أن لا إله إلا الله تكون الجارية متكلمة سئلت لفظا فأجابت، أمّا رواية (أين الله) أو (أشارت) أو (قالت في السماء) فتكون الجارية أعجمية وقد ورد من عدّة طرق الإشارة إلى أنها أعجمية وهي رواية أحمد والبزّار وابن أبي شيبة والطبراني وعبد الرزاق، ومعنى الأعجمية غير العجمية كما نصّ ابن منظور فقال: " فأمّا العجمي فالذي من جنس العجم أفصح أم لم يفصح والجمع عجم، وكل من لم يفصح بشيء فقد أعجمه ... والأعجم: الأخرس "2

لذلك أورد الحافظ البيهقي الحديث في السّنن الكبرى من حديث أبي هريرة في كتاب: الظهار، باب: إعتاق الخرساء إذا أشارت وصلّت، ويؤيّد هذا كذلك الزّيادة التي وردت عند أبي عوانة 3: "لو أعلم أنما مؤمنة لأعتقتها"، حيث فيها إشارة إلى أنّ صاحب الجارية استشكل كيفية معرفة إيمانها لأنما أعجمية ـ خرساء ـ فطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم منه أن يحضرها.

<sup>&</sup>quot; تطلق العرب لفظ قال بمعنى أشار لقوله تعالى: " قالت إلى نذرت للرحمن صوما  $^{1}$ 

 $<sup>^{2}</sup>$  لسان العرب، ابن منظور، مادة (3، ج، م)، ج 12، ص $^{2}$ 

<sup>3</sup> المستخرج، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الاسفرائني، بيان حظر الكلام في الصلاة، (ح رقم 1727)، تح: أيمن بن عارف الدمشقى، ط1، دار المعرفة، بيروت،1998م، ج1، ص465

#### الخلاصة /

ممّا سبق يتبن لنا أن حديث معاوية بن الحكم السلمي وقع فيه شذوذ في لفظ (أين الله) التي لم نجد لها شواهد صحيحة، ويمكن حمل اللّفظ أنّه من تفسيرات الرّواة، فحينما أشار النّبي صلى الله عليه وسلم للجارية مستفهما راح كل راوٍ يفسّرها بمقتضى ما فهمه، فمرّة من ربّك؟ ومرّة أتشهدين؟ ومرّة أين الله؟ والشّيخ عبد الله بن الصّديق الغماري سلك مسلك الترجيح في هذا الحديث وهو مسلك المحدّثين في مثل هذه الحالات.

### ب / مخالفة الصّحيح:

# حدیث تسلّبی ثلاثا ثم اصنعی ما شئت (رقم الحدیث 08)

هذا الحديث رواه أحمد عن أسماء بنت عميس قالت: دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلّم لما أصيب جعفر فقال: «تسلّبي ثلاثا ثم اصنعى ما شئت»  $^1$ 

ورواه ابن حبّان بلفظ: «تسلّمي ثلاثا ثم اصنعي ما شئت» $^{2}$ 

ورواه الطّحاوي بلفظ: «تسكُني ثلاثا ثم اصنعي ما شئت» $^{3}$ 

#### درجة الحديث:

قال الحافظ الهيثمي: (رجال أحمد رجال الصحيح) وقوّى الحافظ ابن حجر العسقلاني اسناده في الفتح $^{5}$  وهي الرّواية التي اعتمدها الشّيخ الغماري أما رواية ابن حبان والطّحاوي ففيهما تصحيف.

<sup>459</sup>مسند أحمد: أحمد بن حنبل، مسند القبائل: حديث أسماء بنت عميس (ح رقم (27468))، ج(459)

<sup>2</sup> صحيح ابن حبان: أبو حاتم محمد بن أحمد، التقاسيم والأنواع: النوع الستون (ح رقم 2483)، ج3، ص20

 $<sup>^{3}</sup>$  شرح معاني الآثار، أبو جعفر الطحاوي، كتاب الطلاق: باب عدة المتوفى عنها زوجها، (ح رقم 4546)، ط $^{1}$ ، عالم الكتب ـ الرياض، 1994م، ج $^{2}$ ، ص $^{3}$ 8

<sup>4</sup> مجمع الزوائد، نور الدين الهيثمي، مكتبة القدسي عام النشر 1994 م، ج3، ص17

<sup>487</sup> فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط1، المكتبة السلفية ـ مصر،  $1390هـ، ج9، ص<math>^{5}$ 

# شرح لفظ تسلّبي:

تسلّبي ثلاثا أي البسي السِّلاب ثلاثة أيام وهو ثوب أسود تغطي به المرأة رأسها.

هذا الحديث حكم عليه الشيخ الغماري بالشّذوذ تبعا للإمام أحمد والحافظ العراقي القائليْن بشذوذه حيث نقل قولهما فقال: "قال أحمد: هذا الحديث من الشّاذ المطرح، وأجاب الحافظ العراقي: بأن الحديث شاذ مخالف للأحاديث الصّحيحة وقد أجمعوا على خلافه، ونقل الحافظ ابن حجر عن شيخه الحافظ العراقي في شرح الترمذي: ظاهر الحديث لا يجب الاحداد على المتوفى عنها زوجها بعد اليوم الثالث "1

فالحديث شاذ عندهم لأنه مخالف للأحاديث الصحيحة التي توجب العدّة على الزّوجة المتوفي عنها زوجها وهذا الحديث الظاهر منه أنه لا يوجِب الإحداد بعد ثلاثة أيام لقوله صلى الله عليه وسلّم: ثم اصنعي ما شئت، كما استند الحافظ العراقي في قوله بالشّدوذ بحديث النّبي صلى الله عليه وسلّم لأسماء لا تحدّي بعد يومك هذا فقال: "ظاهر النّهي أنّ الإحداد لا يجوز "2.

# الأحاديث الصّحيحة التي توجب عدّة الوفاة على المتوفّى عنها زوجها:

وروى مالك في الموطأ عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن عائشة وحفصة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « $\mathbf{K}$  يحل  $\mathbf{K}$  الآخر أن تحدّ على ميت فوق ثلاث ليال، إلا على زوج»

. روى البخاري في صحيحه قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَفِعٍ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّا أَخْبَرَتْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الثَّلَاتَة:

487 فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، ج $^2$ 

<sup>1</sup> الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري ص 34 بتصرف

<sup>302</sup> الموطأ، مالك بن أنس، كتاب الطلاق: باب ما جاء في الاحداد: (ح رقم 104)، ص

قَالَتْ زَيْنَبُ دَحُلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيّ صلى الله عليه وسلم حِينَ تُوفِيّ أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بُنُ حَرْبٍ، فَدَعَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ، حَلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ، فَدَهَنَتْ مِنْهُ جَارِيَةً ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضَيْهَا، ثُمُّ قَالَتْ: وَاللهِ مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَيِّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا يَجِلُ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ لَيَالٍ، والله عليه إلا عَلَى زَوْج أَرْبَعَة أشهر وعشرا».

قالت زينب: فدخلت على زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ: حِينَ تُؤْفِيَّ أَخُوهَا، فَدَعَتْ بِطِيبٍ فَمَسَّتْ مِنْهُ، ثُمُّ قَالَتْ: أَمَا وَاللَّهِ مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَيِّي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: «لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيُولِمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيُولِمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

قَالَتْ زَيْنَبُ: وَسَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ عَيْنَهَا، أَفَتَكْحُلُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ عَالَى اللهِ عَيْنَهَا، أَفَتَكْحُلُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ على الله عليه وسلم: (لَا). مَرَّتَيْنِ أَوْ تَلَاثًا. كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ: (لَا) ثُمُّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الجَّاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْس الْحُوْلِ» أَنْ الله عليه وسلم: ﴿ إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الجَّاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْس الْحُوْلِ» أَنْ الله عليه وسلم: ﴿ إِنَّا هُولِ اللهِ عَلَى رَأْس الْحُوْلِ» أَنْ الله عليه وسلم: ﴿ إِنَّا هُولِ اللهِ عَلَى رَأْسِ الْحُوْلِ ﴾ أَنْ الله عليه وسلم: ﴿ وَعَشْرُ اللهِ عَلَى رَأْسِ الْحُوْلِ ﴾ أَنْ الله عليه وسلم: ﴿ وَعَشْرُ وَعَشْرٌ وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَ فِي الجَاهِلِيَةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحُولُ اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَيْهِ عَلَى اللهِ عَلَيْهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَ

هذا بعض من الأحاديث الصّحيحة التي تثبت الإحداد ومقداره أربعة أشهر وعشرة أيام وهو نفس المقدار الّذي ذكره الله تعالى في كتابه العزيز حيث قال: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ الله تَعَالَى فِي كتابه العزيز حيث قال: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَرُبُعَةً أَشْهُر وَعَشْراً ﴾ البقرة 234

من خلال هذه الأحاديث نرى أن هناك نوع من التّعارض بين هذه الأحاديث وبين حديث أسماء بنت عميس ومن خلال عرض مسالك الحفاظ نتوصّل إلى إزالة هذا التعارض من جهة وإلى القول الأظهر من جهة أخرى.

•

 $<sup>^{1}</sup>$  صحيح البخاري، كتاب الطلاق: باب تحد المتوفّى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرا (ح رقم  $^{5334}$ )، ج $^{7}$ ، ص $^{2}$ 

#### مسالك الحفّاظ في الحديث:

اختلفت مسالك الحقّاظ في هذا الحديث بين الترجيح والنّسخ والجمع، فذهب أحمد والعراقي إلى الترجيح لأخّما رأيا أن حديث أسماء يعارض باقي الأحاديث الصّحيحة وبالتالي حكموا على الحديث بالشّذوذ، ومن خلال بحثي المتواضع لم أجد من حكم على الحديث بالشّذوذ غير الإمام أحمد والحافظ العراقي حيث ذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني ذلك في الفتح حينما صحّح الحديث وقوّى اسناده فلو كان هناك غيرهما ممّن قالوا بشذوذه لذكرهم.

#### مسلك النسخ:

أمّا مسلك النّسخ فقد ذهب إليه الإمام أبي جعفر الطّحاوي حيث قال في شرح معاني الآثار: " ففي هذَا الحُديثِ أَنَّ الْإِحداد لَم يكُن عَلَى الْمعتدَّة فِي كُل عدَّتِمَا، وَإِنَّمَا كان فِي وقت منهَا خاص، ثُم نُسِحَ ذلك وأُمرت بأَنْ تَحُدَّ عليه أَربعة أَشْهر وَعشرًا "1

بل إنّه ادّعي الإجماع على النّسخ حين قال: " وَكُلُّ قد أَجمعَ أَنَّ ذلك مَنْسُوخ "2

ومال الحافظ العيني إلى هذا القول في نخب الأفكار بل وانتصر له مستدلا برواية جابر رضي الله عنه والّتي فيها الإذن لخالته بالخروج لإنّ جابرا قال بخلافها $^3$ .

قال العيني:" إنّ جابرا -رضي الله عنه - قد روى عن النّبي -عليه السّلام - في إذنه لخالته في الخروج، ثم قال هو بخلافه على ما يأتي، فهذا أيضا دليل على ثبوت نسخ ذلك عنده؛ إذ لو لم يكن عنده علم من النّبي -عليه السّلام - بأن ذاك منسوخ لم يكن يقدم إلى القول بخلاف ما روّى؛ وذلك لأن الراوي إذا ظهر منه المخالفة قولا أو فعلا لما رواه، لا يخلو عن حالات: إما أن تكون روايته تلك تقولا منه لا عن سماع، أو تكون فتواه وعمله بخلاف روايته على وجه قلة

<sup>74</sup> شرح معاني الآثار، أبو جعفر الطحاوي، ج3 ص

<sup>77</sup>نفسه ج3، ص

<sup>3</sup> يشير إلى حديث أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا: أَتَعْتَدُّ الْمُطَلَّقَةُ وَالْمُتَوَقَّ عَنْهَا زَوْجُهَا أَمْ تَخْرُجَانِ؟ فَقَالَ جَابِرٌ: لَا، فَقُلْتُ: أَتَرَبَّصَانِ حَيْثُ أَرَادَتَا، فَقَالَ جَابِرٌ: لَا. انظر شرح معاني الآثار كتاب الطلاق باب المتوفى عنها زوجها هل تسافر في عدّها.

المبالاة والتهاون بالحديث، أو عن غفلة ونسيان، أو يكون ذلك منه على أنه علم انتساخ حكم روايته. فكل هذا يستحيل في حق الصحابي إلا الوجه الأخير وهو أن يكون قد علم انتساخ حكم روايته فأفتى بخلافها أو عمل بخلافها؛ وإنما قلنا: إن هذه الأشياء تستحيل في حق الصحابي إلا الوجه الأخير؛ لأن في الوجه الأول يكون الراوي كذابا، وفي الوجه الثاني يكون فاسقا، وفي الوجه الثالث يكون مغفلا، وكل هذه تسقط الرواية، والصحابة -رضي الله عنهم منزهون عن هذه الأشياء؛ فتعين الوجه الأخير، فافهم"

في حين أن الحافظ ابن حجر العسقلاني ناقش الطّحاوي في ذلك حيث قال: "وأجاب الطّحاوي بأنه منسوخ وأن الإحداد كان على المعتدة في بعض عدتما في وقت ثم أمرت بالإحداد أربعة أشهر وعشرا ثم ساق أحاديث الباب وليس فيها ما يدل على ما ادّعاه من النّسخ لكنّه يكثر من ادعاء النّسخ بالاحتمال فجرى على عادته"2.

وحينما ننظر إلى أدلّة الطحاوي الذي ذهب إلى النّسخ نرى حقيقة أنّ كلّ الأحاديث التي ساقها ليس فيها ما يدلّ على النّسخ لأنّها كلّها تُوجب الإحداد في العدّة أو تنهى عن الخروج وليس في حديث أسماء نمي عن الإحداد أو نمي عن الخروج حتى نؤيّد مذهب النّسخ.

#### مسلك الجمع:

قال الشّيخ محمد ناصر الألباني: " لو كان الحديث بلفظ ـ لا تُحدّي ـ لكان القول بالنّسخ ممّا لابد منه، أمَا والمحفوظ إنّما هو باللّفظ ـ تسلّبي ـ فهو أخص من الحديث المتواتر، أي أن تُحدّ بما شاءت من الثّياب الجائزة غير السّواد إلا في الأيام الثلاثة "3

فالشّيخ يرى أنّ غاية ما في حديث أسماء أنّه أمرها أن تلبس السِّلاب ثلاثة أيام ثم لها أن تلبس ما شاءت من الثّياب بعد ذلك وليس فيه أيّ نهي عن الإحداد، وهذا هو اختيار ابن جرير رحمه الله حيث قال: " وأما الخبر الذي روي عن أسماء ابنة عميس، عن رسول الله صلى الله

 $^{6}$  سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الألباني، طبعة مكتبة المعارف، الرياض، (د، س، ن)، ج $^{7}$ ، م

<sup>1</sup> نخب الأفكار شرح معاني الآثار، بدر الدين العيني، ط1، وزارة الأوقاف قطر، 2008م، ج11، ص153

<sup>487</sup>فتح الباري، ابن حجر، ج9، ص

عليه وسلم من أمره إياها بالتسلب ثلاثا، ثم أن تصنع ما بدا لها فإنّه غير دال على أن لا إحداد على المرأة بل إنّما دلّ على أمر النّبي إياها بالتّسلّب ثلاثا، ثم العمل بما بدا لها من لبس ما شاءت من الثياب مما يجوز للمعتدة لبسه .... وذلك كالذي أذن صلى الله عليه وسلّم للمتوفّى عنها زوجها أن تلبس من ثياب العَصْب وبرود اليمن فإنّ ذلك لا من ثياب الزينة ولا من ثياب تسلُب "1.

قال الشّيخ الألباني بعد سوق كلام ابن جرير:" وهذا هو العلم والفقه والجمع بين الأحاديث "ك فالشيخ ابن جرير رحمه الله اختار مسلك الجمع وهو الأظهر عند التحقيق، وهو ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر كذلك حيث قوّى إسناد حديث ـ لا تحدّي بعد يومك هذا ـ الذي ظاهره ينهى عن الإحداد، ومع ذلك تأوّله بعدّة تأويلات محاولة للجمع بينه وبين أحاديث الأمر بالإحداد ولم يجنح للنسخ حيث قال:" ويحتمل وراء ذلك أجوبة أخرى أحدها أن يكون المراد بالإحداد المقيّد بالثلاث قدرا زائدا على الإحداد المعروف فعلته أسماء مبالغة في حزنها على جعفر فنهاها عن ذلك بعد الثلاث. ثانيها أنها كانت حاملا فوضعت بعد ثلاث فانقضت العدّة فنهاها بعدها عن الإحداد ولا يمنع ذلك قوله في الرواية الأخرى ثلاثا لأنه يحمل على أنه صلّى الله عليه وسلم الطلع على أن عدّها إحداد"3

فبان من هذه التأويلات أن الحافظ ابن حجر كذلك سلك مسلك الجمع حتى في حديث . لا تحدي بعد يومك هذا .

<sup>1</sup> جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد ابن جرير الطبري، طبعة دار التربية والتراث، مكة المكرمة، (د، س، ن) ج 5 ص 90\_91

 $<sup>^{2}</sup>$  سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الألباني، ج $^{7}$ ، ص

 $<sup>^{2}</sup>$  فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، ج $^{2}$ ، ص $^{3}$ 

#### الخلاصة:

حديث أسماء ليس فيه نمي عن الإحداد أو الخروج ولا يعارض أحاديث الأمر بالإحداد والشّيخ الغماري كعادته سلك مسلك الترجيح في هذا الحديث بحيث رجّح الأحاديث الصّحيحة عن حديث أسماء تبعا لأحمد والحافظ العراقي في حين سلك باقي الحفّاظ مسلك النّسخ أو الجمع.

### المطلب الثالث / مخالفة الحديث للإجماع

الإجماع هو اتفاق المجتهدين من الأمّة الإسلامية في عصر من العصور على حكم شرعي، وهو المصدر الثالث في التشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم والسنّة المطهّرة فقد أخرج البغدادي بسنده إلى ابن المبارك أنه قال: "إجماع الناس على شيء أوثق في نفسي من سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود "أ يشير بذلك إلى قوة حجته، وقد عدّ البغدادي مخالفة الرّواية للإجماع من مسوّغات ردّ الرواية، وقد استعمل الشّيخ الغماري هذه القاعدة في كتابه الفوائد المقصودة وسنمثّل بحديثين ونرى مسالك الحقّاظ فيهما.

الحديث الأوّل / قول النّبي صلّى الله عليه وسلّم لابن أمّ مكتوم: لا أجد لك رخصة (حديث رقم 29)

هذا الحديث رواه أبو داود وابن ماجة عن عاصم بن بَمُدلة، عن أبي رَزين عن ابن أمِّ مكتوم أنه سأل النّبي صلّى الله عليه وآله وسلّم فقال: «يا رسول الله إنيّ رجل ضرير شاسع الدار، ولي قائد لا يلائمني فهل لي رخصة أن أصلّي في بيتي؟ قال: هل تسمع النداء؟ قال: نعم، قال: لا أجد لك رخصة  $^2$ 

هذا الحديث قال عنه الشيخ الألباني: حديث حسن صحيح<sup>8</sup> وذكر الشيخ شعيب الأرنؤوط تعليقه على الحديث فقال: "حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو رزين وهو مسعود بن مالك الأسدي ـ لم يسمع من ابن أم مكتوم فيما قال ابن معين. وأخرجه ابن ماجه من طريق عاصم بن بمدلة، بمذا الإسناد. وهو في "مسند أحمد" وأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" من طريق عبد الله بن شداد بن الهاد، عن ابن أم مكتوم. وإسناده صحيح إن

<sup>1</sup> الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، ص434

 $<sup>^{2}</sup>$  سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني، كتاب الصلاة، باب: التشديد في ترك الجماعة، (ح رقم  $^{55}$ )، المطبعة الأنصارية بدلهي، الهند، 1323هـ، ج1، ص $^{21}$ . سنن ابن ماجة، كتاب: المساجد والجماعات، باب: التغليظ في التخلف عن الجماعة، (ح رقم  $^{792}$ )، دار إحياء الكتب العربية، مصر، (د، س، ن)، ج1، ص $^{260}$ 

<sup>3</sup> سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المكتبة العصرية، بيروت، ج1، ص 151

كان ابن شداد قد سمعه من ابن أم مكتوم، وجوّد الحافظ المنذري إسناده في "الترغيب والترهيب" وله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم"  $^{1}$ 

فالحديث كما مرّ حسنه وصححه الشيخ الألباني ولكن إسناده منقطع كما ذكر الشّيخ شعيب.

أما الشّيخ عبد الله الغماري فقد حكم على الحديث بالشّذوذ لأنه يخالف الإجماع فقال: هذا حديث شاذ، ثم نقل قول الحافظ ابن رجب في شرح علل الترمذي عن بعضهم: أنه لا يُعلم أحدا أخذ به "2 ثم استدل بحديث عتبان بن مالك<sup>3</sup> الذي فيه الرّخصة في التخلّف عن صلاة الجماعة لعذر وقال: وفيه الرّخصة في التخلّف عن الجماعة لعذر وهو إجماع "4

فبان أن حكمه على الحديث بالشّذوذ لأنّ الحديث لم يرخّص التخلّف لابن أم مكتوم مع أنه من أصحاب الأعذار، في حين أن الرّخصة في التخلّف عن صلاة الجماعة لعذر هي محلّ إجماع صرّح بذلك غير واحد، قال ابن العربي:" اتفاق الأمّة على أن العذر مسقط للجماعة "5

للإشارة: هذه الرّواية وردت بلفظ "لا أجد لك رخصة" وهي مخالفة لرواية مسلم الّتي جاءت من طريق أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ "فأجب" والشّيخ الغماري حكم على هذه الرّواية بالشّذوذ وسنبيّن الفرق بين اللّفظين في الختام بحول الله.

 $<sup>^{1}</sup>$  سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث، تح: شعيب الأرنؤوط، ط $^{1}$ ،  $^{2009}$ م، دار الرسالة العالمية، ج $^{1}$ ، ص $^{414}$ 

 $<sup>^{2}</sup>$  الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص  $^{2}$ 

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> أتى عتبان بن مالك إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال: يا رسول الله إني قد أنكرت بصري وأنا أصلي لقومي وإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم ولم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي لهم، وودت أنك يا رسول الله تأتي فتصلي في مصلى أتخذه مصلّى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: سأفعل إن شاء الله " رواه البخاري، أبواب التطوع باب: صلاة النوافل جماعة، ح رقم 1130

 $<sup>^{66}</sup>$  الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص  $^{66}$ 

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup> القبس شرح موطأ مالك بن أنس، أبو بكر بن العربي، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت،1992م، ص 305

### مسالك الحفّاظ في الحديث

هذا الحديث ظاهره يعارض الإجماع من جهة، ويعارض حديث عتبان بن مالك من جهة أخرى، وممّن أشار إلى وجود التّعارض القاضي ابن رشد القرطبي حيث قال: " وعارض هذا الحديث أيضا حديث عتبان بن مالك المذكور في الموطأ"1.

كما استشكل الحافظ ابن رجب هذا التّعارض فقال:" وقد أُشكل وجه الجمع بين حديث ابن أم مكتوم وحديث عتبان بن مالك، حيث جعل لعتبان رخصة، ولم يجعل لابن أم مكتوم رخصة"<sup>2</sup> ثمّ ذكر مسالك العلماء في ذلك فقال:

"فمن الناس: من جمع بينهما بأن عتبان ذكر أن السيول تحول بينه وبين مسجد قومه، وهذا عذر واضح؛ لأنه يتعذر معه الوصول إلى المسجد، وابن أم مكتوم لم يذكر مثل ذلك. وإنما ذكر مشقة المشي عليه. وفي هذا ضعف؛ فإن السيول لا تدوم، وقد رخص له في الصلاة في بيته بكل حال، ولم يخصه بحالة وجود السيل، وابن أم مكتوم قد ذكر أن المدينة كثيرة الهوام والسباع، وذلك يقوم مقام السيل المخوف.

وقيل: إن ابن أم مكتوم كان قريبا من المسجد، بخلاف عتبان، ولهذا ورد في بعض طرق حديث ابن أم مكتوم: أنه كان يسمع الإقامة. ولكن في بعض الرّوايات أنه أخبر أن منزله شاسع كما تقدم.

ومن الناس من أشار إلى نسخ حديث ابن أم مكتوم بحديث عتبان، فإن الأعذار التي ذكرها ابن أم مكتوم يكفى بعضها في سقوط حضور المسجد"3.

<sup>1</sup> بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن رشد، دار الحديث، القاهرة، (د، س، ن)، ج 1، ص151

 $<sup>^{2}</sup>$  فتح الباري، ابن رجب الحنبلي، ط1، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة،  $^{1996}$ م، ج $^{3}$ ، ص

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> نفسه

فالحافظ ابن رجب قد أشار إلى مسلكين اثنين وهما: الجمع والنسخ، لكنه ضعف تأويلات الجمع كما رأينا ثم احتمل هو وجها آخر للجمع فقال: " ويحتمل أن يكون عتبان جعل موضع صلاة النبي صلى الله عليه وسلم من بيته مسجدا يؤذن فيه، ويقيم، ويصلي بجماعة أهل داره ومن قرب منه، فتكون صلاته حينئذ في مسجد: إما مسجد جماعة، أو مسجد بيت يجمع فيه، وأما ابن أم مكتوم فإنّه استأذن في صلاته في بيته منفردا، فلم يأذن له، وهذا أقرب ما جُمع به بين الحديثين. والله أعلم"1

كما ذكر ابن العربي وجوها للجمع بين الحديثين وكلَّها تفتقر للأدلة وهي:

أولا ـ "كأنّ النبي، صلى الله عليه وسلم، رأى أن ما ذُكر من ضرارة البصر ليس بعذر لأنّه كان يتصرف في حوائج نفسه فعبادة ربه أولى" (بمعنى أنّ النبي صلى الله عليه وسلّم رأى السّيول عذرا أمّا العمى وكثرة السباع فلا، وهذا الاحتمال استدركه عليه الحافظ ابن رجب كما مرّ بنا)

ثانيا . أنه كان زمان نفاق فكره النّبيّ صلّى الله عليه وسلم إِن رحَّص له أن يتسبّب بذلك المنافقون إلى التخلف ويذكرون أعذارًا. (يعكّر على هذا الاحتمال وجود المنافقين حتى بعد النّبي صلى الله عليه وسلم، وهل الفترة التي رُخّص فيها لعتبان لم يعد هناك منافقون؟)

ثالثاً . قال علماؤنا: رُوي في الحديث أن هذا السّؤال من هذا الضّرير إنما كان في صلاة الجمعة وهي فريضة على الأعيان "3 ويقصد بعلمائنا الحافظ ابن عبد البرحيث ذكر ذلك في الاستبعاب.

وهذا الوجه يحتاج إلى دليل مخصّص له، واستدركوا عليه بأنّ الجمعة واجبة حتى على من لم يسمع النداء، فسؤاله أتسمع النداء؟ دلّ على أضّا صلاة غير الجمعة وكذا ما جاء في رواية عبد

<sup>1</sup> السابق

<sup>2</sup> القبس شرح موطأ مالك بن أنس، ابن العربي، ص305

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> نفسه

الله بن شداد وفيها " :ولا أقدر على قائد كلّ ساعة " $^1$  والجمعة لا تكون كل ساعة فهو محمول على صلاة الجماعة.

ثمّ إنّني وجدت وجها آخر ذكره الصّنعاني حيث قال:" الحديث من أدلّة الإيجاب للجماعة عينا، لكن ينبغي أن يقيّد الوجوب عينا على سامع النّداء، ومفهومه أنه إذا لم يسمع النّداء كان عذرا له، وإذا سمعه لم يكن له عذر عن الحضور"2.

فالصّنعاني يرى حمل المطلق على المقيّد حيث قال: "وما أطلق من الأحاديث يحمل على المقيّد "<sup>3</sup> وهذا الوجه يجعل العذر للتّخلف قاصرا على من لم يسمع النّداء فقط، في حين أن أصحاب الأعذار أكثر من ذلك.

كلّ هذه الوجوه هي تأويلات واحتمالات تبقى مفتقرة إلى أدلّة ولعلّ هذا ما جعل بعض الحقّاظ يسلكون مسلك القول بالنّسخ كما ذكر ابن رجب ولم يَعْزُ ذلك لمن قال به، ولم يأت بقرائن تثبت النّسخ كضبط تاريخ أحد النّصين، والقاعدة عند المحدثين إذا تعذر الجمع بين الحديثين فلا يخلو الأمر من حالين:

الأول: أن يتبيّن لنا بعد استعمال التّاريخ أن أحد النّصين جاء بعد الآخر وحلّ محله، فلا تعارض لأن الشّارع نسخ الحكم المتقدم بالحكم المتأخر، فيُعمَل بالناسخ ويثرَك المنسوخ.

والثاني: أن لا تقوم دلالة على النّسخ، فيفزع حينئذ إلى التّرجيح، ويعمل بالأرجح منهما والأقوى ويكون هو " الصّحيح " ويسمى أيضاً " المحفوظ "، ويكون المرجوح " شاذّا " وهو المردود.

•

<sup>245</sup> مسند أحمد، أحمد بن حنبل، مسند المكيين، حديث عمرو بن أم مكتوم (ح رقم 15491)، ج24، ص

 $<sup>^{2}</sup>$  سبل السلام، محمد بن إسماعيل الصنعاني ط $^{2}$ ، دار الحديث ـ القاهرة،  $^{2}$ 1997م، ج $^{2}$ ، ص

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> نفسه

#### الخلاصة:

الشّيخ الغماري يرى تعذّر إمكانية الجمع بين الحديثين ويرى أنّ رواية ـ لا أجد لك رخصة ـ رواية شاذّة خاصّة وأن الحديث ورد من طريق مسلم بغير هذه اللّفظة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أتى النّبي صلى الله عليه وسلم رجل أعمى فقال: يا رسول الله إنه ليس لي قائد يقوديني إلى المسجد، فرخص له، فلما ولّى دعاه، فقال: هل تسمع النداء بالصلاة؟ قال: نعم قال: فأجب" ومعلوم الفرق بين لفظ: "لا أجد لك رخصة "التي لا تحمل إلا على الوجوب وبين فعل الأمر "أجب" الذي يمكن أن يحمل على النّدب كما قال الصّنعاني 2.

ويؤكّد ذلك عدم تخريج البخاري لحديث ابن أم مكتوم في صحيحه واكتفى برواية عتبان بن مالك كما سبق تخريجها فكأنه يميل إلى ترجيحها لأنها توافق الإجماع والله أعلم.

وللفائدة فالدّارقطني لم يذكر حديث عتبان في كتاب التّتبع فهو ليس من جملة ما انتقده على البخاري.

## الحديث الثاني: حديث جابر بن عبد الله: كنّا نلبّي عن النّساء (حديث رقم 38)

روى الترمذي عن جابر بن عبد الله قال: كنّا إذا حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلّم نلبّي عن النّساء ونرمى عن الصّبيان "3

قال أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وقد أجمع أهل العلم على أنّ المرأة لا يلبّي عنها غيرها بل هي تلبّي عن نفسها ويكره لها رفع الصّوت بالتلبية "4

 $<sup>^{1}</sup>$  صحيح مسلم، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: يجب إتيان المسجد على من سمع النداء، (ح رقم 653)، +2، ص424

 $<sup>^2</sup>$ حيث قال:" يحتمل أنّ الترخيص له ثابت للعذر ولكنه أمره بالإجابة ندبا لا وجوبا " انظر سبل السلام ج 1 ص 361 مطفى مصطفى من الترمذي، كتاب: الحج، باب: ما جاء في حج الصبي (ح رقم 927)، تح: أحمد شاكر، ط2، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ـ مصر، 1975م، ج3، ص257

<sup>4</sup> نفسه

 $^{1}$ قال الشيخ عبد الله بن الصدّيق: بيّن التّرمذي شذوذه بأنّه مخالف للإجماع  $^{1}$ 

فالشّيخ استعمل هذه القاعدة في الحكم على الحديث بالشّذوذ وهي من مسوّغات ردّ الحديث كما رأينا.

من خلال البحث وجدت أنّ الحديث أخرجه أحمد وابن ماجة وابن أبي شيبة بلفظ "حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلّم ومعنا النّساء والصّبيان فلبّينا عن الصّبيان ورمينا عنهم"2

قال ابن القطّان :" وهذا أولى بالصَّواب وأشبه به، فإِنّ المرأة لا يلبّي عنها غيرها، أجمع أهل الْعلم على ذَلِك "3

فهذا اللّفظ ليس فيه مخالفة للإجماع، وأورد الحفّاظ الحديث في باب الرّمي عن الصّبيان أمّا رواية كنّا نلبي عن النساء فزيادة على مخالفتها للإجماع ففيها الغرابة كما ذكر التّرمذي ومع الغرابة فهى ضعيفة.

قال المباركفوري: " فإن في سنده أشعث بن سوّار، وهو ضعيف كما صرّح به الحافظ في التقريب وفيه أيضا أبو الزّبير المكّي وهو مدلّس ورواه عن جابر بالعنعنة "4

ولم يشر الشّيخ الغماري إلى هذا واكتفى بقول التّرمذي بمخالفته للإجماع.

ولم أجد من صحّح أو حسّن الرّواية ناهيك عن مسالك الحفّاظ فيها.

<sup>1</sup> الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص 75

المنف، أبو بكر عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة، كتاب: الحج، باب: في الصبي يرمى عنه، (ح رقم 14372)، ط1، دار كنوز اشبيليا، الرياض، 2015م، ج8، ص128، سنن ابن ماجة، كتاب: المناسك، باب: الرمي عن الصبيان، (ح رقم 3038)، ج2، ص1010، مسند أحمد، مسند عمرو بن العاص، حديث أبو رمثة (رقم 14370)، ج22، ص269

 $<sup>^{3}</sup>$  بيان الوهم والايهام، أبو الحسن علي بن محمد ابن القطّان الفاسي ط1، دار طيبة، الرياض، 1997م، ج3، ص $^{3}$  تحفة الأحوذي، عبد الرحمان المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، (د، س، ن)، ج 3، ص $^{5}$ 

# المبحث الثاني

قواعد نقد المتن عند الشيخ الغماري

باعتبار مخالفته لأصولٍ غير نصية

#### المطلب الأول / باعتبار مخالفة الحديث لقواعد العقل الصريح

"قد يأتي الإشكال في الرّواية لمخالفتها قواعد العقل وموجباته في الظاهر، والقواعد العقلية الصّادرة عن عقل سليم هي دليل قطعي لا يمكن أن يتعارض مع حديث نبويّ صحيح، وينبغي تقييد القواعد العقلية بكونها متفقا أو مجمعا عليها وعبّروا عنها بموجبات العقول وأطلقوا على ما يخالفها بمحالات العقول "1

من هذه المقدّمة نفهم أنه ليس كلّ ما نتصوره محالا يندرج تحت المحال العقلي، وليس كل ما أخبر به الأنبياء ممّا لا تتصوّره عقولنا يدخل في المحال العقلي، فقد أخبر القرآن الكريم بأشياء لا نقدر على تصورها كانبعاث الماء من الحجر وإحياء الموتى وهي من قبيل المحال عادة لا المحال عقلا لذلك قال ابن تيمية: " ونحن نعلم أنَّ الرُّسل لا يُخبِرون بمحالات العقول، بل بمُحارات العقول "2

فليس كل أمر يدعو للحيرة فهو محال، ثم إنّ المحالات العقلية مسائلها جدّ محدودة كاجتماع النّقيضين، أو ارتفاعهما، أو أنّ الجزء أكبر من الكل، أو دخول الموسع في المضيّق.

ولقد عدّ العلماء الأحكام العقلية الكلّية ميزانا من الموازين التي تقاس بها الرّويات فقال الخطيب البغدادي: " إذا روى الثقة المأمون خبرا متصل الإسناد رُدّ بأمور أحدها: أن يخالف موجبات العقول "3

<sup>1</sup> مشكل الحديث، فتح الدين البيانوني، ط1، دار السلام، القاهرة، 2012م، ص 84 بتصرّف

 $<sup>^{2}</sup>$  درء التعارض، أبو العباس أحمد ابن تيمية، ط $^{2}$ ، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، 1991م ج $^{1}$ ، ص $^{2}$ 

 $<sup>^{3}</sup>$  الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، ط $^{2}$ ، دار ابن الجوزي ـ السعودية،  $^{1421}$ ه، ج $^{1}$ ، ص $^{3}$ 

واستعمل الشيخ الغماري هذه القاعدة في بعض تطبيقاته على المتن فقال: "وكل حديث يفيد ما أحاله العقل فهو محال  $^{1}$  وردد لفظ: هذا محال أو معناه محال على كثير من الأحاديث غثّل لذلك بما يلى:

# (05 الحديث الأول /: لو رأيتني وقد أخذت من حال البحر (الحديث رقم

روى أحمد والترمذي وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله تعالى: ﴿ حَتَّى إِذَآ أَدْرَكُهُ الله عليه وآله وسلم: ﴿قال لِي جبريل: لو رأيتني وقد أُخذت من حال البحر ـ أي طينه ـ فدسّيته في فيه مخافة أن تناله الرحمة ﴾ 2

قال الترمذي: هذا حديث حسن، وقال الألباني: صحيح لغيره، كما صحّح إسناده أحمد شاكر $\frac{3}{2}$ 

ورواه أحمد وابن حبان بلفظ :إنّ جبريل كان يدس في فم فرعون الطين، مخافة أن يقول: لا إله إلا الله "4

هذا الحديث قال عنه الشّيخ الغماري: "حسّنه الترمذي وهو حديث شاذ، لأن جبريل عليه السّلام هو الّذي نزل على أمّ موسى بقوله تعالى: ﴿ أَنِ ٱقَانِفِيهِ فِي ٱلتَّابُوتِ فَٱقَانِفِيهِ فِي ٱلْيَمّ فَلَيْلُقِهِ آلْيَمُ بِٱلسَّاحِلِ يَأْخُذُهُ عَدُو لِي وَعَدُو لَهُ ﴾ طه 39 وهذا خبر من الله بأن فرعون عدو لله ولرسوله موسى، وخبر الله لا يتخلّف فكيف يقول جبريل: كنت أدس الطّين في فم فرعون مخافة

الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص $^{1}$ 

سنن الترمذي، محمد بن عيسى، أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة يونس (ح رقم 3107)، تح: أحمد شاكر، ج5، ص287

<sup>3</sup> نفسه

<sup>4</sup> مسند أحمد، أحمد بن حنبل، ومن مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن العباس، (ح رقم 2144) ج 4، ص 45. صحيح ابن حبان، النوع السادس، ذكر ما فعل جبريل بفرعون عند نزول المنية به، (ح رقم 3159) ج4، ص123

أن تدركه الرحمة؟ لأنه إذا نالته الرّحمة لم يكن عدوا لله ولرسوله وحينئذ يتخلّف خبر الله وهذا محال، فالحديث شاذ مردود "1

#### الشّرح

الشّيخ الغماري اعتمد في ردّ هذا الحديث على استحالة تخلّف خبر الله وهذا من مسلّماتنا لأنه يستحيل أن يخبر الله تعالى بخبر ثم يتخلّف، لأنّ القول بذلك يلزم منه إمّا تعطيل لصفة العلم المطلق لله تعالى، أو تعطيل لإرادته حيث وقع غير ما أراد سبحانه، كما أنّ الشّيخ احتمل احتمالا آخر وهو أنّ جبريل يعلم عداوة فرعون لله ولرسوله فكيف يقول هذا؟، لأن خوفه هذا يفضي إلى القول بإمكانية اجتماع النّقيضين بحث يمكن لمن كان عدوّا لله أن يدخل في رحمة الله.

من خلال بحثي المتواضع واطّلاعي القاصر لم أجد من ضعّف الحديث من المتقدّمين أو المتأخّرين ولم أجد من استشكل معناه من المحدّثين<sup>2</sup> إلا الشّيخ عبد الله بن الصدّيق رحمه الله وهذا الإشكال يدور على استحالة تخلّف خبر الله من جهة واحتمال اجتماع النّقيضين من جهة ثانية.

## هل في الحديث اخبار بتخلّف خبر الله؟

من خلال النّظر في الحديث لم نر فيه أيّ خبر صريح من الله تعالى عن رحمته لفرعون حتى نحكم بتخلّف خبر الله، وإنّما غاية الحديث أنّه أخبر عن تخوّف جبريل عليه السّلام من أن يرحم

الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص  $^{1}$ 

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> وجدت المفسّر الزمخشري في الكشّاف ردّ زيادة مخافة أن تناله الرّحمة حيث قال: " وأمّا ما يضم إليه من قولهم: خشية أن تدركه رحمة الله فمن زيادات الباهتين لله وملائكته: وفيه جهالتان، إحداهما: أنّ الإيمان يصح بالقلب كإيمان الأخرس، فحال البحر لا يمنعه. والأخرى: أنّ من كره إيمان الكافر وأحب بقاءه على الكفر فهو كافر " الكشاف ج 2 ص 367 سورة يونس الآية 90 وتابعه الفخر الرازي في ذلك في تفسيره مفاتيح الغيب وسنتعرّض لهذين الاشكالين في الأخير بحول الله.

الله تعالى فرعونا حينما نطق بالإيمان، خاصة وأن جبريل أخذ الطّين بعدما نطق فرعون بكلمة الإيمان كما ورد في الحديث مطولا، ومجرد التعبير بالتخوّف ليس فيه ما يستوجب تخلّف خبر الله.

أمّا قضية سبق علم جبريل بأنّ فرعون عدوّ لله ولموسى عليه السلام فإغّا لا تنفي خوفه من أن تدركه الرّحمة حين ينطق بالإيمان، لأنّ وصف العداوة لله سيزول بوصف الإيمان، وهذا ما فهمه جبريل حينما دس الطين في فم فرعون حتى لا يكرّرها تأكيدا ويقينا، ولا يستحيل عقلا أن ينتقل الإنسان من الكفر إلى الإيمان ومن العداوة إلى الولاء وبالتّالي فتخوف سيدنا جبريل عليه السلام ليس فيه أيّ مقتضًى لتخلّف خبر الله، فلو كان الحديث: إنّ الله أمرين أن آخذ من حال البحر فأدسّه في فيه مخافة أن تناله الرّحمة هنا يكون تخلّف خبر الله لأنّه تعطيل لصفة الإرادة.

#### هل في الحديث اجتماع للنّقيضين؟

نقصد باجتماع التقيضين: (اجتماع العداوة لله مع الدّخول في الرّحمة)

وهذا يظهر من التعليل الأوّل للشّيخ حين قال ما مفهومه: أنّ جبريل يعلم عداوة فرعون لله ولرسوله فكيف يقول: مخافة أن تناله الرّحمة، فخوف جبريل هذا فيه اجتماع للتقيضين.

أوّلا / من خلال قول الشّيخ الغماري السّابق:" إذا نالته الرّحمة لم يكن عدوّا لله ولرسوله " يظهر لنا بوضوح أن الشّيخ يقصد بالرّحمة الجنّة ولا يمكن أن يقصد بما الرّحمة في الدنيا لأنّه يرى أعداء الله في الدنيا وهم تنالهم رحمة الله من كل جانب، وقصر رؤية الشّيخ لقضية الرّحمة بالآخرة والجنّة هو ما جعله يحكم على الحديث بالشّذوذ والمحال.

ثانيا / الرّحمة التي قصدها جبريل عليه السّلام ليست دخول الجنان وإنما هي رحمة الإمهال في الدّنيا كما سنبيّن ذلك في ردّ اشكال الزّمخشري والرّازي، وعليه فيمكن لمن كان عدوّا لله أن يمهله الله رحمة به في الدنيا وليس في هذا اجتماع للنّقيضين البتة.

#### اشكالان للزمخشري أوردهما في الحديث:

أشرت في التهميش إلى أنّ الرّمخشري استشكل زيادة (مخافة أن تناله الرّحمة) في حين أنّه قبل أوّل الحديث ورأى أن دس الطين من باب التنكيل به فقال: "والذي يُحكى أنه حين قال آمَنَتْ أخذ جبريل من حال البحر فدسّه في فيه، فللغضب لله على الكافر في وقت قد علم أنّ إيمانه لا ينفعه. وأمّا ما يضم إليه من قولهم: "خشية أن تدركه رحمة الله" فمن زيادات الباهتين لله وملائكته: وفيه جهالتان، إحداهما: أنّ الإيمان يصح بالقلب كإيمان الأخرس، فحال البحر لا يمنعه. والأخرى: أنّ من كره إيمان الكافر وأحب بقاءه على الكفر فهو كافر"

والفخر الرازي تابع الزمخشري في ذلك وقال عن قضية دسّ الطّين في فم فرعون: " الأصوب أنها لا تصح " واستشكل بنفس استشكال الزّمخشري المتمثل في:

## أوّلا / الإيمان يصحّ بالقلب كإيمان الأخرس، فحال البحر لا يمنعه.

يرى أن الطّين لا يمنع من الإيمان لأن الأخرس يصحّ منه الإيمان دون التلفّظ باللّسان، ولم أجد من أجاب عن هذا الاشكال إلا ابن المنير عيث قال: "أن فرعون كان كافراً كفر عناد، ألا ترى إلى قصّته حين توقّف النّيل، وكيف توجه منفرداً وأظهر أنّه مخلص لله، فأجرى الله له النّيل، ثم تمادى على طغيانه وكفره، فخشى جبريل أن يعاود تلك العادة فيُظهر الإخلاص بلسانه

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> هو أبو العباس أحمد بن محمد بن منصور بن أبي القاسم الجذامي الإسكندري الأبياري: المعروف بابن المنير الفقيه الأريب الإمام الخطيب المتبحر في كثير من العلوم العلامة النظار المقرئ المحدث المفسر الفهامة سمع من أبيه وأبي بكر عبد الوهاب الطوسي وتفقه بجماعة منهم جمال الدين بن الحاجب وأجازه بالإفتاء وعنه أخذ جماعة منهم ابن راشد القفصي له تآليف حسنة مفيدة مولده سنة 620 هـ وتوفي في ربيع الأول سنة 683 هـ قال العز بن عبد السلام: مصر تفتخر برجلين في طرفيها ابن المنير بالإسكندرية وابن دقيق العيد بقوص انظر شجرة النور الزكية لمحمد مخلوف ج 1 ص 269 ط1، دار الكتب العلمية ـ بيروت

فتدركه رحمة الله فيُؤخره في الدّنيا فيستمر على غيّه وطغيانه فدس في فمه الطّين، ليمنعه التّكلم بما يقتضي ذلك"<sup>1</sup>

استنتج ابن المنير من خلال قصة جبريل مع فرعون في توقّف النّيل أنّ فرعون يستعمل الإيمان وقت الحاجة والضّرورة سبيلا للإمهال والرّحمة، كما أنّ دسّ الطّين في فمه من جبريل ليس منعا له من الإيمان وإنّما منعا من معاودة استعمال الإيمان سبيلا للرّحمة، ويؤيّد هذا القول قول الله تعالى : ﴿ فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمُنّهُمْ لَمَّا رَأُواْ بَأُسَنَا لَا سُنّتَ ٱللّهِ ٱلَّتِي قَدُ حَلَتُ فِي عِبَادِهِ عَافر 85 فهذه سنّة الله في عباده منذ الأزل أنّ الإيمان وقت معاينة نزول العذاب لا يفيد، ولا يمكن أن تغفى هذه السنّة على جبريل، وعليه فيُحمل قول جبريل : مخافته أن تناله الرّحمة على رحمة الإمهال في الدنيا لا رحمة قبول الإيمان أو دخول الجنان .

## ثانيا / من كَره إيمان الكافر ورضي بقاءه على الكفر فهو كافر:

إذا تبيّن أن جبريل دس الطّين في فم فرعون ليس منعا له من الإيمان وإنما مخافة أن تدركه رحمة الإمهال زال هذا الإشكال كذلك، وبما أنّ الايمان في تلك الحالة مردود فلا يلزم من فعل سيدنا جبريل أنه رضي بالكفر، قال ابن المنير: " وأيضاً فإيمانه في تلك الحالة على تقدير أنّه كان صدقا بقلبه لا يقبل لأنّه وقع في حال الاضطرار ولذلك عقب في الآية بقوله تعالى: ﴿ اَلَّانَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْل ﴿ وَفِيه إِيمَنْهُمُ أَيمُنُهُمُ إِيمَنْهُمُ أَيمُنُهُمُ أَيمُنَا اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ أَيْ اللهُ واللهُ اللهُ واللهُ اللهُ أَلَى اللهُ اللهُ اللهُ أَنْ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ أَلَقُولُهُ اللهُ اللهُ اللهُ واللهُ اللهُ اللهُ

#### الخلاصة /

من خلال ما سبق رأينا أنه لم يستشكل أحد من المحدّثين الحديث إلا الشّيخ الغماري حيث استعمل القواعد العقلية مع أخمّا كانت احتمالات وهذا يبيّن لنا أن استعمال القواعد العقلية

<sup>1</sup> الانتصاف من الكشاف، أحمد ابن المنير، على هامش تفسير الكشاف للزمخشري، ط3، دار الكتاب العربي، بيروت، 1407هـ، ج2، ص368

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> نفسه

على الحديث يحتاج إلى أن يكون النّص صريحا في معارضته لقواعد العقل لا إلى مجرّد احتمالات.

# الحديث الثاني / أثر ابن عباس: في كلّ أرض نبيّ كنبيّكم وآدم كآدمكم (حديث رقم 06

روى البيهقي من طريق عطاء بن السّائب عن أبي الضّحى عن ابن عباس أنّه قال: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِي حَلَقَ سَبْعَ سَمُوٰت وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُ أَنَّ ﴾ الطلاق 12 قال: سبع أرضين في كل أرض نبيّ كنبيّكم وآدم كآدم ونوح كنوح وإبراهيم كإبراهيم وعيسى كعيسى "

قال البيهقي إسناد هذا عن ابن عباس صحيح وهو شاذ بالمرّة. لا أعلم لأبي الضّحى عليه متابعا والله أعلم " $^1$ 

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الاسناد "2 وعلّق الذّهبي على قول الحاكم في التلخيص بعده قائلا: صحيح.

ونقل القسطلاني عن الذّهبي أنّه حسّن الحديث فقال: " إسناده حسن".

قال الشّيخ الغماري معلقا على الحديث: " وهو كما قال ـ أي البيهقي ـ فإنّه لا يعقل أن يوجد آدمان ونوحان وابراهيمان الخ، ولا دليل يدل لذلك من عقل ولا نقل "4

#### سبب الاستشكال:

انطلاقا من كلام الشيخ الغماري نرى أنّ حكمه على شذوذ الحديث باعتبارين:

الأول: تبعا للبيهقي القائل بشذوذ الحديث.

الثاني: مخالفة الحديث للعقل حيث قال: إنه لا يدل لهذا الحديث دليل من عقل.

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> الأسماء والصفات، البيهقي (ح رقم 831)، ج 2، ص 267

المستدرك، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تفسير سورة الطلاق (ح رقم 3822) ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990م، ج2، ص535

 $<sup>^{3}</sup>$  ارشاد الساري، أحمد بن محمد القسطلاني، ط $^{7}$ ، المطبعة الأميرية الكبرى الأميرية، مصر،  $^{3}$ ه، ج $^{5}$ ، ص $^{3}$ 

<sup>4</sup> الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص 32

ومن هنا يمكن أن نقسم مناقشة الحديث إلى جزأين:

الجزء الأول / حكم المحدثين على الحديث وسبب الحكم بالشَّذوذ.

الجزء الثاني / هل هناك مستحيل عقلى يمنع حصول تفسير ابن عباس للآية.

أوّلا / حكم المحدّثين على أثر ابن عباس وسبب الحكم بالشّذوذ:

سبق وأن رأينا تصحيح البيهقي والحاكم لسند الحديث، كما حسّنه الذّهبي على أقل المراتب، ولم أجد من تكلّم في سند الحديث إلا ما نقله ابن قدامة عن أحمد حيث قال: "هذا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي الضّحى، عن ابن عباس لا يذكر هذا، إنّما يقول: يتنزل العلم والأمر بينهن. وعطاء بن السّائب اختلط. وأنكر أحمد الحديث "1

وقال مرة: ليس هذا الحديث بشيء، اختلط ابن السائب، ليس فيها شيء من آدم كآدم، ولا نبيّ كنبيّكم "2

وهو يشير إلى رواية آدم بن أبي إياس عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي الضّحى عن ابن عباس في قوله عز وجلّ: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمُوٰت وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ﴾قال: في كلّ أرض نحو إبراهيم"

فالإمام أحمد تكلم في رواية شريك عن عطاء بسبب اختلاط عطاء، وهذا ما ذهب إليه الشّيخ عبد الرّحمن بن يحيى المعلّمي<sup>3</sup> حيث قال: وروى البيهقي في الأسماء والصفات بسند صحيح عن ابن عباس قال: في كل أرض نبيّ كنبيّكم وآدم كآدمكم ونوح كنوح وإبراهيم كإبراهيم وعيسى كعيسى.

12302 (0 .

<sup>1</sup> المنتخب من علل الخلال، أبو محمد عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي، طبعة دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن، (د، س، ن)، ص125

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> نفسه

<sup>3</sup> هو أبو عبد الله عبد الرحمن بن يحيى بن علي المعلمي، ولد سنة 1312 هر بقرية المحاقرة بالطفن في اليمن درس على والده وأخيه محمد وانتقل الى السعودية ودرّس في المسجد الحرام سنوات عديدة له مؤلفات عديدة بلغت نحو الخمسين مؤلفا قال عنه أحمد شاكر: هو علم في الحديث والرجال توفي سنة 1386 هـ. ينظر كتاب "الامام عبد الرحمن بن يحيى المعلمي حياته وآثاره" للشيخ أحمد بن غانم الأسدي

أقول: أما هذا فليس سنده صحيحا، لأنّه من طريق شريك عن عطاء بن السّائب عن أبي الضّحى عن ابن عباس. وشريك يخطئ كثيراً ويدلّس، وعطاء بن السائب اختلط قبل موته بمدّة وسماع شريك منه بعد الاختلاط"1

وعليه فهناك من ضعّف الرّواية من ناحية سندها.

في حين لم يعتبر الذّهبي ذلك سببا في ردّ هذه الرّواية فقال: " شريك وعطاء فيهما لين لا يبلغ بمما ردّ حديثهما"<sup>2</sup>

أمّا من صحّحوا الرّواية فقد انقسموا قسمين:

1\_ هناك من اعتبرها شاذة وهم أغلب الحفّاظ مثل البيهقي كما رأينا في تصريحه السّابق كما نفهم ذلك من الحافظ الذّهبي حين قال: "غير أنّنا لا نعتقد ذلك أصلا "3 وكما نفهم ذلك من الحافظ الذّهبي حين قال: " فِهُو مَحْمُولُ إِنْ صَحَ ّ نَقْلُهُ عَنْهُ عَلَى أَنَّ ابْنَ عَبّاسٍ رضي الله عنه الحافظ ابن كثير حين قال: " وَهُو مَحْمُولُ إِنْ صَحَ قُلُهُ عَنْهُ عَلَى أَنَّ ابْنَ عَبّاسٍ رضي الله عنه أَخَذَهُ عَنِ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ "4 فابن كثير ردّ الرّواية وإن صحّ نقلها لأنّه يرى شذوذها. أمّا مسألة نقلها من الاسرائيليات فقد ردّ ذلك الإمام المعلّمي كما سنرى.

2 هناك من تأوّلوها مثل السّيوطي والهيثمي والألوسي والمعلّمي كما سيأتي.

وعليه فرواية شريك عن عطاء التي فيها: في كل أرض نبيّ كنبيّكم وآدم كآدم ونوح كنوح وإبراهيم كإبراهيم وعيسى كعيسى، هي رواية مختلف فيها بين التّضعيف والقبول والرّد والسّبب في ذلك رواية شريك عن عطاء من جهة السّند كما رأينا، وكذا الشذوذ من جهة المتن، وشذوذ المتن يفهم من قول البيهقي، فهو مع تصحيحه للسّند إلا أنّه حكم عليه بالشّذوذ وأوضح السّيوطى ذلك حين عقب على قوله فقال: "هذا من البيهقي في غاية الحسن فإنّه لا يلزم من

<sup>1</sup> الأنوار الكاشفة، عبد الرحمان المعلمي، عالم الكتب بيروت 1986م، ص 117

<sup>61</sup> العلو للعلي الغفار، الذهبي، ص $^2$ 

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> نفسه

 $<sup>^{22}</sup>$  البداية والنهاية، ابن كثير، ج 1، ص  $^{4}$ 

صحّة الإسناد صحّة المتن لاحتمال صحّة الإسناد مع أنّ في المتن شذوذا أو علة تمنع صحّته ال

#### ما هو سبب الشَّذوذ؟

بين البيهقي أن سبب الشّذوذ هو عدم وجود متابع لأبي الضّحى كما سبق لأنّ الشّاذ كما قال الحاكم: "هُوَ مَا انْفَرَدَ بِهِ ثِقَةٌ، وَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ بِمُتَابِع"<sup>2</sup>

أمّا الذّهبي فقد بيّن سبب الشّذوذ حين قال: "وَهَذِهِ بَلِيَّةٌ ثُحِيِّرُ السَّامِعَ، كَتَبْتُهَا اسْتِطْرَادًا لِلتَّعَجُّبِ، وَهُوَ مِنْ قَبِيلِ: اسْمَعْ وَاسْكُتْ "3 فرأى أنّ الرّواية تحيّر السّامع وممّا تدعو للتعجّب. وأمّا ابن كثير فبيّن سبب الشّذوذ لمّا قال: " وَهكذا الْأَثَر الْمَروِيُّ عَن ابْن عبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: فِي كُلِّ أَرْضٍ مِنَ الْخُلْق مِثْل مَا فِي هَذِهِ الْأَرْضِ حَتَّى آدَمَ كَآدَمِكُمْ "4 فهو بشرحه لتفسير ابن عباس أَرْضٍ مِنَ الْحَراضي السبعة خلق مثل ما في أرضنا وفيهم أنبياء. يبيّن تعجّبه من أن يكون في كلّ أرض من الأراضي السبعة خلق مثل ما في أرضنا وفيهم أنبياء.

أمّا السّيوطي فلم يبيّن سبب شذوذ الحديث لذلك تأوّل له كما سيأتي.

أمّا الشّيخ الغماري فبيّن سبب الشّذوذ بأنه لا يعقل أن يكون هناك آدمان ونوحان وإبراهيمان ولا يوجد دليل من عقل ولا نقل يثبت ذلك، مع أنّ الظّاهر ليس فقط آدمان ونوحان كما قال الغماري بل سبعة.

<sup>462</sup> الحاوي للفتاوي، جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت، 2004م، ج1، ص1

<sup>268</sup>تدریب الراوي، جلال الدین السیوطي، دار طیبة للنشر، القاهرة، (د، س، ن)، ج1، ص

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> العلو للعلى الغفار، الذهبي، ص 61

 $<sup>^4</sup>$ البداية والنهاية، ابن كثير، ج $^1$ ، ص $^4$ 

ومن هنا وجدنا أنّ هذا الأثر تدور حوله ثلاثة أمور:

- تضعيف الرّواية / ومن ضعفوا الرّواية لم يتكلّفوا عناء تأويلها، لأنّه كما قال السّيوطي:" إذا تبيّن ضعف الحديث، أغنى ذلك عن تأويله، لأنّ مثل هذا المقام لا تقبل فيه الأحاديث الضعيفة"1
  - تصحيح متن الرّواية وتأويلها ببعض التأويلات.
- ـ تصحيح الرّواية واعتبارها شاذّة لأن المتن يخبر بأمور تحيّر السامع أو تخالف العقل، ولنا مع هذا الفريق وقفة.

#### ثانيا / هل هناك مستحيل عقلي يمنع حصول تفسير ابن عباس للآية؟

من خلال ما سبق أشرنا لوجود من تأوّلوا رواية ابن عباس بشكل يزيل الحيرة من الأذهان، من ذلك ما نقل عن الحافظ السّيوطي حيث قال: " وَيُمْكِنُ أَنْ يُؤَوَّلَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ كِمِمُ النُّذُرُ اللَّهُ مَا نقل عن الحافظ السّيوطي حيث قال: " وَيُمْكِنُ أَنْ يُوَوَّلَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ كِمِمُ النَّيْقِ اللَّذِي بَلَّعُ النَّذِي بَلَّعُ اللَّهُ مِنْهُمْ بِاسْمِ النَّبِيِّ الَّذِي بَلَّعَ اللَّذِينَ كَانُوا يُبَلِّعُونَ الجُّنَّ عَنْ أَنْبِيَاءِ الْبَشَرِ، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُسَمَّى كُلُّ مِنْهُمْ بِاسْمِ النَّبِيِّ الَّذِي بَلَّعَ اللَّذِي بَلَّعَ اللَّهُ مِنْهُمْ بِاسْمِ النَّبِيِّ الَّذِي بَلَّعَ اللَّهُ عَنْ أَنْبِياءِ الْبَشَرِ، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُسَمَّى كُلُّ مِنْهُمْ بِاسْمِ النَّبِيِّ الَّذِي بَلَّعَ اللَّهُ عَنْ أَنْبِياء الْبَشَرِ، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُسَمَّى كُلُّ مِنْهُمْ بِاسْمِ النَّبِيِّ اللَّذِي بَلَّعَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَاسْمِ النَّبِيِّ اللَّذِي بَلَّعَ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَنْ أَنْبِياء الْبَشَرِ، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُسَمَّى كُلُّ مِنْهُمْ بِاسْمِ النَّبِيِّ اللَّذِي بَلَّعُهُمْ بِاسْمِ النَّبِي اللَّذِي اللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللللْمُ اللَّهُ الللللْمُ الللللْمُ اللللللْمُ اللللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ الللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ الللّهِ اللللّهِ الللللّهُ اللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ اللللللْمُ اللللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ الللْمُ الللللللْم

فالسّيوطي يرى أنه لا غرابة ولا تَحَيُّر من وجود خلق في كلّ أرض وفيهم أنبياء، وأسقط ذلك على أقوام الجن وحمل لفظ نبي على من يبلّغون أقوامهم من الجن ولم يستبعد أن يسمّى من بلّغ عن نبيّ باسم ذلك النّبي.

وذهب ابن حجر الهيثمي إلى مثل مذهب السيوطي حين تعرّض لقوله تعالى : ﴿ يُمُعْشَرَ ٱلجِنِ وَالْإِنسِ أَلَمُ يَأْتِكُمُ رُسُل مِّنكُمْ ﴾ الأنعام 130وذكر قول الضحّاك القائل بأنّ الجن منهم أنبياء فقال : "وممّا يدل لما قاله الضّحاك ما صحّ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِي حَلَقَ سَبْعَ سَمُوٰت وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَ ۖ يَتَنَزَّلُ ٱلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوْا أَنَّ ٱللّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْء قدير وَأَنَّ ٱللّهَ قَدُ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾ الطلاق: 12 قال: سبع أرضين في كل أرض نبيّ كنبيّكم وآدم كآدمكم ونوح كنوح وإبراهيم كإبراهيم وعيسى كعيسى، وذلك لأن

<sup>462</sup>الحاوي للفتاوي، جلال الدين السيوطي، ج1، ص

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> نفسه

التشبيه في مطلق النّذارة بمعنى أن قوما من الجن منهم في الأرض فسمعوا كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم للإنسيين، وعادوا إلى قوم من الجن فأنذروهم"  $^{1}$ 

أمّا الألوسي فلم يجد في الحديث ما يخالف العقل ولا النّقل حيث قال: "لا مانع عقلا ولا شرعا من صحّته، والمراد أن في كل أرض خلقاً يرجعون إلى أصل واحد رجوع بني آدم في أرضنا إلى آدم عليه السّلام، وفيهم أفراد ممتازون على سائرهم كنوح وإبراهيم فينا "2

أمّا المعلّمي فقال: " وعلى هذا فالمعنى والله أعلم أن في كلّ أرض خلقاً كنحو بني آدم، وفيهم من يعرف الله تعالى بالنّظر في آياته كما عرف إبراهيم عليه السلام، وهذا القول قد يتوصل إليه بالنظر في الآية المذكورة وسياقها وقوله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَ آ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ الخجر 85 وقوله: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ الذاريات 56وغيرها "3

كما ردّ المعلّمي قول ابن كثير في احتمال نقل ابن عباس ذلك من الاسرائيليات فقال: "أما ما في البداية «محمول إن صحّ نقله عنه على أنه أخذه ابن عباس رضي الله عنه عن الاسرائيليات» فغير مرضي، فابن عباس ـ كما مر ويأتي ـ كان ينهى عن سؤال أهل الكتاب، فإن كان مع ذلك قد يسمع من بعض من أسلم منهم أو يسأله فإنمّا ذلك شأن العالم يسمع ما ليس بحجة لعله يجد فيه ما ينبهه ويلفت نظره إلى حجة "4

من خلال هذه التفسيرات يتبين لنا أنّ هناك طائفة من الحفّاظ لم يستشكلوا وجود حَلقٍ في كلّ أرض مثل خلْقِنا ولم تر أيّ مانع لا عقلا ولا شرعا من وجود أفراد متميّزين فيهم عن سائرهم مثل تميّز الأنبياء فينا، وجعلوا التّشبيه في مطلق النّذارة لا في الصّور المتطابقة.

<sup>51</sup> الفتاوى الحديثية، ابن حجر الهيتمي، دار الفكر، بيروت، (د، س، ن)، ص 1

<sup>2</sup> روح المعاني، محمود بن عبد الله الألوسي ط1، دار الكتب العلمية ـ بيروت، 1415هـ، ج14، ص338

<sup>3</sup> الأنوار الكاشفة، عبد الرحمان المعلمي، ص118

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup> نفسه

بل العلم الحديث اليوم يذهب إلى فرضية ذلك في نظرية الأكوان المتعددة أو المتوازية أو الفقاعية ولهم فيها مصنفات وأبحاث وهذا مبحث واسع دقيق يعرفه أهل الفيزياء والفلك<sup>1</sup>.

#### الخلاصة

تفسير ابن عباس للآية غايته أنه إخبار بمحارات العقول لا بمحالات العقول، وليس كل ما لا يستطيع العقل تصوّره نرفضه أو نرده، خاصّة وأنّه إخبار بمسألة غيب علينا، ولعلّه يشهد له حديث النّبي صلّى الله عليه وسلّم الصّحيح الثابت الذي جاء في دعاءه حين يريد دخول قرية فيقول: « اللّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلْنَ ، وَرَبَّ الأَرْضِينِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلْنَ ، وَرَبَّ الأَرْضِينِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلْنَ ، وَرَبَّ الْأَيْنَةِ وَحَيْرَ أَهْلِهَا ، الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضْلَلْنَ ، وَرَبَّ الرِّيَاحِ وَمَا ذَرَيْنَ ، فَإِنَّا نَسْأَلُكَ حَيْرَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ وَحَيْرَ أَهْلِهَا ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا "2

الأرضين السبع وما أقللن أي ما حملن من مخلوقات فيها. فالعقل لا يستطيع تصوّر ما تحمله كل أرض من مخلوقات فهو من باب الغيب.

للاستزادة ينظر مقال " الأكوان المتعددة في القرآن الكريم والعلم الحديث " للدكتور منصور أبو شريعة العبادي بجامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية

 $<sup>^{2}</sup>$  سنن النسائي، أبو عبد الرحمان أحمد بن شعيب، كتاب: السير، باب: الدعاء عند رؤية القرية التي يريد دخولها، (ح رقم  $^{8775}$ )، ج $^{8}$  ص $^{7}$ 

#### المطلب الثاني / باعتبار مخالفة الحديث للتاريخ الثابت

لقد جعل المحدثون التاريخ الثابت معيارا من المعايير التي توزن بما الرّوايات في الرّد والقبول ونقدوا عددا من الرّوايات لمناقضتها ما ثبت من الأخبار التاريخية، ولقد مرّ بنا نقد الخطيب البغدادي لحديث اسقاط النّبي صلى الله عليه وسلم الجزية عن أهل خيبر كان على أساس العرض على التاريخ الثابت 1.

ولقد استعمل الشّيخ عبد الله بن الصدّيق هذه القاعدة في ردّه لبعض الأحاديث من ذلك:

# حديث / طلبات أبي سفيان للنّبي صلّى الله عليه وسلّم. (الحديث رقم 11)

روى مسلم من طريق عكرمة بن عمار قال: حدثنا أبو زميل عن ابن عباس قال: "كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه فقال للنبي صلى الله عليه وسلّم: يا نبي الله ثلاث أُعطِنِيهِنّ. قال: "نعم" قال: عندي أحسن العرب وأجمله، أم حبيبة بنت أبي سفيان، أزوجُكُها. قال: "نعم" قال: ومعاوية تجعله كاتبا بين يديك، قال: "نعم" قال: وتؤمّرني حتى أقاتل المسلمين، قال: "نعم "2

هذا الحديث تفرّد مسلم بروايته ولم يوجد للحديث متابع ولا شاهد.

قال الشيخ عبد الله الغماري: "هذا الحديث شاذ منكر حتى قال ابن حزم: إنّه موضوع واتمّم به عكرمة بن عمار لأنه يخالف ما ثبت في كتب السيرة فالنّبي صلّى الله عليه وسلّم تزوج أم حبيبة وهي بالحبشة حين هاجرت إليها وأصدقها النجاشي أربعمائة دينار ولما جاء أبوها أبو سفيان إلى المدينة لتجديد العهد بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم ودخل عليها وأراد أن يجلس على بساط رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزعته من تحته وقالت: إنه بساط رسول الله

11 (11 7 10 1 11 1 1 1 1

للاستزادة ينظر: نقد الحديث بالعرض على الوقائع والمعلومات التاريخية، للدكتور سلطان العكايلة  $^{1}$ 

صحیح مسلم، مسلم بن الحجاج النیسابوري، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي سفیان بن حرب (ح رقم 2501)، ج7، ص771

صلى الله عليه وسلم وأنت مشرك فقال أي بنية قد أصابك بعدي شر، وهذا متفق عليه عند أهل التاريخ "1

من خلال هذه الفقرة يظهر لنا بوضوح سبب الحكم على الحديث بالشّذوذ لأنّه خالف أمرا ثبت بالتاريخ الصحيح وهو زواج النّبي صلى الله عليه وسلّم بأمّ حبيبة بالحبشة وأبو سفيان يعلم أخّا زوجته فكيف يطلب من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتزوجها؟

يقول الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث: " واعلم: أن هذا الحديث من الأحاديث المشهورة بالإشكال، ووجه الإشكال أنّ أبا سفيان إنما أسلم يوم فتح مكة سنة ثمان للهجرة، وهذا مشهور لا خلاف فيه، وكان النّبي صلى الله عليه وسلم قد تزوج أم حبيبة قبل ذلك بزمان طويل "2

كما نقل النووي توقف ابن حزم في قبول هذا الحديث وأنه وهم من بعض الرّواة، ثم ذكر ردّ ابن الصّلاح على ابن حزم وكيف حاول ابن الصلاح إزالة الإشكال عن هذه الرّواية بقوله:" وما توهمه ابن حزم من منافاة هذا الحديث لتقدّم زواجها غلط منه وغفلة، لأنّه يحتمل أنّه سأله تجديد عقد النكاح تطيبا لقلبه لأنه كان ربما يرى عليها غضاضة من رياسته ونسبه أن تزوج بنته بغير رضاه، أو أنه ظنّ أن اسلام الأب في مثل هذا يقتضى تجديد العقد "3.

ويبدو أنّ هذا الردّ لم يقنع الإمام النووي، لذلك علّق بقوله: "هذا كلام أبي عمرو . رحمه الله . وليس في الحديث أن النّبي صلى الله عليه وسلم جدد العقد، ولا قال لأبي سفيان أنّه يحتاج إلى تجديده "4.

<sup>1</sup> الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص 37 ـ 38

 $<sup>^{2}</sup>$  المنهاج شرح صحيح مسلم، يحيى بن شرف الدين النووي، ط $^{2}$ ، دار إحياء التراث العربي، بيروت،  $^{2}$ 1392هـ، ج $^{6}$ 63

<sup>63</sup> نفسه ص 3

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup> نفسه ص 64

وزيادة على هذا فالحديث لا يقف استشكاله عند طلب أبي سفيان تزويج أم حبيبة بل يتعدّاه لأمر ثانٍ ذكره الشّيخ الغماري كذلك ولم يذكره النّووي وهو: "قول أبي سفيان: أريد أن تأمّرني، قال: نعم، قال القرطبي: ولم يُسمَع قطّ أنّه أمّره، إلى أن توفي، وكيف يخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم الوعد ؟، هذا مما لا يجوز عليه "1

وهذا استشكال آخر يضاف إلى سابقه وكما ذكر القرطبي فإنّه لم يثبت تاريخيا أنّ النّبي صلى الله عليه وسلّم أمّر أبا سفيان ولو مرّة، بل ثبت عنه صلى الله عليه وسلّم خلاف ذلك بقوله:" إنّا والله لا نُولِي على هذا العمَلِ أحدًا سأله ولا أحدًا حَرصَ عَليه" 2

#### مسالك الحفّاظ في الحديث:

من خلال البحث في مسالك الحفّاظ في هذا الحديث رأيت شبه اجماع على شذوذه ومخالفته للسّير والتاريخ إلا ماكان من تأويل ابن الصلاح كما مر.

قال البيهقي: "وَهذَا الْحدِيثُ فِي قصَّةِ أُمِّ حبِيبَةَ رضي الله عنها قدْ أَجمعَ أَهْل الْمغازي على خلافهِ"<sup>3</sup>

أما الإمام الذّهبي فقال عن الحديث في ترجمة عكرمة بن عمّار ما نصّه:" قلت: قد ساق له مسلم في الأصول حديثا منكرا، وهو الذي يرويه عن سماك الحنفي، عن ابن عباس، في الأمور الثّلاثة التي التمسها أبو سفيان من النّبي صلّى الله عليه وسلم "4

وذكر ابن القيم عدّة تأويلات لبعضهم ولم يسمّهم في حاشيته على سنن أبي داود فقال:" وقد تكلَّف أقوام تأويلات فاسدة لتصحيح الحديث؛ كقول بعضهم: إنه سأله تجديد النّكاح عليها وقول بعضهم: إنه ظنَّ أن النكاح بغير إذنه وتزويجه غيرُ تامّ، فسأل رسولَ الله صلى الله عليه

الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص $^{1}$ 

 $<sup>^{2}</sup>$  صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، كتاب: الإمارة، باب: النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها (ح رقم  $^{2}$  1733)، ج $^{6}$ ، ص $^{6}$ 

 $<sup>^{2}</sup>$  السّنن الكبرى، البيهقى، ط $^{3}$ ، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م، ج $^{7}$ ، ص $^{3}$ 

<sup>4</sup> سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي، ط3، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، 1985م، ج7، ص137

وسلم أن يزوّجه إياها نكاحًا تامًّا، فسلَّم له النّبي صلى الله عليه وسلم حاله، وطيَّبَ قلبَه بإجابته! وقول بعضهم: إنه ظنّ أنّ التّخيير كان طلاقًا، فسألَ رَجْعتها وابتداء النكاح عليها .... إلى أن قال: "وهذه التأويلات في غاية الفساد والبطلان، وأئمة الحديث والعلم لا يرضون بأمثالها، ولا يصحّحون أغلاط الرّواة بمثل هذه الخيالات الفاسدة والتأويلات الباردة، التي يكفى في العلم بفسادها تصوُّرها وتأمّل الحديث "1

#### الخلاصة

حكم أغلب الحفّاظ برد هذا الحديث لشذوذه ومخالفته اجماع أهل التاريخ والسير والمغازي، وهو من وهم الرّواة لا غير، ومنه يتبيّن لنا استعمال التّاريخ كقاعدة من قواعد نقد المتن كما قال سفيان الثوري: " لما استعمل الرّواة الكذب استعملنا لهم التاريخ "2.

### الحديث الثاني / حديث إياكن ونعيق الشيطان. (رقم الحديث 37)

هذا الحديث رواه أحمد في قصة وفاة رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلّم عن ابن عباس قال: ماتت رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "الحقي بسلفنا الصالح عثمان بن مظعون" قال: وبكت النساء فجعل عمر يضربهن بسوطه، فقال صلى الله عليه وسلّم: دعهن يا عمر وإياكن ونعيق الشيطان، مهما يكن من العين والقلب فمن الله والرّحمة، ومهما يكن من اليد واللّسان فمن الشيطان " وقعد على القبر وفاطمة إلى جنبه تبكي فجعل يمسح عين فاطمة بثوبه "3

هذا الحديث لم أجد من صحّح إسناده إلا الشّيخ أحمد شاكر 4 في تحقيقه لمسند أحمد.

141

تهذیب سنن أبي داود، ابن قیم الجوزیة، ط2، دار عطاءات العلم ـ الریاض، (د، س، ن)، ج 1 ص 432 ـ 432 مناهل الرّوي في مختصر علوم الحدیث النّبوي، محمد بن إبراهیم ابن جماعة، ط2، دار الفكر، دمشق، (د، س، ن)، ص  $^2$ 

<sup>3</sup> مسند أحمد، أحمد بن حنبل، مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن العباس، (ح رقم 3103)، ج3، ص345

<sup>4</sup> هو الشيخ المحدث أحمد محمد شاكر من أئمة الحديث في العصر الحديث ولد سنة 1309 ه بالقاهرة والده محمد شاكر عالم أزهري شغل مناصب عديدة. أخذه والده إلى السودان صغيرا ودرس فيها 4 سنوات ثم رجع والتحق بالأزهر حتى نال

ونقل الغماري قول الذّهبي في ميزان الاعتدال 1 عن الحديث فقال: "قال الذّهبي: هذا الحديث منكر فيه شهود فاطمة الدّفن ولا يصح. قلت: "وفيه من النّكارة أيضا حضور النّبي صلى الله عليه وسلم في بدر، ودفنت يوم وصول زيد بن حارثة مبشرا بانتصار رسول الله صلى الله عليه وسلم ببدر على المشركين "2

فظاهر كلام الذّهبي أنّه ردّ الحديث لشهود فاطمة رضي الله عنها الدّفن ثم إنّه لا يصح كما قال لأنّه من طريق على بن زيد وقد أجمعوا على تضعيفه.

أمّا مسألة شهود فاطمة للدّفن فليس فيه ما يخالف التاريخ الثابت وهذا ما جعل أحمد شاكر يصحّح الحديث حيث قال: إسناده صحيح، ولكن في آخر هذه الرّواية زيادة قعود رسول الله على شفير القبر إلخ، وهذه الزيادة ذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد، وأشار الحافظ الذهبي إليها في الميزان من رواية أحمد عن عفان في ترجمة علي بن زيد وقال: "هذا حديث منكر فيه شهود فاطمة الدفن ولا يصح "!، ولا ندري لماذا؟، فالظّاهر أن هذا كان قبل النّهي عن زيارة النّساء المقابر، لأن عثمان بن مظعون مات عقب غزوة بدر سنة 2 من الهجرة"

فالشّيخ أحمد شاكر لم يستبعد شهود فاطمة للدّفن، ولكنه لم يتنبّه لقضية وفاة رقية رضي الله عنها قبل عودة الرّسول صلى الله عليه وسلم من بدر، في حين قرّر الشيخ أحمد شاكر أنّ عثمان بن مظعون مات عقب غزوة بدر، فكيف برسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لرقية:" الحقى بسلفنا الصالح عثمان بن مظعون "

لذلك فتصحيح الشّيخ أحمد شاكر للحديث لا يعوّل عليه.

شهادة العالمية، كان مهتما بعلوم الحديث وله مؤلفات وشروحات وتخريجات وتعليقات وتحقيقات توفي سنة 1377 هـ انظر كتاب: الصبح السافر في حياة العلامة أحمد شاكر، للشيخ رجب بن عبد المقصود

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> ميزان الاعتدال، شمس الدين الذهبي، ط1، دار المعرفة ـ بيروت، 1963م، ج3، ص129

 $<sup>^{2}</sup>$  الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري ص 75

 $<sup>^{3}</sup>$ مسند أحمد، أحمد بن حنبل، تح: أحمد شاكر، ط $^{1}$ ، دار الحديث، القاهرة، 1995م، ج $^{3}$ ، ص $^{3}$ 

بينما الشّيخ الغماري بيّن أنّ سبب النّكارة والشّذوذ هو مخالفته للتاريخ الثابت وهو شهود رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لدفن رقية مع أنّه كان في بدر وهذا هو عين الشّذوذ.

قال السّمهودي  $^1$  رحمه الله: "هذا هو المشهور، والقّابت في الصّحيح أنّه صلى الله عليه وسلم حضر دفن ابنته أم كلثوم زوجة عثمان رضي الله تعالى عنه، فلعل الخبر الأوّل فيها، أو في زينب أختها  $^2$ 

فالسمهودي يحتمل أن يكون الخبر في دفن أم كلثوم أو زينب أمّا رقية فلا.

والذي يظهر أنّ الخبر كان في وفاة زينب بنت النّبي صلى الله عليه وسلّم فقد جاءت الرّواية الأخرى مصرّحة بذكر زينب بدلا من رقية وهي عند أحمد أيضا في المسند من طريق علي بن زيد كذلك.

فعن يوسف بن مِهْرَان عن ابِن عِباس قال: لما مات عثمان بن مظعون قالت امرأةً: هنيئًا لك الجُنة عثمان بن مظعون، فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إليها نظر غضبانَ، فقال: "وما يدريك؟ "، قالت: يا رسول الله فارسُك وصاحبُك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والله إني لرسول الله وما أدري ما يُفَعل بي"، فأشفق الناسُ على عثمان، فلما ماتت زينبُ ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الحَقِي بسَلَفِنا الصالح الحَيْر، عثمانَ بن مظعون"، فبكت النساء، فجعل عمر يضربَّنَ بسوطه، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال: "مهلاً يا عمر"، ثم قال: "ابْكينَ، وإياكنَّ ونعيقَ الشيطان"، ثم قال: "إنه مهما كان من العين والقلب فمنَ الله عز وجل ومن الرحمة، وما كان من اليد واللسان فمن الشيطان".

 $<sup>^{1}</sup>$ على بن عبد الله بن أحمد الحسني الشافعيّ، نور الدين أبو الحسن: مؤرخ المدينة المنورة ومفتيها. ولد في سمهود (بصعيد مصر) ونشأ في القاهرة. واستوطن المدينة سنة 873 هـ وتوفي بما. من كتبه " وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى انظر الأعلام للزركلي ط15، دار العلم للملايين، ج 4 ص 307

 $<sup>^{2}</sup>$  الوفاء بأخبار دار المصطفى، على بن عبد الله السمهودي ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ، ج $^{3}$ ، صند أحمد، أحمد بن حنبل، مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن العباس، (ح رقم 2127)، تح: شعيب الأرنؤوط ج $^{2}$ ، ص $^{3}$ ، ص $^{5}$ 3، ص $^{5}$ 4، ص $^{5}$ 5، ص $^{5}$ 5، ص $^{5}$ 6، ص $^{5}$ 7، ص $^{5}$ 8، ص $^{5}$ 9، ص

وعليه فالرّواية التي فيها ذكر رقية شاذّة لمخالفتها التاريخ الثابت الصّحيح والأرجح أن تكون الرّواية في وفاة زينب كما جاء التصريح بذلك.

#### المطلب الثالث / الأحاديث المنكرة

قد يردّ العلماء الحديث للفظٍ أو معنى استنكروه، إمّا لسماجة لفظه أو سخافة معناه أو لاحتواءه على مجازفة في ثواب أو عقاب أو ممّا لا يليق بالله تعالى أو الأنبياء وغير ذلك، وقد استعمل الشّيخ الغماري هذه القاعدة على عدّة أحاديث وسأمثّل بحديثين اثنين، حديث استنكره من جهة اللّفظ وحديث استنكره من جهة المعنى.

# الحديث الأول / حديث: إنّ أحدكم ليخاصر ربّه مخاصرة (الحديث رقم 31)

روى البيهقي في الأسماء والصفات من طريق النسائي قال: "حدثنا عمرُو بن يَزِيدَ، ثنا سَيْفُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ، وَكَانَ ثِقَة، عَنْ سَلَمَة بْنِ الْعَيَّارِ، عَنْ سعيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الرُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الرُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، قَالَ: قلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا؟ قَالَ صلى الله عليه وسلم: «هَلْ تَرَوْنَ الشَّمْسَ فِي يَوْمِ لَا غَيْمَ فِيهِ، وَتَرَوْنَ الْقَمَرَ فِي لَيْلَةٍ لَا غَيْمَ فِيهَا؟» الله عليه وسلم: «فَإِنَّكُمْ سَتَرُوْنَ رَبَّكُمْ، حَتَّى إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيُحَاصِرُ رَبَّهُ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ صلى الله عليه وسلم: «فَإِنَّكُمْ سَتَرُوْنَ رَبَّكُمْ، حَتَى إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيُحَاصِرُ رَبَّهُ عُنَامَ فَيَقُولُ: رَبِّ أَلَمْ تَغْوْرُ لِي، فَيَقُولُ: يَعِنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، وَعَطَاءِ صِرْتَ إِلَى هَذَا». قُلْتُ: حَدِيثُ الرُّوْيَةِ قَدْ رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنِ الرُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، وَعَطَاءِ مِنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَة رضى الله عنه، لَيْسَ فِيهِ لَفْظُ الْمُحَاصَرَة "أَلَى هَذَا». قَلْمُ أَبِي هُرَيْرَة رضى الله عنه، لَيْسَ فِيهِ لَفْظُ الْمُحَاصَرَة "أَ

ورواه الطبراني في المعجم الأوسط وقال: لَمْ يَروِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ إِلَّا سَعِيدٌ، وَلَا عَنْ سَعِيدٍ إِلَّا سَلَمَةُ، وَلَا عَنْ سَلَمَةَ إِلَّا سَيْفٌ "2

<sup>2</sup> المعجم الأوسط، الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، باب الألف، من اسمه أحمد (ح رقم 1693) طبعة القاهرة، 1995م، ج2، ص194

 $<sup>^{1}</sup>$  الأسماء والصفات، البيهقي (ح رقم 963) ط $^{1}$ ، مكتبة السوادي ـ جدة، 1993م، ج $^{2}$ ، ص $^{2}$ 

 $^{1}$ وقال أبو نعيم:" غريب من حديث سعيد وسلمة لم نكتبه إلا من هذا الوجه  $^{1}$ 

قال الشّيخ الغماري: "لفظ يخاصر ربّه مخاصرة شاذ منكر، لم يأت إلا في هذا الطّريق وهو مردود لأنّه ينافي عظمة الله وجلاله "2

#### رواية الزّهري عن سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد عن أبي هريرة دون لفظ يخاصر:

الرّواية التي أشار إليها البيهقي يرويها ابن منده في كتابه الإيمان عَنِ الرُّهْرِيِّ قال: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بُنُ الْمُسَيِّبِ، وَعَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه أَخْبَرَهُمْ أَنَّ النَّاسَ قَالُوا لِرَسُولِ اللهِ عليه بنُ الله عليه الله عليه وسلم: هَلْ نَرَى رَبَّنَا عز وجل يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «هَلْ تُضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «فَهَلْ تُمَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُوهَا سَحَابُ؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: " فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ عز وجل كَذَلِكَ. الشَّمْسِ لَيْسَ دُوهَا سَحَابُ؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: " فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ عز وجل كَذَلِكَ. يَعْبُدُ الشَّمْسَ لَيْسَ دُوهَا سَحَابُ؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: " فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ عز وجل كَذَلِكَ. يَعْبُدُ الشَّمْسَ لَيْسَ دُوهَا سَحَابُ؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: " فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ عز وجل كَذَلِكَ. يَعْبُدُ الشَّمْسَ وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ ... إلِخ الحديث "لَا الشَّمْسَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ الطَّواغِيتَ الطَّواغِيتَ الطَّواغِيتَ الطَّواغِيتَ ... إلخ الحديث "لا فهذه رواية رواها عن الزّهري غير سعيد بن عبد العزيز وليس فيها لفظ المخاصرة.

<sup>127</sup> حلية الأولياء، أحمد بن عبد الله أبو نعيم، مطبعة السعادة ـ مصر 1974م، ج 6 ص 127

 $<sup>^{2}</sup>$  الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص  $^{2}$ 

<sup>3</sup> سبق تهمیشه

الإيمان، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن منده، باب: ذكر وجوب الايمان برؤية الله (ح رقم 807) ط2، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، 1406هـ، ج2، ص<math>789

رواية الزّهري عن عطاء بن يزيد عن أبي هريرة رضي الله عنه دون لفظ يخاصر:

وهذه الرّواية يرويها البخاري في صحيحه من طريق الزّهري عن عطاء بن يزيد عن أبي هريرة قَالَ: «قَالَ أُنَاسٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟، فَقَالَ: هَلْ تُضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهُ لَيْسَ دُونَهُ اللهُ النَّاسَ فَيقُولَ: هَلْ تَضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟ قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: هَلْ تُضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟ قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ، يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ ... إلح الحديث "1

من خلال ما سبق يتبيّن لنا أنّ طريق النّسائي هو الذي تفرّد بلفظ المخاصرة، في حين خلت الطّرق الأخرى منها.

وزيادة على هذا فقد روي الحديث من طريق النسائي نفسه بألفاظ مختلفة عن لفظ المخاصرة.

فقد رواه أبو نعيم من طريق النّسائي فقال: "حدثنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الله المقدسي ثنا أبو عبد الرّحمن حمد بن شعيب النسائي ثنا عمرو بن يزيد البصري ثنا سيف بن عبيد الله –وكان ثقة –عن سلمة بن العيار عن سعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة. قال: «قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا؟ قال: هل ترون الشمس في يوم لا غيم فيه؟ قلنا نعم! قال فإنكم سترون ربكم لا غيم فيه؟ قلنا نعم! قال وترون القمر في ليلة لا غيم فيها؟ قلنا نعم! قال فإنكم سترون ربكم حتى إن أحدكم ليحاضر ربه محاضرة، فيقول: عبدي هل تعرف ذنب كذا وكذا؟ فيقول: رب ألم تغفر لي؟ فيقول بمغفرتي صرت إلى هذا»2.

وأخرجها الدّارقطني بنفس السّند واللّفظ في كتاب الرؤية <sup>3</sup>

ويؤيّد ما رواه أبو نعيم والدّارقطني رواية الترمذي وابن ماجة والهيتمي وابن أبي عاصم من طريق هشام بن عمّار إلى سعيد بن المسيب كما يلي:

<sup>117</sup> صحيح البخاري، الامام البخاري، كتاب: الرقاق، باب: الصراط جسر جهنم (ح رقم 6573)، ج8، ص117

 $<sup>^{2}</sup>$  حلية الأولياء، أبو نعيم، ج 6، ص 127

 $<sup>^{3}</sup>$  رؤية الله، أبو الحسن على بن عمر الدارقطني، مكتبة المنار، الأردن، (د، س، ن)، ص $^{3}$ 

#### رواية الترمذي من طريق هشام بن عمار بلفظ (حاضره الله محاضرة):

هذه الرّواية يرويها الترمذي من طريق هشام بن عمار بسنده إلى سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: "قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللّهِ وَهَلْ نَرَى رَبَّنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: «هَلْ تَتَمَارَوْنَ فِي رُوْيَةِ اللّهُ مُولَا يَبْقَى فِي الشَّمْسِ وَالقَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ»؟ قُلْنَا: لَا. قَالَ: "كَذَلِكَ لَا تَتَمَارَوْنَ فِي رُوْيَةِ رَبِّكُمْ وَلَا يَبْقَى فِي الشَّمْسِ وَالقَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ»؟ قُلْنَا: لَا. قَالَ: "كَذَلِكَ لَا تَتَمَارَوْنَ فِي رُوْيَةِ رَبِّكُمْ وَلَا يَبْقَى فِي ذَلِكَ المِجْلِسِ رَجُلُ إِلّا حَاضَرَهُ اللّهُ مُحَاضَرَةً حَتَّى يَقُولَ لِلرَّجُلِ مِنْهُمْ: يَا فُلَانُ ابْنَ فُلَانٍ أَتَذْكُرُ يَوْمَ قُلْتَ: كَذَا وَكَذَا... إلى الحديث "1

ورواها ابن ماجة $^{2}$  وابن أبي عاصم $^{3}$  والهيتمي $^{4}$  بنفس لفظ الترمذي.

كما وُجِد لفظ آخر للرّواية يختلف عن المخاصرة والمحاضرة عند ابن حبان وهو لفظ المحاصرة.

### رواية ابن حبّان عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة بلفظ (حاصره الله محاصرة):

روى ابن حبان في صحيحه عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: " فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَهَلْ نَرَى رَبَّنَا؟ قَالَ: "نَعَمْ، هَلْ تَتَمَارَوْنَ فِي رُوْيَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟ " قُلْنَا: لَا. قَالَ: "كَذَلِكَ لَا تَتَمَارَوْنَ فِي رُوْيَةِ رَبِّكُمْ، وَلَا يَبْقَى فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ أَحَدٌ إِلاَّ حَاصَرَهُ اللهُ مُحَاصَرَةً حَتَّى إِنَّهُ لَيَقُولُ لِلرَّجُلِ مِنْهُمْ: يَا فُلَانُ أَتَذْكُرُ يَوْمَ عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا .. إلِ " حَاصَرَهُ الله مُحَاصَرَةً حَتَّى إِنَّهُ لَيَقُولُ لِلرَّجُلِ مِنْهُمْ: يَا فُلَانُ أَتَذْكُرُ يَوْمَ عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا .. إلِ " حَاصَرَهُ الله مُعَاصَرَةً حَتَى إِنَّهُ لَيَقُولُ لِلرَّجُلِ مِنْهُمْ: يَا فُلَانُ أَتَذْكُرُ يَوْمَ عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا .. إلِ

#### ممّا سبق نعلم

أن رواية النسائي بلفظ المخاصرة هي من طريق منفردة لم نجد ما يؤيدها ثم وجدناها رويت بلفظ (يحاضر ربه محاضرة) ولهذا اللفظ ما يؤيده، فتبيّن شذوذ لفظ المخاصرة.

<sup>1</sup> سنن الترمذي، محمد بن عيسي، أبواب: صفة الجنة، باب: ما جاء في سوق الجنة (ح رقم 2549)، ج4، ص685

<sup>1450</sup>سنن ابن ماجة، باب صفة الجنة، (ح رقم 4336) ج $^2$ ، ص

السنّة لابن أبي عاصم، أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك، باب: في ذكر زيارة المؤمنين لربحم، (ح رقم 585)، المكتب الإسلامي، بيروت، 1400هـ، -1، ص258

<sup>4</sup> الزواجر عن اقتراف الكبائر، لابن حجر الهيتمي، خاتمة الكتاب، الأمر الرابع: في الجنّة ونعيمها، ج 2 ص 435

 $<sup>^{266}</sup>$  صحيح ابن حبان، باب: ذكر الأخبار عن وصف زيارة أهل الجنة، (ح رقم 5212)، ج $^{6}$  ص

ومع ذلك فالبيهقي لم يستنكر رواية يخاصر ربّه مخاصرة وتأوّلها فقال: "ثُمَّ إِنَّهُ مَحَمُولُ علَى مُخَاصَرَتِهِ مَلَائِكَةِ رَبِّهِ، أَوْ نِعْمَةِ رَبِّهِ، وَالْمُحَاصَرَةُ الْمُصَافَحَةُ، وَقَدْ مَضَى فِي الرُّكْنِ أَنَّهُ يَمِينُ اللّهِ تَعَالَى اللّهِ يُصَافِحُهُ عِبَادُ اللّهِ تَعَالَى كَمَا يُصَافِحُونَ الرُّكْنَ فِي الدُّنْيَا وَيَسْتَلِمُونَهُ، تَقَرُّبًا إِلَى اللّهِ تَعَالَى "1

ولم أجد من تأوّل لفظ يخاصر ربه غير البيهقي، ولفظ المخاصرة الظّاهر أنّه وقع فيه تصحيف فجاء مرّة بلفظ (مخاصرة) ومرّة بلفظ (محاضرة) ومرّة بلفظ (محاصرة)

ولم أجد من نبّه إلى هذا التّصحيف سوى الشّيخ حمد حمود التميمي في كتابه "جامع أوصاف الجنّة" حيث قال: " والرّاجح والأقرب إلى المعنى هي رواية أبي نعيم ويبدو أن باقي الرّوايات فيها تصحيف"<sup>2</sup>

فهو رجّح رواية ليحاضر ربه محاضرة عند أبي نعيم لأنّ لها ما يؤيدها كما رأينا في رواية الترمذي وابن ماجة، وعليه فمسلك الترجيح الذي ذهب إليه الشّيخ الغماري هو الأصح وله ما يؤيده في حين مسلك التّأويل ضعيف وبعيد.

## الحديث الثاني / حديث لقد أبطل جهاده مع رسول الله: (رقم الحديث 34)

قال عبد الرزاق في المصنف: أخبرنا معمر والثوري عن أبي إسحاق السبيعي عن امرأته أنها دخلت على عائشة في نسوة، فسألتها امرأة فقالت: يا أمّ المؤمنين كانت لي جارية فبعتها من زيد بن أرقم بثمانائة إلى العطاء، ثم ابتعتها منه بست مائة فنقدته الستمائة وكتبت عليه ثمانائة، فقالت عائشة: بئس ما اشتريت وبئس ما اشترى زيد بن أرقم، لقد أبطل جهاده مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم إلا أن يتوب، فقالت المرأة لعائشة أرأيت إن أخذت رأس مالي ورددت عليه الفضل؟ قالت: فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف "3

 $<sup>^{1}</sup>$  الأسماء والصفات، البيهقي، ج $^{2}$ ، ص $^{385}$ 

<sup>499</sup> جامع أوصاف الجنة، حمد حمود التميمي، (د، س، ن)، (د، د، ن)، ص $^2$ 

 $<sup>^{3}</sup>$  المصنّف، عبد الرزاق الصنعاني، كتاب: البيوع، باب: الرجل يبيع السلعة ثم يريد اشتراءها، (ح رقم  $^{14812}$ )، ج $^{8}$ ، ص $^{184}$ 

قال الشّيخ الغماري: " الخبر باطل وإن صحّحه ابن الجوزي وبعض الحنفية، غافلين عن نكارة معناه"  $^2$ 

فالشيخ الغماري اعتمد على نكارة المعنى في ردّه للحديث وسنتعرّف عليها من خلال دراسة الحديث.

#### دراسة الحديث

هذا الحديث رواه البيهقي والدارقطني في سننهما 3 عن يونس بن أبي إسحاق الهمداني عن أمّه العالية، وقال الدارقطني: " أُمُّ مَحَبَّةَ وَالْعَالِيَةُ مَجهولتان لَا يُحتجُّ بَهما"

قال الشَّافعي:" ونحن لا نثبت مثل هذا على عائشة "4

وقال ابن عبد البر:" وهو خبرٌ لَا يثبِتُهُ أَهْلِ العِلمِ بِالحديثِ ولا هو مُمَّا يُحْتَجُّ به عندهمْ"

ورواه أحمد عن محمد بن جعفر عن شعبة عن أبي إسحاق، ذكر هذا الزّيلعي في نصب الراية  $^{6}$  ووهم حين قال أخرجه أحمد في مسنده لأنه غير موجود، وابن عبد الهادي في التّنقيح قال:  $^{8}$  هذا إسناد جيّد  $^{7}$  فكأنّه تابع الزّيلعي في وهمه  $^{8}$ .

<sup>1</sup> التحقيق في أحاديث الخلاف، عبد الرحمن ابن الجوزي ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994م، ج2، ص184

الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص72. والحديث صحّحه كذلك الشيخ أحمد الغماري أخو الشيخ عبد الله في كتابه الهداية في تخريج أحاديث البداية، ج7 ص225

<sup>3</sup> سنن البيهقي، أبو بكر البيهقي، كتاب: البيوع، باب: الرجل يبيع الشيء إلى أجل ثم يشتريه بأقل، (ح رقم 10799)، ج3، ص540، سنن الدارقطني كتاب: البيوع، (ح رقم 3002)، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2004م، ج3، ص477

<sup>4</sup> الأم، محمد بن إدريس الشافعي، باب: بيع الآجال، ط2، دار الفكر ـ بيروت، 1983م، ج3، ص79

 $<sup>^{5}</sup>$  الاستذكار، أبو عمر يوسف ابن عبد البر، ط1، دار الكتب العلمية ـ بيروت، 2000م، ج6، ص $^{5}$ 

نصب الراية، جمال الدين عبد الله بن محمد الزيلعي، كتاب البيوع، باب: البيع الفاسد، (ح رقم 10) ط1، مؤسسة
الريان ـ بيروت، 1997م، ج4، ص16

 $<sup>^{7}</sup>$  تنقيح التحقيق، محمد بن أحمد ابن عبد الهادي ط $^{1}$ ، أضواء السلف، الرياض،  $^{2007}$ م، ج $^{4}$ ، ص $^{69}$ 

<sup>8</sup> ذكر رواية أحمد ابن قدامة في المغني (6/ 261 -المسألة: 749) وابن تيمية في بيان الدليل (ص: 74 -تحت الوجه الحادي عشر)؛ وابن القيم في "تمذيب السنن": (مع العون 9/ 3445 رقم: 3445) ولم ينصّوا على أنّ أحمد ذكرها في

أمّا ابن التركماني فقال: "العالية معروفة، روى عنها ابنها وزوجها، وهما إمامان وذهب إلى حديثهما هذا التّوري والأوزاعي وأبو حنيفة ومالك وابن حنبل ورُوي عن الشّعبي والحكم وحماد فمنعوا ذلك<sup>1</sup>."

من خلال ما سبق يتبيّن لنا أنّ الحديث أختُلِف فيه بين مدرسة أهل الحديث وأهل الفقه فأخذ به الفقهاء كالثوري والأوزاعي وأبو حنيفة ومالك، في حين ردّه أهل الحديث كما قال ابن عبد البر، والشّيخ الغماري تابع لمدرسة أهل الحديث وسلك مسلكهم في ردّ الحديث

#### أين تكمن نكارة المعنى في الحديث؟

لقد نقل الشّيخ الغماري قول ابن عبد البر الذي يُظهِر مكمن النّكارة حيث قال: " وهو خبرٌ لَا يثبِتُهُ أَهْل العِلمِ بِالحديثِ ولا هو ممَّا يُحْتَجُّ به عندهمْ ... والحَدِيثُ مُنْكَرُ اللَّفظ لَا أَصل له لأنَّ الْأَعمالَ الصَّالحة لَا يحبطُها الإجتهاد وَإِنَّمَا يحبطها الإرتداد ومحال أَنْ تلْزِمَ عَائشة زيدًا التَّوْبَة برَأْيهَا وَيُكَفِّرُهُ اجْتِهَادُهَا فهذا ما لا ينبغي أن يظن بها ولَا يُقْبلَ عليْهَا "2

وإلى نحو هذا ذهب ابن حزم كذلك حيث قال :" وَالثَّالِث - أَنَّ مِن البُرَهان الوَاضِعِ عَلَى كَذِبِ هذا الْخبر ووضعه، وأنَّه لَا يمكنُ أَن يكون حقًّا أصْلًا: ما فِيه مِمَّا نُسِبَ إِلَى أَمِّ المؤمنين منْ أَنَّها قالتْ: أبلغي زَيْدَ بن أرقَمَ أنَّهُ قدْ أبطل جهاده مَع رسُول الله صلى الله عليه وسلم إِنْ لمْ يَتُب، وَزَيْدٌ لَمْ يَفْتُهُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلَّا غزوتان فقط: بدرٌ، وأحدٌ، فقط، وشَهدَ معه عليه السلام سائِر غزواته، وأنفق قَبْل الفتْح وقاتل، وَشَهدَ بيعة الرّضْوانِ تَحتَ الشَّجرَة بِالحُدَيْبِيَة، وَنزلَ فيه الْقرْآنُ، وشهد الله تعالى له بِالصِّدق وبِالجُنَّة على لسانِ رسولهِ عليه السلام: أنَّهُ لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجرَة.

المسند، وهي غير موجودة في المسند كما قالا محققا كتاب التّنقيح الشّيخ سامي بن محمد بن جاد الله والشيخ عبد العزيز بن ناصر الخباني انظر تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي بتحقيق الشيخين، أضواء السلف ـ الرياض، ج 4 ص 60 الجوهر النقي، أبو الحسن علي بن عثمان ابن التركماني، طبعة دار الفكر ـ بيروت، (د، س، ن)، ج 5 ص 330 الاستذكار، ابن عبد البر، ج 6، ص 272

وَنصَّ القرآنُ بأَنَّ اللَّهَ -تَعَالَى -قد رضِيَ عنهُ وعن أصْحابهِ الَّذينَ بايَعُوا تحتَ الشَّجرةِ، فواللَّهِ مَا يُبْطِلُ هَذَا كُلَّهُ ذَنْبٌ مِنْ الذُّنُوبِ غَيْرُ الرِّدَّةِ عَنْ الْإِسْلَامِ فَقَطْ، وقدْ أَعاذَهُ اللَّه تعالى منْهَا يرِضَاهُ عَنْه، وَأَعاذَهُ أَمَّ المؤمنِينَ مِنْ أَنْ تقول هَذا الباطلَ". <sup>1</sup>

وهذا ما اعتمده الشافعي في ردّ الحديث فقال: "فلو أن رجلا باع شيئا أو ابتاعه، نراه نحن محرّما وهو يراه حلالا لم نزعم أن الله يحبط من عمله شيئا  $^{2}$ 

من خلال قول الإمام الشّافعي وابن عبد البر وابن حزم يتبيّن أنّ هناك معنى استنكروه وهو المجازفة في ترتيب العقاب على مسألة اجتهادية وهو أمر مستبعد أن يصدر من عائشة أو يُظنّ بها، كما أوضح ابن عبد البر أنّ أهل الحديث لا يحتجون بهذا الحديث لأنهم يردّون الحديث إذا استنكروا معناه أو لفظه، في حين أخذ به الفقهاء كما قال ابن التركماني فيما سبق.

ونقل الماوردي استدلال مالك وأبي حنيفة بالحديث وتعليلهم فقال:" قالوا فلما أبطلت عائشة رضوان الله عليها البيع وجهاد زيد، لم يجز أن يكون عن اجتهاد منها بل عن نص وتوقيف لأمرين:

أحدهما: أنّ القياس لا يقتضيه.

والثاني: أنّ إبطال الجهاد بالاجتهاد لا يجوز فثبت أن قول عائشة رضي الله عنها محمول على سماعها ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم"3.

 $<sup>^{1}</sup>$  المحلّى بالآثار، أبو جعفر الطحاوي، ج $^{7}$ ، ص $^{1}$ 

 $<sup>^{2}</sup>$  الأم، الشافعي، باب: بيع الآجال، ج $^{3}$ ، ص

 $<sup>^{287}</sup>$  الحاوي الكبير، أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، ط $^{1}$ ، دار الكتب العلمية ـ بيروت، 1999م، ج $^{3}$ ، ص

#### الخلاصة:

هذا الحديث أُخْتُلِف فيه بين مدرسة الفقه والحديث، فردّه معظم أهل الحديث مستنكرين معناه أن يصدر من عائشة رضي الله عنها، في حين قبله الفقهاء وأخذوا به، وعلى هذا الاختلاف اختلف الحكم، فرأى الشافعي جواز بيع الرّجل السّلعة إلى أجل ويشتريها من المشتري بأقل بنقد وعرض وإلى أجل لأن الحديث لم يثبت عنده في حين لم يجوّز مالك وأبا حنيفة ذلك لأنهم أخذوا بالحديث.

 $<sup>^{1}</sup>$  باستثناء ابن عبد الهادي وابن الجوزي كما مرّ وحتى الشيخ أحمد الغماري صحّح الحديث انظر / الهداية في تخريج أحاديث البداية للشيخ أحمد الغماري (ح رقم 750)، ج7 ص 750

# المبحث الثالث

القواعد التي انفرد به الشّيخ الغماري في نقد المتن

### المطلب الأول / أحاديث نسخ التّلاوة

قضية نسخ التّلاوة من المسائل التي سال فيها الكثير من الحبر قديما وحديثا بين المجيزين والمانعين، فالمجوّزون له وهم كُثر بالمقارنة مع المانعين، في حين أنّ رأي المانعين معتبر كذلك وليس المعتزلة فقط كما قال الآمدي أو الجصّاص، بل قال بالمنع ثلّة معتبرة من أهل السّنة قديما وحديثا فكان منهم قديما شمس الأئمة الإمام السّرخسي والقاضي الباقلاني والزجّاج وأبي جعفر النحّاس وابن ظفر الصقلّي وابن رشد الحفيد وممّن منعه حديثا الشّيخ الطّاهر بن عاشور 7

قال بدر الدين الزركشي: " وَجَزَمَ شَمْسُ الْأَئِمَّةِ السَّرَحْسِيُّ بِامْتِنَاعِ نَسْخِ التِّلَاوَةِ مَعَ بَقَاءِ الْحُكْمِ، لِأَنَّ الْحُكْمَ لَا يَتْبُتُ بِدُونِ التَّلَاوَةِ " البحر المحيط، كتاب: النسخ، فصل في وجوه النسخ في القرآن، ط1، دار الكتبي، ج5، ص254 وقال الشوكاني: " وَمَنَعَ قَوْمٌ مِنْ نَسْخِ اللَّفْظِ مَعَ بَقَاءِ حُكْمِهِ، وَبِهِ جَزَمَ شَمْسُ الْأَئِمَّةِ السَّرَحْسِيُّ " ارشاد الفحول، ط1 دار الكتاب العربي. ج2، ص65

 $<sup>^{2}</sup>$ قال الباقلاني: " لا أعلم أن من القرآن المنزَل ما قد نُسخ رسمُه ورُفعت تلاوته وأنّ جميع الأخبار في ذلك أخبار آحادٍ لم تقم بما الحجة، ولا يجوز القطعُ على إنزال قرآنٍ ونسخه بأخبار آحادٍ لا حجةً فيها " الانتصار للقرآن، الباقلاني، ط1، دار ابن حزم ـ بيروت، ج1، ص114

 $<sup>^{3}</sup>$  معاني القرآن واعرابه، أبو إسحاق إبراهيم الزجاج، ط $^{1}$ ، عالم الكتب ـ بيروت،  $^{3}$ 

<sup>4</sup> الناسخ والمنسوخ، أبو جعفر النّحّاس، ط1، 1408 ه مكتبة الفلاح ـ الكويت، ص 57 / 60

<sup>5</sup> ذكر الزركشي في البرهان، ط1، دار إحياء الكتب، 1957م، ج2، ص36، حيث قال: " وَمِنْ هُنَا أَنْكَرَ ابْنُ ظَفَرَ في البرهان، ط1، دار إحياء الكتب، 1957م، ج2، ص36، حيث قال: وَإِنَّا هَذَا مِنَ الْمُنْسَأِ لَا النَّسْخِ، وهما مما "الْيُنْبُوعِ" عَدَّ هَذَا مِنَ الْمُنْسَأِ لَا النَّسْخِ، وهما مما يَلْتَبِسَانِ وَالْفُرْقُ بَيْنَهُمَا: أَنَّ الْمُنْسَأَ لَفْظُهُ قَدْ يعلم حكمه ويثبت أيضا " وهو يقصد آية الرجم التي خطب سيدنا عمر في الناس عنها.

حيث يقول:" وأما نسخ التلاوة وبقاء الحكم فقد تظاهرت الأخبار بنسخ تلاوة آية الرجم مع بقاء حكمها، لكن عندي في هذا نظر، لأنه ينبغي أن يقبل أن مثل هذا كان في القرآن حتى يتواتر ولا يقبل ذلك بطرق الآحاد" انظر الضروري في أصول الفقه، أبو الوليد محمد بن رشد، ط1، دار الغرب الإسلامي ـ بيروت، 1994م ص 86

<sup>7</sup> قال ابن عاشور:" وعندي أنّه لا فائدة في نسخ التلاوة وبقاء الحكم ،وقد تأوّلوا قول عمر: "كان فيما يتلى " أنه كان يتلى بين الناس تشهيرا بحكمه ، وقد كان كثير من الصحابة يرى أنّ الآية إذا نسخ حكها لا تبقى كتابتها في المصحف ، ففي البخاري في التفسير ، قال ابن الزبير: قلت لعثمان " والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا " نسختها الآية الأخرى ، فلم تكتبها ؟ قال: يا ابن أخي لا أغيّر شيئا منه من مكانه " التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر - تونس، 1984م، ج1، ص663، ففهم من قوله هذا أنّه يرى عدم وجود ما نسخ تلاوة بدليل أنّ الصحابة كتبوا حتى ما نُسِخ حكمه.

والشيخ جمال الدين القاسمي  $^1$  ومحمد عبده  $^2$  ومحمد رشيد رضا $^3$ ، والشّيخ محمد أبو زهرة في تفسيره "زهرة التفاسير" والشّيخ الدّكتور عبد المتعال الجبري حيث ألف كتابا ينتصر فيه لرأي المانعين بعنوان: " الناسخ والمنسوخ في القرآن بين الإثبات والتّفي "والشّيخ محمد الغزالي في كتابه "نظرات في القرآن" والشّيخ يوسف القرضاوي والدكتور مصطفى زيد في كتابه النسخ في القرآن  $^4$ 

من خلال ما ذكرت من أسماء العلماء المانعين يتبادر إلى الذهن تساؤل: لماذا اعتبرنا شذوذ أحاديث نسخ التّلاوة ممّا انفرد به الشّيخ الغماري مع أنّ هناك من سبقه إلى منع نسخ التلاوة وكان منهم من له مشاركة في علوم الحديث كالشّيخ رشيد رضا؟ ولماذا لم نعتبر الإمام السّرخسي سابقا له في ذلك؟ خاصّة وأن السّرخسي يقول: " ومَا ينْقل من أُحْبار الْآحاد شاذّ لا يكاد يصح شَيْء منها "5

إنّ الشّيخ عبد الله الغماري من عائلة تمتم بعلم الحديث فهو محدّث بالدّرجة الأولى شهد له في ذلك القاصي والدّاني، وعليه وإن سبقه غيره بالقول بامتناع نسخ التلاوة إلا أخم لم يفردوا ذلك بالتّصنيف مثل ما فعل هو حيث تتبّع كلّ الرّوايات التي يُستدل بما في اثبات نسخ التّلاوة وبيّن شذوذها ونكارتها، أمّا ما نقله السّرخسي من القول بشذوذ كلّ أحاديث نسخ التلاوة فهي شهادة من فقيه أصولي لا من محدّث، لذلك يعتبر قول الغماري سابقة من محدّث وانفراد له من بين علماء الحديث.

 $^{2}$  الأعمال الكاملة، محمد عبده، طبعة دار الشرق (د، س، ن)، ج4، ص $^{2}$  وما بعدها محمد عبده، طبعة دار الشرق (د، س، ن)، ج4 مص $^{3}$  حيث يقول:" أما نسخ لفظ الآية مع بقاء حكمها، أو نسخ لفظها وحكمها معًا فمما لا يجب علينا اعتقاده وإن قال به القائلون ورواه الرّاوون، وقد علله القائلون به والتمسوا له من الحكمة ما هو أضعف من القول به، وأبعد عن المعقول"

مجلة المنار، محمد رشيد رضا، المجلد: 7، ص611

<sup>1</sup> حيث يقول: "والآيات التي قيل بنسخها رقما و(ثبوتها حكما أو لا ثبوتها)، لم تثبت قرآنيتها إلا آحادا وما هذا سبيله ففيه نظر " حاشية جمال الدين القاسمي على اللمع لأبي إسحاق الشيرازي ط1، دار الحديث الكتانية، المغرب، ص168

 $<sup>^{4}</sup>$  حيث يقول: "ومن ثم يبقى منسوخ التلاوة باقي الحكم مجرد فرض، لم يتحقق في واقعة واحدة، ولهذا نرفضه ونرى أنه غير معقول ولا مقبول، فإن القول بأنه سقط شيء من القرآن، أو أنه لم يتواتر فلم يثبت في القرآن قول لا يسنده دليل ويجعل للمغرضين صيدً ا ثمينا للنيل من القرآن، فرد الرويات أهون من الدخول في المتاهات " النسخ في القرآن، ج1، ص283 تمهيد الفصول، أبو بكر محمد بن أحمد السرخسي، لجنة احياء المعارف حيدر اباد، (د، س، ن) ج2، ص $^{79}$ 

ثمّ إنّ القول بامتناع نسخ التّلاوة لا يقتضي القول بشذوذ وردّ كل الأحاديث التي تفيد نسخ التّلاوة فقد يكون القائل بامتناع نسخ التلاوة مؤوّلا لتلك الرّوايات مثلما ذكر الشّيخ جمال الدّين القاسمي في شرحه على اللّمع حيث قال: " وهذا مذهب الأثريين ـ يقصد المحدّثين والمفسرين ـ وغيرهم ـ أي غير المحدّثين ـ يؤوّل التّلاوة بفشوّ الحكم على الألسنة لا التلاوة التنزيلية الأن ما يحكم بتنزيله التواتر وهذا مفقود في مثل هذه المنسوخات "1

يقول الشّيخ الغماري في كتابه " ذوق الحلاوة ببيان امتناع نسخ التّلاوة ": " وهذا بحث لم أسبق إليه ولا غُلبت عليه والحمد لله "2

فالشّيخ الغماري يرى رأي المانعين لنسخ التلاوة من جهة الأصوليين وجزم بأنّ كلّ أحاديث نسخ التّلاوة شاذّة من جهته كمحدّث، وتتبّعها في كتابه ذوق الحلاوة، ومثّل لها في كتابه الفوائد المقصودة بحديثين وهما:

#### الحديث الأوّل / حديث لقد أنزلت آية الرّجم ورضعات الكبير عشرا (الحديث رقم7)

روى أحمد في المسند عن عائشة رضي الله عنها قالت: لقد أنزلت آية الرّجم ورضعات الكبير عشرا، فكانت في ورقة تحت سرير في بيتي فلما اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلّم تشاغلنا بأمره، ودخلت دويبة لنا تعني شاة فأكلتها "3

هذا الحديث من حيث درجته فهو ضعيف حيث قال الشّيخ شعيب الأرنؤوط:" إسناده ضعيف لتفرّد ابن إسحاق -وهو محمد-وفي متنه نكارة "4

قال الشّيخ عبد الله بن الصدّيق:" هذا أثر شاذ منكر شديد النّكارة لأنّ نسخ التّلاوة محال "5

 $^{2}$  ذوق الحلاوة ببيان امتناع نسخ التلاوة، عبد الله الغماري، ط $^{4}$ ، مكتبة القاهرة،  $^{2013}$ م ص $^{2}$ 

<sup>167</sup> حاشية القاسمي على اللمع، جمال الدين القاسمي، ص

<sup>342</sup>مسند أحمد، مسند الصدّيقة عائشة بنت الصديق (ح رقم 26316)، تح: شعيب الأرنؤوط، ج43، ص3

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup> مسند أحمد، تح: الشيخ شعيب الأرنؤوط، ج 43 ص 343

 $<sup>^{5}</sup>$  الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص $^{5}$ 

وقال: "ثم من المنكر الذي لا يعقل أن تدخل شاة للبيت وتأكل ورقة فيها قرآن ولا يعلم بها أحد هذا من الباطل المردود قطعا، ولو جوزنا أن تأكل شاة ورقة فيها قرآن منسوخ على رأي من يجيز النسخ لجاز أن تأكل ورقة فيها قرآن غير منسوخ فترتفع الثقة بالقرآن، لأنّه قد يكون أكل منه شيء والله تعالى يقول: ﴿ إِنَّا نَحُنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لِخَفِظُونَ ﴾ [الحجر 9

من خلال كلام الشّيخ نرى أنّه حكم على الحديث بالشّذوذ لسببين:

أوّلا / لأنّه يفيد نسخ التّلاوة وهذا ما تفرّد به الشّيخ من بين المحدّثين.

ثانيا / لأنّ في متنه نكارة، وهذا ما وافقه عليه الشّيخ شعيب الأرنؤوط وعلماء الحديث قبله.

والنّكارة كما أوضحها علماء الحديث تكمن في زيادة قصّة أكل الدّويبة أو الدّاجن فلو جوّزنا ذلك لارتفعت الثّقة بالقرآن كما ذكر الشّيخ، وهذه الزّيادة تفرّد بما محمد بن إسحاق.

قال الجورقاني $^2$ :" هذا حديث باطل، تفرد به محمد بن إسحاق، وهو ضعيف الحديث، وفي إسناد هذا الحديث بعض الاضطراب $^{3}$ 

وكما تفرّد ابن إسحاق بزيادة القصّة فإنّه خالف فيه الثّقات.

فرواه مالك ـ ومن طريقه مسلم ـ عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة: أنها قالت: «كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن، ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فيما يقرأ من القرآن"<sup>4</sup>

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> السابق

<sup>2</sup> الإمام الحافظ الناقد أبو عبد الله الحسين بن إبراهيم بن الحسين بن جعفر الهمذاني الجورقاني وجورقان: من قرى همذان قال ابن النجار: كتب وحصل وصنف وأجاد تصنيف كتاب " الموضوعات " حدثنا عنه عبد الرزاق الجيلي توفي في سادس عشر رجب سنة 543 هـ انظر: سير الأعلام، للذهبي، ج20، ص117

 $<sup>^{2}</sup>$  الأباطيل والمناكير، الحسين بن إبراهيم الجورقاني ط4، دار الصميعي، السعودية،  $^{2002}$ م، ج $^{2}$ ، ص $^{3}$ 

 $<sup>^4</sup>$  موطأ مالك، كتاب: الرضاع، باب: ما جاء في الرضاعة، (ح رقم 17)، ص $^4$ 

وتوبع عبدُالله بن أبي بكر فيه، فرواه جماعة عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرة، أنها سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: «نزل في القرآن عشر رضعات معلومات، ثم نزل أيضا خمس معلومات"<sup>1</sup>

ورواه حماد بن سلمة عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن عمرة أن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان فيما أنزل من القرآن، ثم سقط: لا يُحرِّمُ من الرضاع إلا عشر رضعات، أو خمس معلومات»  $\frac{2}{2}$ 

فزيادة قصّة الدّاجن أو الدّويبة منكرة تفرّد بها محمد بن إسحاق مخالفًا للثّقات، وقد لخص الذّهبي أقوال الأئمة في ابن إسحاق، فقال عنه في السّير: "وأما في أحاديث الأحكام، فينحط حديثه فيها عن رتبة الصّحة إلى رتبة الحسن، إلا فيما شذَّ فيه، فإنه يعد منكرًا"3

#### الخلاصة /

هذا الحديث شاذ كما حكم عليه الشّيخ الغماري ولا يمكن أخذ حكم خطير مثل نسخ التّلاوة بحديث شاذ.

# الحديث الثاني / كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات يحرّمن (الحديث رقم 43)

روى مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يُحرِّمن، ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرأ من القرآن» 4

قال الشّيخ الغماري: هذا الحديث شاذ لأنّه أفاد نسخ تلاوة بعض القرآن، ونسخ التّلاوة محال عقلا "<sup>5</sup>

فالشّيخ الغماري أوضح أنّ الحديث وإن رواه مسلم في الصّحيح فهو شاذ لأنّه أفاد نسخ التّلاوة.

81الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص

<sup>167</sup> صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، كتاب: الرضاع، باب: التحريم بخمس رضعات، (ح رقم 452) ج4، ص5

 $<sup>^{2}</sup>$  سنن ابن ماجة، محمد بن يزيد، كتاب: النكاح، باب: لا تحرم المصّة ولا المصّتان، (ح رقم  $^{2}$ 1942) ج1، ص $^{2}$ 

<sup>41</sup>سير أعلام النبلاء، الذّهبي، ج7، ص

<sup>4</sup> سبق تخریجه

#### دراسة الحديث

ساق الحافظ ابن بطّال حديث مسلم هذا ثمّ قال:" وقد قال العلماء: إن أحاديث عائشة في الرّضاع اضطربت، فوجب تركها والرجوع إلى كتاب الله"1

ثم إنّ هذا الحديث انفرد به مسلم وبيّن الحافظ ابن حجر أنّ هناك اختلافا في ألفاظ الحديث عن عائشة فقال: "ثم اختلفوا فجاء عن عائشة عشر رضعات أخرجه مالك في الموطأ وعن حفصة كذلك وجاء عن عائشة أيضا سبع رضعات أخرجه بن أبي خيثمة بإسناد صحيح عن عبد الله بن الزبير عنها، وعبد الرزاق من طريق عروة كانت عائشة تقول لا يحرم دون سبع رضعات أو خمس رضعات وجاء عن عائشة أيضا خمس رضعات فعند مسلم عنها كان فيما نزل من القرآن عشر رضعات معلومات ثم نسخت بخمس رضعات معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن ثما يقرأ وعند عبد الرزاق بإسناد صحيح عنها قالت: لا يحرم دون خمس رضعات معلومات "علمس رضعات معلومات "عليه وسلم وهن ثما يقرأ وعند عبد الرزاق بإسناد صحيح عنها قالت: لا يحرم دون خمس رضعات معلومات "عليه وسلم وهن عما يقرأ وعند عبد الرزاق بإسناد صحيح عنها قالت: لا يحرم دون

لذلك ردّ الحافظ ابن حجر الاحتجاج به فقال: "قول عائشة : (عشر رضعات معلومات ثم نسخن بخمس معلومات فمات النّبي صلى الله عليه وسلم وهنّ ثمّا يقرأ) لا ينتهض للاحتجاج على الأصح من قولي الأصوليين لأنّ القرآن لا يثبت إلا بالتّواتر والرّاوي روى هذا على أنه قرآن لا خبر، فلم يثبت كونه قرآنا ولا ذكر الرّاوي أنه خبر ليقبل قوله فيه" 3

فابن حجر بيّن سبب ردّ الاحتجاج بالحديث لأمرين:

أولا/ لاختلاف ألفاظه.

ثانيا / لأنّ الرّاوي رواه على أنّه قرآن لا على أنّه خبر، والقرآن لا يثبت إلا بالتّواتر كما قال. فالحافظ ابن حجر يرى أن رواية عائشة أثبتت أنّ الرّضعات الخمس هنّ من القرآن غير المنسوخ لذلك قال: " الرّاوي روى هذا على أنّه قرآن فلم يثبت كونه قرآنا " ولم يتأوّل الحديث كما تأوّله النّووى.

كما أن الحافظ الطّحاوي فهم نفس هذا الفهم وسنتطرّق لذلك فيما يأتي.

 $<sup>^{1}</sup>$  شرح صحيح البخاري، على بن خلف ابن بطال، ط2، مكتبة الرشد، السعودية، 2003م، ج7، ص199

 $<sup>^{2}</sup>$  فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، ج $^{9}$ ، ص $^{2}$ 

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> نفسه

أمّا غير المحدّثين فقد تكلّم فيه الإمام السّرخسي حيث قال بعد ذكر حديث مسلم: " وَالدَّلِيل على بطلَان هَذَا القَوْل قَوْله تَعَالَى: ﴿ إِنَّا نَحُنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لِخُفِظُونَ ﴾"  $^{1}$ 

## مسألة زيادة لفظ (فتوقي رسول الله وهنّ ممّا يقرأ من القرآن):

هذه الزّيادة جاءت من طريق واحدة وهي طريق عبد الله بن أبي بكر بن حزم الّتي أخرجها مسلم ومالك كما رأينا، أمّا طريق القاسم بن محمد عند ابن ماجة وطريق يحيى بن سعيد عند مسلم فلم ترد هذه الزّيادة.

ومعلوم أنّ عبد الله بن أبي بكر بن حزم كان كثير الإرسال حيث قال الدّهبي:" حدّث عن أنس بن مالك، وعباد بن تميم، وعروة بن الزبير، وعمرة، وحميد بن نافع وطائفة، ويرسل كثيرا"<sup>2</sup>

قال النحّاس عن هذه الزّيادة:" وَفِي الْحَدِيثِ لَفْظَةٌ شَدِيدَةُ الْإِشْكَالِ وَهِيَ قَوْلُمَا: «فَتُوفِيَّ رَسُولُ اللّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُنَّ مِمَّا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ»3

ويقول الإمام الطّحاوي عن هذه الزّيادة: " وَهَذَا مِمَّنْ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ كَمَا ذَكَرْنَا غير عبد الله بن أبي بكر وهو عندنا وهم منه .... ورَوَاهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها مَنْ مِقْدَارُهُ فِي الْعِلْمِ، وَضَبْطُهُ لَهُ فَوْقَ مِقْدَارِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِيقِ "4

وعلى اعتبار سقوط تلك الزّيادة تكون نهاية الحديث (ثم نسخن بخمس معلومات) والحديث بعندا المعنى استنكره ورفضه الطّحاوي فقال: " لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَكَانَ كَسَائِرِ الْقُرْآنِ، وَلَجَازَ أَنْ يُقْرَأَ

 $<sup>^{1}</sup>$  تمهيد الفصول، السرخسي، ج $^{2}$ ، ص $^{2}$ 

 $<sup>^2</sup>$  سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج $^3$ ، ص

 $<sup>^{64}</sup>$  الناسخ والمنسوخ، أبو جعفر النحاس، ط1، مكتبة الفلاح ـ الكويت،  $^{1408}$ ه، ص $^{64}$ 

 $<sup>^{4}</sup>$  شرح مشكل الآثار، أبو جعفر الطحاوي، ط1، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، 1994م، ج $^{5}$ ، ص $^{4}$ 

بِهِ فِي الصَّلَوَاتِ وَحَاشَ لِلَّهِ أَنْ يَكُونَ كَذَلِك، أَوْ يَكُونَ قَدْ بَقِيَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا لَيْسَ فِي الْمَصَاحِفِ الَّتِي قَامَتْ بِمَا الْحُجَّةُ عَلَيْنَا "1

وقال: " لِأَنَّ مُحَالًا أَنْ تَكُونَ عَائِشَةُ تَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ بَقِيَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ لَمْ يُكْتَبْ فِي الْمَصَاحِفِ ثُمَّ لَا تُنَبّهُ عَلَى ذَلِكَ مَنْ أَغْفَلَهُ "2

فالطّحاوي فهم أنّ الحديث بدون الزّيادة يدل على أنّ الخمس رضعات لم تنسخ تلاوتهن ومحال أن لا تنبّه عائشة على ذلك، أمّا ابن حجر ففهم أنّ الزّيادة تدلّ على أنّ الخمس المعلومات هنّ ممّا يُقرأ في القرآن ولم يثبت كونها من القرآن، لذلك ردّ الاحتجاج بالحديث.

وعليه فرواية مسلم مردودة، ردّها الحافظ ابن بطّال وابن حجر والإمام الطّحاوي، ورجّح الطّحاوي رواية القاسم بن محمد ورآها أضبط من رواية مسلم.

## رواية القاسم بن محمد عن عمرة:

أخرجها ابن ماجة من طريق حمّاد بن سلمة عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن عمرة أن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان فيما أنزل من القرآن، ثم سقط: لا يُحرِّمُ من الرّضاع إلا عشر رضعات، أو خمس معلومات» 3

وهذه الرّواية فيها لفظ ـ أو خمس ـ أخرجها الطّحاوي في شرح مشكل الآثار من طريق حجاج بن منهال عن حمّاد.

وأخرجها من طريق يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّمَا قَالَتْ: " أُنْزِلَ فِي الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَاعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ، ثُمَّ أُنْزِلَ خَمْسُ رَضَاعَاتٍ "<sup>4</sup>

وفهم الطّحاوي من هذه الرّواية أنّ النّسخ اشتمل على الرّضعات العشر والخمس معًا فقال: " هذا أولى ممّا رواه عبد الله بن أبي بكر لِأَنَّ مُحَالًا أَنْ تَكُونَ عَائِشَةُ تَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ بَقِيَ مِنَ الْقُرْآنِ

<sup>311</sup> شرح مشكل الآثار، الطحاوي، ج5 ص 5

 $<sup>\</sup>frac{2}{2}$ نفسه ج 5 ص 314

<sup>3</sup> سبق تخریجه

 $<sup>^{4}</sup>$  شرح مشكل الآثار، الطحاوي، ج $^{5}$ ، ص $^{4}$ 

شَيْءٌ لَمْ يُكْتَبْ فِي الْمَصَاحِفِ ثُمَّ لَا تُنَبّهُ عَلَى ذَلِكَ مَنْ أَغْفَلَهُ، وحَقِيقَةَ الْأَمْر كان في ذَلِكَ أَنّ ذَلِكَ مِمَّا قَدْ كَانَ نَزَلَ قُرْآنًا ثُمَّ نُسِخَ، فَأُخْرِجَ مِنَ الْقُرْآنِ وَأُعِيدَ سُنَّةً "1

ثم إنّ لفظ ـ أو خمس ـ ورد من طريق عروة عن عائشة كما في المصنّف.

فعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: أَتَيْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ صَبِيّ شَرِبَ قَلِيلًا مِنْ لَبَنِ امْرَأَةٍ؟ فَقَالَ لِي عُرْوَةُ: كَانَتْ عَائِشَةُ، تَقُولُ: ﴿لَا يُحَرِّمُ دُونَ سَبْعِ رَضَعَاتٍ، أَوْ خَمْسٍ»  $^{2}$ 

فرواية عروة جاءت بلفظ (أو خمس) مثل رواية القاسم إلّا أنّما تختلف في العدد بين العشرة والسّبعة، وأنّ اللّفظ إنّما هو لفظ عائشة وليس فيه ما يشير أنّه قرآن نزل.

### حديث مسلم يعارضه عمل عائشة رضى الله عنها:

حديث مسلم يعارضه من جهة أخرى ما صحّ عن عائشة رضي الله عنها أنِّما كانت تفتي بعشر رضعات، فقد جاء عند مالك في الموطأ<sup>3</sup> أنّ عائشة أمرت بسالم بن عبد الله بن عمر أن يرضع من أختها أمّ كلثوم عشر رضعات حتى يدخل عليها، لذلك استنكر الطّحاوي هذا وقال: وكيف يجوز أن تأمر عائشة بعشر رضعات وهي منسوخة؟ .

### ممّا سبق نعلم:

أوّلا / الحديث انفرد به مسلم وفيه زيادة وَهِمَ فيها الرّاوي وهي قول: (فتوفي رسول الله وهنّ ممّا يقرأ من القرآن) وعلى حذف الزّيادة يكون المعنى مستنكرا كما بيّن الطّحاوي سابقا، ولقد ردّ الحافظ ابن حجر الاحتجاج به كما ذكرنا ووصفه ابن بطّال بالاضطراب.

ثانيا / رواية مسلم تعارضها رواية مالك في الموطأ التي فيها القول بعشر رضعات.

ثالثا / رواية مسلم لا يوجد لها توابع وشواهد بل رُويت عن عائشة فقط و بألفاظ مختلفة في العدد كما أشار الحافظ ابن حجر.

أمّا رواية القاسم بن محمّد بلفظ (أو) فهي تلجئنا للاحتمال:

 $^{2}$  المصنّف، عبد الرزاق الصنعاني، كتاب: الطلاق، باب: القليل من الرضاع (ح رقم 13921) ج $^{7}$ ، ص $^{2}$ 

<sup>1</sup> السابق

الموطأ، مالك بن أنس، كتاب: الرضاع، باب: رضاع الصغير، (ح رقم 7)، ص305

هل لفظ (أو) يعتبر شكّا من الرّواي؟ أم أنّ الآية نزلت على التخيير؟ أم أنّ (أو) بمعنى ثمّ؟ .

ثمّ إنّ رواية القاسم بن محمد تفيد أنّ الرّضعات الخمس هنّ منسوخات في الحكم كذلك وهذا ما فهمه الطّحاوي وذهب إليه، وهذا يعارضه ما صحّ في المصنّف عند عبد الرزاق بإسناد صحيح عن عائشة قالت: لا يُحرِّم دون خمس رضعات معلومات" وفي الموطأ في حديث سالم مولى أبي حذيفة وفيه: " فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: أرضعيه خمس رضعات فيحرم بلبنها " فأخذت بذلك عائشة أم المؤمنين "1.

#### الخلاصة /

حديث مسلم فيه اضطراب كبير كما قال ابن بطال ويعارضه عمل عائشة رضي الله عنها. وقد أشار إلى هذا الاضطراب الدّكتور مصطفى زيد رحمه الله فقال:" الرّوايات المروية عن عائشة رضي الله عنها الّتي فيها نسخ التّحريم بخمس رضعات وبقي حكمها فيها كثير من الاضطراب لذلك نرفضها من حيث متنها "2

ولعل هذا الاضطراب لم يقدح الحديث عند مسلم فأخرجه، وقد سبق أن أخرج حديث المصتان مع أنّه مضطرب حيث قال ابن حجر: "وحديث المصتان جاء أيضا من طرق صحيحة لكن قد قال بعضهم إنه مضطرب لأنه أختلف فيه هل هو عن عائشة أو عن الزّبير أو عن ابن الزّبير أو عن أم الفضل لكن لم يقدح الاضطراب عند مسلم فأخرجه من حديث أم الفضل "3

وخلُص الدَّكتور نعمان جغيم 4 في بحث له بعنوان " النّصوص الواردة في المقدار المحرّم من الرّضاع دراسة تحليلية " إلى أنّ رواية مسلم شاذّة.

وعليه فلا ينهض حديث مسلم للاحتجاج به في أمر خطير مثل نسخ التّلاوة، والله أعلم

 $<sup>^{1}</sup>$  الموطأ، مالك بن أنس، كتاب: الرضاع، باب: ما جاء في الرضاعة بعد الكبر، (ح رقم  $^{12}$ )، ص $^{306}$ 

 $<sup>^{2}</sup>$  النسخ في القرآن الكريم، مصطفى زيد، ج  $^{1}$  ص  $^{2}$ 

 $<sup>^{3}</sup>$  فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، ج $^{9}$  ص

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup> هو دكتور جزائري من مواليد 1966 م وهو أستاذ مشارك بكلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا له مؤلفات منها: طرق الكشف عن مقاصد الشرع، مدخل إلى المذهب الشافعي، تمذيب الموافقات للشاطبي وغيرها. انظر الرابط 2024 أفريل 2024 https://shamela.ws/author/2803

## الحديث الثالث / حديث الشّيخ والشّيخة إذا زنيا فارجموهما (من كتاب ذوق الحلاوة)

روى أحمد والنسائي عن زرِّ قال: قال لي أبي بن كعب: كأيِّن تقرأ سورة الأحزاب؟ أو كأيِّن تعدّها؟ قال: قلت ثلاثا وسبعين آية، فقال: قط. لقد رأيتها وإنمّا لتعادل سورة البقرة ولقد قرأنا فيها " الشّيخ والشّيخة إذا زنيا فارجموهما البتّة نكالا من الله والله عزيز حكيم "1

ذكر الشّيخ الغماري هذا الحديث ضمن الأحاديث التي يَستدل بما من يقول بنسخ التّلاوة واعتبره شاذّا لأنّه يفيد نسخ التلاوة ولأسباب أخرى منها<sup>2</sup>:

- لفظ الآية يُخالف أسلوب القرآن الكريم فآية النّور بدأت بالزّانية والزّاني بخلاف هذه الآية، وهذا يقتضى أنّ تقديم أحدهما كان مصادفة لا لحكمة وهذا لا يجوز على القرآن.

ـ ورود روايات منكرة في شأن هذه الآية ولعلّنا نتطرّق لهذه الرّوايات.

### دراسة الحديث

الحديث رواه أحمد من طريق يزيد بن أبي الزياد عن عاصم الواسناده ضعيف، لضعف يزيد بن أبي زياد -وهو الكوفي-قال ابن معين: لا يحتج به، وقال ابن المبارك: ارْمِ به، وقال شعبة: كان رفًاعاً"4

ورواه من طريق حمّاد بن زيد عن عاصم عن زرّ عن أبي قال: لقد رأيتها وإِنَّمَا لتعادل سورة البقرة، ولقد قرأنا فيها: الشّيخ والشّيخة إذا زنيا فارجموهما البتة"<sup>5</sup>.

وهذا الإسناد حسّنه ابن كثير وقال: " وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ "6

وتابع حمّاد بن زيد في ورايته عن عاصم، منصور بن المعتمر فقد أخرجها النسائي في السنن الكبرى عن منصور عن عَاصِم، عَنْ زِرٍّ، قَالَ: قَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، كُمْ تَعُدُّونَ سُورَةَ الْأَحْرَابِ

35مسند أحمد، أحمد بن حنبل، حديث زر بن حبيش (ح رقم 21206)، تح: شعيب الأرنؤوط، ج35، ص3

<sup>10</sup> ذوق الحلاوة ببيان امتناع نسخ التلاوة، عبد الله الغماري، ص  $^{1}$ 

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> نفسه

<sup>4</sup> مسند أحمد، أحمد بن حنبل، تح: شعيب الأرنؤوط، ج 35 ص 134

مسند أحمد، حديث زر بن حبيش (ح رقم (21207))، تح: شعيب الأرنؤوط ج(35)، ص $^5$ 

تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، بداية سورة الأحزاب  $^{6}$ 

آيَةً؟ قُلْنَا: ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ فَقَالَ أُبَيُّ: كَانَتْ لَتَعْدِلُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَأَطْوَلَ وَلَقَدْ كَانَ فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ اللهِ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ "1 الشَّيْحُ وَالشَّيْحُ وَالشَّيْحُ وَالشَّيْحُ وَالسَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ "1

وهذه الطريق صحّحها ابن حزم فقال: "هذا إسناد صحيح كالشمس لا مغمز فيه" وتابع حمّاد بن زيد حمّاد بن سلمة في روايته عن عاصم عند ابن حبان عن حماد بن سلمة عَنْ عَاصِم بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زِرِّ، عَنْ أُبِيّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: كَانَتْ سُورَةُ الأَحْزَابِ تُوَازِي سُورَةَ الْبَقَرَة، فَكَانَ فِيهَا: الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ" لا

وعند الحاكم في مستدركه عن حمّاد بن سلمة عن عاصم عن زر قال: قال لي أبي بن كعب - رضي الله عنه -وكان يقرأ سورة الأحزاب قال قلت ثلاثا وسبعين آية قال قط قلت قط قال لقد رأيتها وإنما لتعدل البقرة ولقد قرأنا فيما قرأنا فيها "الشّيخ والشّيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم"4

وتابعه سفيان التّوري عن عاصم عند ابن حزم في المحلّى وصحّح الإسناد قائلا: " فَهَذَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَمَنْصُورٌ: شَهِدَا عَلَى عَاصِمٍ وَمَا كَذَبَا، فَهُمَا الثِّقَتَانِ، الْإِمَامَانِ، الْبَدْرَانِ -وَمَا كَذَبَ عَاصِمٍ عَاصِمٍ عَاصِمٌ عَلَى زَرِّ، وَلَا كَذَبَ زِرٌّ عَلَى أُبِيّ "5

من خلال ما سبق نجد أنّ مدار كلّ الرّوايات كانت عن عاصم بن أبي النجود وهو ضعيف في الحديث عند علماء الجرح والتعديل.

قال النّسائي: "عاصم ليس بحافظ، وقال الدّارقطني: في حفظه شيء يعني للحديث لا للحروف $^{6}$  وقال ابن حجر: "صدوق له أوهام  $^{7}$  وقال أبو جعفر العقيلي: لم يكن فيه إلا سوء الحفظ وقد تكلم فيه ابن علية. فقال: كل من كان اسمه عاصم، سيء الحفظ  $^{8}$ 

<sup>408</sup> السنن الكبرى النسائي، كتاب: الرجم، باب: نسخ الجلد عن الثيب، (ح رقم 7112)، ج6، ص

<sup>175</sup> من)، ج12، ص $^2$  المحلّى بالآثار، ابن حزم، دار الكتب العلمية ـ بيروت، (د، س، ن)، ج

<sup>471</sup> صحیح ابن حبان، النوع الحادي والمئة، ذكر اثبات الرجم لمن زبی وهو محصن، (ح رقم 1708)، ج $^{3}$ ، م $^{3}$ 

<sup>4</sup> المستدرك، الحاكم النيسابوري، كتاب: الحدود (ح رقم 8068)، ج4، ص400

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup> المحلّى بالآثار، لابن حزم، ج12، ص176

 $<sup>^{6}</sup>$  سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج $^{6}$ ، ص

 $<sup>^{7}</sup>$  تقريب التهذيب، أحمد بن على ابن حجر العسقلاني، ط $^{1}$ ، دار الرشيد ـ سوريا،  $^{1986}$ م، ص $^{285}$ 

<sup>478</sup> هذيب الكمال، يوسف بن عبد الرحمان المزي، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1992م، ج13، ص

فعاصم كما هو معلوم عند أهل الحديث أنه صدوق ولكنه غير حافظ في الحديث وله أوهام وهذا الحديث بالأخص يرويه عن زر، وقد علّلوا مروياته عن زر فقد نقل المزّي قول أَحْمَد بْن عَبد الله العجلي فقال: "وكان يختلف عليه في زر وأبي وائل "أ وقد قدّمت الباحثة خولة الخطيب من الأردن رسالة بعنوان: "عاصم بن أبي النجود ونظرات في علل حديثه "وخصّصت المبحث الثّاني في أنواع علله الثّلاث ومنها اختلاف حديثه عن زر وأبي وائل.

لذلك ضعّف الشّيح المحقق شعيب الأرنؤوط الحديث وقال:" إسناده ضعيف، عاصم بن بمدلة وإن كان صدوقا ـ له أوهام بسبب سوء حفظه، فلا يَحتمِل تفرُّدُه بمثل هذا المتن "3

فابن حزم اعتمد على صدق عاصم حيث قال: وماكذب عاصم على زرّ "

ولكن الشّيخ الأرنؤوط ضعّف الحديث اعتمادا على الوهم بسوء الحفظ وتفرّد عاصم بهذا عن زرّ ولم يتابعه غيره.

ثمّ قام الشيخ شعيب بتخريج كل طرق الحديث فقال: "وأخرجه الضياء في "المختارة" من طريق عبد الله بن أحمد، بهذا الإسناد! وأخرجه الحاكم من طريق أبي النعمان محمد بن الفضل، والبيهقي من طريق سعيد بن منصور، كلاهما عن حمّاد بن زيد به. وأخرجه الطيالسي وعبد الرزاق وأبو عبيد في "فضائل القرآن" وأحمد بن منيع كما في "إتحاف الخيرة" والنسائي في "الكبرى" وابن حبان والحاكم والضياء المقدسي في "المختارة" من طرق عن عاصم به. وزاد عند ابن حبان قصة حك المعوذتين من مصحف ابن مسعود."

وبالتّالي فالحديث وإن صحّحه ابن حزم وحسّنه ابن كثير فالحديث ضعيف من جهة سوء حفظ عاصم ومن جهة تفرّده به عن زر، فلا وجود لمتابع عن عاصم.

### هل للحديث شواهد ؟؟

حديث زرّ عن أبي بن كعب له شواهد ولكنّها لا تخلو كلّها من مقال:

الرسالة أجيزت في كلية الشريعة بالجامعة الأردنية سنة 1991م.  $^2$ 

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> السابق

 $<sup>^{3}</sup>$  مسند أحمد، أحمد بن حنبل، تح: الشيخ شعيب الأرنؤوط ج $^{3}$  ص

<sup>4</sup> نفسه

### أوّلا / رواية عبد الله بن عباس عن عمر رضى الله عنهما

روى النسائي قال: أخبرنا محمد بن منصور المكي قال: ثنا سفيان عن الزّهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال: سمعت عمر يقول: قد خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول قائل: ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، ألا وإن الرّجم حق على من زنى إذا أحصن وكانت البينة، أو كان الحبل، أو الاعتراف؛ وقد قرأناها: الشّيخ والشّيخة إذا زنيا فارجموهما البتّة، وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده"

قال أبو عبد الرحمن النسائي: لا أعلم أحدًا ذكر في هذا الحديث: الشّيخ والشّيخة فارجموهما البتة غير سفيان، وينبغي أنه وهم، والله أعلم"1.

قال ابن حجر:" وقد أخرج الأئمة هذا الحديث من رواية مالك ويونس ومعمر وصالح بن كيسان وعقيل وغيرهم من الحفاظ عن الزّهري فلم يذكروها"<sup>2</sup>

فرواية ابن عباس رويت من ثمانية طرق عن الزّهري كلّها بدون ذكر الشّيخ والشّيخة إذا زنيا فارجموهما البتة وقد أورد الشّيخ حمد بن إبراهيم العثمان هذه الطرق الثمانية قي بحثه "أسانيد

<sup>411</sup>السنن الكبرى للنسائي، أحمد بن شعيب النسائي، ج6، ص

 $<sup>^{2}</sup>$  فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، ج $^{12}$ ، ص

 $<sup>^{3}</sup>$  الطرق الثمانية هي . صالح بن كيسان؛ كما في صحيح البخاري رقم  $^{3}$ 

<sup>.</sup> يونس بن عبد الأعلى؛ كما في صحيح مسلم رقم 1691، وسنن النسائي الكبرى رقم 7158-4/ 247.

<sup>.</sup> هشيم؛ كما في مسند الإمام أحمد 1/ 29، وسنن أبي داود رقم 4418.

<sup>.</sup> معمر؛ كما في مصنف عبد الرزاق رقم 13329، ومسند الحميدي 1/ 15، 16، وأحمد في مسنده 1/ 47، والترمذي في جامعه رقم 1432.

<sup>.</sup> مالك؛ كما في موطئه كتاب الحدود باب ما جاء في الرّجم حديث رقم 8، والشافعي في الأم 5/154، وأحمد في المسند 1/104، والنسائي في الكبرى رقم 1/104 والدارمي في مسنده 1/104، والنسائي في الكبرى رقم 1/104

<sup>.</sup> عبد الله بن أبي بكر بن حزم؛ كما في «السنن الكبرى للنسائي» رقم 7159 - 4/ 274 بإسناد صحيح إليه.

<sup>.</sup> عقيل؛ كما في «السنن الكبرى للنسائي» 7160 - 4/ 274.

<sup>.</sup> سعد بن إبراهيم؛ كما في مسند أحمد 1/50، وسنن النسائي الكبرى 7151-4/272 بإسناد صحيح إليه.

آية الرّجم" ثم قال: "وبهذا يتبين أن الآية: الشّيخ والشّيخة إذا زنيا فارجموهما البتة غير محفوظة في حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه المذكور بالطّريق السابق"1.

والذي يدل أيضًا أن سفيان بن عيينة لم يحفظه ما صرّح به عن نفسه، فقد جاء في مسند الحميدي أنّ سفيان حدّثه معمر بحديث الرّهري فقال : حدّثني معمر عن الزهري عَنْ عُبَيْدِ اللّهِ بن عَبْدِ اللّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخُطَّابِ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: ﴿إِنَّ اللّهَ بَعْتُ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، وَكَانَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ فَرَجَمَ رَسُولُ اللّهِ صلى الله عليه وسلم وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ مِنْ النَّهْرِيِّ بِطُولِهِ فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَشْيَاءَ وَهَذَا عَليه وسلم وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ » قَالَ سفيان : فَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ بِطُولِهِ فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَشْيَاءَ وَهَذَا

بل أخرج البخاري عن سفيان نفسه بدون ذكر للفظ (الشيخ والشيخة) والظاهر أنّ البخاري أسقطها عمدا فقال: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، عن الزُّهْريّ، عن عُبيد الله، عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: قال عمر: لقد حَشِيتُ أن يطولَ بالناسِ زمانٌ، حتى يقولَ قائلُّ: لا نجدُ الرجمَ في كتاب الله، فيضِلوا بتركِ فريضةٍ أنزَلها الله، ألا وإن الرجمَ حقُّ على من زين وقد أُحصن، إذا قامتِ البيّنة، أو كان الحمل أو الاعتراف. حقال سفيانُ، هو ابن عيينة: كذا حفظت - ألا وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده"4.

4 صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل، كتاب: الحدود، باب: الاعتراف بالزنا، (ح رقم 6829)، ج8، ص

أسانيد آية الرجم جمع ودراسة، حمد بن إبراهيم العثمان، مطبوع ضمن مجلة: الحكمة السعودية، المجلد: السابع، من ص  $^{242}$  /  $^{235}$ 

مسند الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي، أحاديث عمر بن الخطاب، (ح رقم 25)، ط1، دار السقا، دمشق، 1996م، ج1 ص161

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> نفسه

قال ابن حجر: وقد أخرجه الإسماعيلي من رواية جعفر الفريابي عن علي بن عبد الله شيخ البخاري فيه، فقال بعد قوله: أو الاعتراف: وقد قرأناها "الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة" وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا معه، فسقط من رواية البخاري من قوله: "وقرأً" إلى قوله: "البتة" ولعل البخاري هو الذي حذف ذلك عمداً".

وعليه فرواية ابن عباس عن عمر لا تصلح أن تكون شاهدا فاللّفظ غير محفوظ.

### ثانيا / رواية سعيد بن المسيب عن عمر

قال مالك: عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه سمعه يقول: «لما صدر عمر بن الخطاب رضي الله عنه من منى أناخ بالأبطح، ثم كوم كومةً بعلجاء، ثم طرح عليها رداءه واستلقى، ثم مدَّ يديه إلى السماء» فقال: اللهم كبرت سني، وضعفت قوتي، وانتشرت رعيتي، فقابضني إليك غير مضيع ولا مفرط. ثم قدم المدينة فخطب الناس، فقال: أيها الناس، قد سنَّت لكم السنن، وفُرضت لكم الفرائض، وتُركتم على الواضحة إلا أن تضلوا بالناس يمينًا وشمالًا، وضرب بإحدى يديه على الأخرى ثم قال: إياكم أن تملكوا عن آية الرجم؛ أن يقول قائل: لا نجد حدَّين في كتاب الله، فقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا. والذي نفسي بيده لولا أن يقول الناس: زاد عمر بن الخطاب في كتاب الله تعالى لكتبتها: الشّيخ والشّيخة إذا زنيا ارجموهما البتة فإنا قد قرأناها»2.

رجاله ثقات، ويحيى بن سعيد هو الأنصاري، وقد اختلف في سماع سعيد بن المسيب من عمر رضى الله عنه، واختلف في حجية ما أرسله عن عمر كذلك.

ثم إنّ داود بن أبي هند خالف يحيى بن سعيد الأنصاري فرواه عن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه، ولم يذكر قوله: والشّيخ والشّيخة إذا زنيا فارجموهما البتة، كما في «الحلية» لأبي نعيم<sup>3</sup>

 $^{2}$  الموطأ، مالك بن أنس، كتاب: الحدود، باب: ما جاء في الرجم، (ح رقم  $^{10}$ )، ص $^{2}$ 

 $<sup>^{1}</sup>$  فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، ج $^{1}$ ، ص $^{1}$ 

<sup>3</sup> حلية الأولياء، أبو نعيم، ج3، ص95

وعليه فرواية سعيد عن عمر رويت من طريقين أحدهما خالٍ من هذه الزيادة وعليه فلا تقوى أن تكون شاهدا على أمر كهذا، خاصة إذا قام الدّليل بخلاف روايته.

### ثالثا / رواية سهل بن حنيف عن خالته:

روى النسائي قال: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي السَّرْحِ فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، أَنَّ اللَّيْثُ بُنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، أَنَّ عَلْمُ اللهِ صلى الله عليه وسلم آية الرَّجْمِ: «الشَّيْخُ وَالشَّيْخُ وَالشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَالَتْهُ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ اللَّهُ عَلَى الله عليه وسلم آية الرَّجْمِ: «الشَّيْخُ وَالشَّيْخُ اللهِ عليه وسلم آية الرَّجْمِ: اللهُ عَلَيْهُ وَالشَّيْخُ وَالشَّيْخُ اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللهِ عَلَيْهُ وَاللهِ عَلَيْهُ وَاللّهُ عَلْمُ اللهُ عَلَيْهُ وَاللّهُ اللهُ عَلَيْهُ وَاللّهُ عَلَيْهُ وَاللّهُ عَلَيْهُ وَاللّهُ عَلَيْهُ وَاللّهُ عَلَيْهُ وَاللّهُ اللهُ عَلَيْهُ وَاللّهُ عَلَيْهُ وَاللّهُ عَلَيْهُ وَاللّهُ اللهُ عَلَيْهُ وَاللّهُ عَلَيْهُ وَاللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ عَلْهُ اللّهُ عَلَيْهُ وَاللّهُ اللّهُ عَلَيْهُ وَاللّهُ اللّهُ اللللّهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ وَاللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللللّهُ اللّهُ اللللللّهُ اللللللّهُ الللللّهُ الللللّهُ اللللللّهُ الللللّ

وهذا إسناد ضعيف آفته مروان بن عثمان الذي ضعفه أبو حاتم $^2$ .

وقال عنه ابن حجر في الإصابة "ومروان متروك. قال ابن معين: من مروان حتى يصدّق "3 قال الشّيخ حمد بن إبراهيم العثمان: "ثم هذه الآية تخالف في اللّفظ ما رواه الثقات الحفاظ"4. وعليه فلا تصلح أن تكون شاهدا كذلك.

### رابعا / رواية زيد بن ثابت:

روى النسائي: أخبرنا إسماعيل بن مسعود الجحدري، قال: ثنا خالد بن الحارس، قال: ثنا ابن عون عن محمد، قال: نبئت عن ابن أخي كثير بن الصلت قال: كنا عند مروان وفينا زيد بن ثابت فقال زيد: كنا نقرأ الشّيخ والشّيخة إذا زنيا فارجموهما البتة، فقال مروان لا تجعله في المصحف، قال: ألا ترى أن الشّابين الثّيبين يرجمان، ذكرنا ذلك وفينا عمر فقال: أنا أشفيك، قلنا: وكيف ذلك؟ قال: أذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شاء الله، فأذكر كذا

424 الإصابة في تميز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ، ج8، ص<math>3

<sup>406</sup> السنن الكبرى للنسائي، كتاب: الرجم، باب: نسخ الرجم عن الثيب، (ح رقم 7108)، ج $^{6}$ ، ص

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> تهذیب الکمال، المزي، ج27، ص398

 $<sup>^{242}</sup>$  أسانيد آية الرجم جمع ودراسة، الشيخ حمد بن إبراهيم العثمان، ص

وكذا، فإذا ذكر آية الرجم فأقول: يا رسول الله أكتبني آية الرّجم، قال: فأتاه فذكر آية الرجم، فقال: فأتاه فذكر آية الرجم، فقال: يا رسول الله أكتبني آية الرجم قال: لا أستطيع"1.

وهذا إسناد ضعيف لوجود جهالة عين فمن نبّا محمد عن كثير بن الصلت؟"2. ويعارضه ما هو أصحّ إسنادا منه عند أحمد حيث قال: ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة عن قتادة عن يونس بن جبير، عن كثير بن الصلت قال: كان ابن العاص وزيد بن ثابت يكتبان المصحف، فمرّوا على هذه الآية، فقال زيد: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: الشّيخ والشّيخة إذا زنيا فارجموهما البتة، فقال عمر: لما أنزلت هذه أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: أكتبنيها. قال شعبة: فكأنه كره ذلك. فقال عمر: ألا ترى أن الشّيخ إذا لم يحصن جلد، وأن الشّاب إذا زني وقد أحصن رجم"3.

 $^4$ قال ابن حزم: «وهذا إسناد جيد»

هذه الرّواية بيّنت أنّ لفظ (الشّيخ والشّيخة) نُسِب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينسب للقرآن الكريم<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> السنن الكبرى النسائي، كتاب: الرجم، باب: نسخ الرجم عن الثيب، (ح رقم 7110)، ج6، ص407، وهي الرواية التي أنكرها الشيخ الغماري قال: ونكارتها واضحة كيف يترك زيد أية الرجم لأنها تخالف حكم الشابين المحصنين؟ انظر ذوق الحلاوة ص 14. ولكن هذه ليست نكارة لأن زيدا لم يترك كتابتها لذلك وإنما لأنها لم تثبت كونها قرآنا عنده وسيأتي الحديث عن ذلك.

مذا كلام الشيخ حمد بن إبراهيم العثمان في بحثه أسانيد آية الرجم.  $^2$ 

<sup>472</sup>مسند أحمد، أحمد بن حنبل، حديث زيد بن ثابت (ح رقم 21596)، ج3

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup> المحلّى بالآثار، ابن حزم، ج 12 ص 176

<sup>5</sup> ومثل هذه الرّواية رواية : " لا ترغبوا عن آبائكم فإنّه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم " فوردت على أنما قرآن كما عند البخاري من طريق عمر بن الخطاب قال : ثُمُّ إِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ فِيمَا نَقْرَأُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: أَنْ لَا تَوْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ أَنْ تَوْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ " صحيح البخاري كتاب المحاربين باب رجم الحبلي حديث رقم 6442 ووردت أنمّا من كلام النّبي صلى الله عليه وسلم ففي البخاري كذلك من حديث أبي هريرة عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال : لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن أبيه فهو كفر " البخاري كتاب الفرائض باب من ادعى إلى غير أبيه حديث رقم 6386 . وكذلك رواية بئر معونة فقد جاء من طريق أنس أنمّا قرآن فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «دَعَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ». قَالَ

وهذا الحديث رجاله رجال الشّيخين كما ذكر المحقق شعيب الأرنؤوط وذكر فوائدا من هذا الحديث نقلا عن الشّيخ محمد الصّادق عرجون في كتابه محمد رسول الله منها:

1/ زيد بن ثابت لم يتحقق عنده أن ما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم من قول "الشّيخ والشيخة" قرآن تجب كتابته في المصحف لذلك لما أمره مروان بكتابتها في المصحف قال له زيد: لا ألا ترى أنَّ الشَّابَين الثَّيَّبين يرجمان؟

2/ تخصيص الرّجم بالشّيخ والشّيخة لا وجه له لأن مناط الرّجم الإحصان لا الشّيخوخة.

3 / كراهية النّبي صلّى الله عليه وسلّم بالإخبار بآية الرّجم بقوله (لا أستطيع).

4 / عمر بن الخطاب هو من كشف أنّ لفظ (الشّيخ والشّيخة ...) لا يمكن أن تكون قرآنا بدليل قوله: "ألا ترى أن الشّيخ إذا لم يحصن جلد، وأن الشّاب إذا زبى وقد أحصن رجم"

قال الشّيخ شعيب في آخر نقله: "ويستفاد من هذا الحديث: أن هذا الكلام "الشّيخ والشّيخة" ليس بقرآن منزَّل مِن عند الله، لأن إجماع الأمّة على العمل بخلافه" 3

أَنسٌ: أَنْزَلَ اللهُ عز وجل فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بِيثِرِ مَعُونَة قُرْآنًا قَرَأْنَاهُ حَتَّى نُسِحَ بَعْدُ: أَنْ بَلِغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَا وَرَضِينَا عَنْهُ " صحيح مسلم كتاب المساجد باب استحباب القنوت حديث رقم 677 ،وجاء من طريق عائشة وفيه : فأتى النبي صلى الله عليه وسلم خبرهم فنعاهم فقال : إن أصحابكم قد أصيبوا وإنحم سألوا ربحم فقالوا ربنا أخبر عنا إخواننا بما رضينا عنك ورضيت عنا فأخبرهم عنهم" البخاري كتاب المغازي باب غزوة الرجيع حديث رقم 4093 . وكذا رواية لو كان لابن آدم واديان من مال فقد جاء عند البخاري عن أنس عن أبي قال : "كنا نرى هذا من القرآن" البخاري كتاب الرقاق باب ما يتقى من فتنة المال حديث رقم 6075 . وجاء عند البخاري من طريق ابن عباس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لو كان لابن آدم واديان من مال ... ولم يذكر أنما من القرآن ولم يذكر شكه فيها .البخاري كتاب الرقاق باب ما يتقى من فتنة المال حديث رقم 6072 وللاستزادة انظر حجية أحاديث الصحيحين في نسخ التلاوة د عماد حسن مرزوق الجُلد 5 من العدد 34 لحولية الدراسات الإسلامية والعربية المحديدين

<sup>1</sup> مسند أحمد، أحمد بن حنبل، تح: شعيب الأرنؤوط، ج35، ص473

<sup>119</sup> صول الله، محمد الصادق عرجون، ج4، ص $^2$ 

<sup>474</sup>مسند أحمد، أحمد بن حنبل، تح: شعيب الأرنؤوط، ج35، ص $^3$ 

وإلى هذا ذهب الشّيخ محمد بن صالح العثيمين $^{1}$  رحمه الله والشّيخ مصطفى العدوي $^{2}$ .

#### الخلاصة

- حدیث زرّ عن أبي جاءت كلّ روایاته من طریق عاصم فقط وعاصم لیس بحافظ فلا يحتمل تفرّده بحدیث كهذا.
  - ـ شواهد الحديث كلّها ضعيفة ورواية عمر بن الخطاب غير محفوظة.
  - تخصيص الرّجم بالشّيخ والشّيخة مخالف لما عليه حكم الرّجم من كونه منوطا بالإحصان.

وبالتالي فلا يصلح أن يكون دليلا على نسخ التّلاوة لأنه لم يثبت أنّه قرآن أصلا.

فهذه ثلاثة أحاديث تبيّن من خلال الدّراسة أنمّا شاذّة وإذا أضفنا إليها الأحاديث الثّلاثة التي أشرنا إليها في التهميش صارت ستّة أحاديث وعليه نخلص من خلال ذلك إلى أنّ:

- ـ أحاديث نسخ التّلاوة لا تخلو من إشكالات من جهة المتن.
- أحاديث الصّحيحين في نسخ التّلاوة يوجد ما يعارضها في الصّحيحين كذلك كما أشرنا.
- أحاديث الصّحيحين وإن كانت صحيحة فإنها لا تفيد العلم القطعي وإنّما تفيد الظّن الذي يؤخذ به العمل ولا يؤخذ به العلم المؤسس على القطعيات كالقرآن الكريم الذي لا يثبت نقله إلا بالتواتر المفيد للعلم القطعي "3

وعليه فإنّ هذه الأحاديث روايات آحاد لا يثبت بما قرآن متواتر ولا نسخ قرآن متواتر 4.

https://www.youtube.com/watch?v=rCT3W1sDpZg ينظر الرابط 1

https://www.youtube.com/watch?v=zbt-TY4BBjkhk!v ينظر الرابط <sup>2</sup>

<sup>3</sup> حجية أحاديث الصحيحين في نسخ التلاوة، عماد حسن مرزوق، المجلد: 7 العدد: 34 حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية الإسكندرية ص 297.

<sup>4</sup> وهذا ما خلص إليه الدكتور عماد حسن مرزوق في بحثه.

### المطلب الثاني / أحاديث التّجسيم والتشبيه الصّريح:

هناك قسم كبير من أقسام الحديث النبوي الشريف أطلق عليه العلماء اسم (أحاديث الصقات) بالموازاة مع (آيات الصقات) وهي الأحاديث التي تتناول صفات الله تعالى كالسمع والبصر والقدرة والإرادة والخلق والإحياء ويدخل فيها تلك الصقات التي توهم التشبيه، كالنزول والصعود والجلوس واليد والوجه والأصابع وغيرها.

وهذه الأحاديث ممّا تنازعتها الفرق والطّوائف إلى حدّ التجسيم (أي أنّ الله جسم) أو التّعطيل (نفي كلّ الصّفات) وكلا الطّرفين ذميم.

وأحاديث الصّفات التي توهم التّشبيه انقسم العلماء فيها على مذهبين: قال البدر العيني رحمه الله تعالى في عمدة القاري<sup>1</sup>: "لا شك أن النزّول انتقال الجسم من فوق إلى تحت، والله منزه عن ذلك فما ورد من ذلك فهو من المتشابهات والعلماء فيه على قسمين: الأول: المفوِّضة، يؤمنون بما يُفَوِّضون تأويلها إلى الله عز وجل مع الجزم بتنزيهه عن صفات النقصان. والثاني: المؤوّلة. يؤولونها على ما يليق به بحسب المواطن، فأوّلوا بأنّ معنى (ينزل الله): ينزل أمره، أو ملائكته، وبأنه استعارة، ومعناه: التَّلطُّف بالداعين والإجابة لهم".

وقال الإمام النّووي رحمه الله: "اعلم أن لأهل العلم في أحاديث الصّفات وآيات الصّفات قولين: أحدهما: وهو مذهب معظم السّلف أو كلّهم: أنّه لا يُتَكَلّم في معناها، بل يقولون: يجب علينا أن نؤمن بها ونعتقد لها معنى يليق بجلال الله وعظمته، مع اعتقادنا الجازم بأن الله تعالى ليس كمثله شيء، وأنه مُنزَّه عن التجسيم والانتقال والتَّحيُّر في جهة وعن سائر صفات المخلوق، وَالْقُول الثَّاني وهو مذهب معظم المتكلِّمين أخّا تتأوّل على ما يليق بها على حسب مواقعها وإثمًا يسوغ تأويلها لمن كان من أهله بأنْ يكونَ عارفا بلسّان العرب وقواعد الأصول والفروع"2

 $^{2}$  المنهاج شرح صحيح مسلم، يحيى بن شرف الدين النووي، ج $^{3}$ ، ص

<sup>200</sup> عمدة القاري، بدر الدين العيني، دار الفكر ـ بيروت، (د، س، ن)، ج م

وقال الحافظ البيهقي في كتابه الاعتقاد: " وَأَصحاب الحديث فيما ورد به الكتاب والسُّنَّة منْ أمثال هذا، ولم يتكلَّم أحد من الصَّحابة والتَّابعين فِي تأويلهِ، ثمَّ إثَّهم على قسمين: منهم من قبله وآمن به ولم يؤوِّله ووكل علمه إلى اللهِ ونفى الكيفيَّة وَالتَّشبيه عنه. ومنهم من قبله وآمن به وحمله على وجه يصحُّ استعماله في اللُّغة "1

فأحاديث الصّفات إذن اختلف السّلف فيها كما رأينا بين مفوّض ومؤوّل، ومذهب التّأويل نشأ من استشكاله لهذه الأحاديث حيث أدرجوها في قسم الأحاديث المشكلة حتى ألّف ابن فورك كتابه مشكل الحديث وبيانه وخصّصه لأحاديث الصّفات والعمل (على تصحيح وجوهها على الوجه الذي يخرج عن التّشبيه والتّعطيل)<sup>2</sup>، بل وعرّف الدّكتور مصطفى سعيد الخن الحديث المشكل بقوله:" الحديث الذي يوهم ظاهره معنى باطلا بمخالفته لنص القرآن الكريم أو مخالفته لحقيقة علمية أو لإيهامه التشبيه في حق الله تعالى "3 في حين لم يستشكل المفوّضة هذا النّوع من الأحاديث .

والشّيخ الغماري يذهب مذهب التّأويل فيما صحّ من الأحاديث ثمّا يوهم التّشبيه 4 أمّا أحاديث الصّفات التي فيها التّشبيه والتّجسيم الصّريح فحكم عليها بالشّذوذ فقال: "فالحديث الذي يفيد شيئا من هذه الصّفات يكون شاذّا مردودا ولو ثبت بأصحّ الأسانيد "5 وهذا ثمّا انفرد به كذلك كقاعدة من قواعد نقد المتن من بين المحدّثين، ومثّل لهذه القاعدة بعدّة أحاديث في صفة الجلوس والقعود على العرش.

 $<sup>^{1}</sup>$  الاعتقاد، أبو بكر البيهقي، ط1، دار الآفاق، بيروت،  $^{1401}$ ه، ص $^{1}$ 

 $<sup>^{2}</sup>$  مشكل الحديث وبيانه، أبو بكر ابن فورك، دار الكتب الحديثة، القاهرة، (د، س، ن)، ص  $^{2}$ 

<sup>3</sup> الايضاح في علوم الحديث والإصطلاح، مصطفى سعيد الخن، دار الكلم الطيب، (د، س، ن)، دمشق، ص286

<sup>4</sup> بعض الأحاديث لم يردّها مثل حديث " حتى يضع قدمه فتقول قط قط " قال: لا يجوز أن نجزم أن القدم صفة لله تعالى لأنها محتملة للتأويل " الفوائد المقصودة ص 46

الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص $^{5}$ 

## الحديث الأول / حديث إنّ له أطيطا كأطيط الرّحل (حديث رقم 21)

روى ابن جرير في التفسير عن عبد الله بن خليفة قال: أتت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: أدع الله أن يدخلني الجنّة، فعظم الرّب تعالى ذكرُه، ثم قال: إنّ كرسيه وسع السماوات والأرض، وإنّه ليقعد عليه فما يفضل منه مقدار أربع أصابع، ثم قال: بأصابعه فجمعها، وإنّ له أطيطا كأطيط الرّحل الجديد إذا ركب من ثقله "1

هذا الحديث قال عنه الشيخ الغماري: " منكر موضوع وإسناده ليس بصحيح، وما نسبه من القعود إلى الله تعالى لم يأت في القرآن ولا في حديث صحيح وهو تشبيه صريح تعالى الله عن مشابحة الحوادث "2

فالشيخ الغماري ردّ الحديث لاعتبارين:

ـ لأنه منكر وإسناده لا يصح.

ـ لاشتماله على تشبيه صريح وهو نسبة القعود لله تعالى.

### درجة الحديث:

لم يصحّح هذا الحديث أحد من الحفّاظ إلا الهيثمي في مجمع الزوائد حيث قال: "ورجاله رجال الصَّحيح غير عبد الله بن خليفة الهمَذانِيّ، وهو ثقةٌ "3

في حين حكم المحدّثون باضطراب سنده ومتنه ونكارته كما سيأتي.

### دراسة الحديث:

راوي الحديث عبد الله بن خليفة قال عنه الحافظ ابن حجر " لا يكاد يعرف، وثقه ابن حبّان 4

وابن حبّان معروف بتساهله.

مع البيان، ابن جرير الطبري، باب: القول في تأويل قوله تعالى: وسع كرسيه السماوات والأرض، ج4، ص540.

الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص55

 $<sup>^{3}</sup>$  مجمع الزوائد، نور الدين الهيثمي، ج $^{10}$ ، ص

 $<sup>^{260}</sup>$ لسان الميزان، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، ط $^{26}$ ، مؤسسة الأعلمي، بيروت،  $^{1971}$ م، ج $^{7}$ ، ص

 $^{1}$ وقال ابن كثير عنه:" ليس بذاك المشهور، وفي سماعه من عمر نظر فراوي الحديث مختلف فيه بين التجهيل والتوثيق كما رأينا.

#### إسناد الحديث

نبّه الحفّاظ إلى وجود اضطراب في سند الحديث فقال الحافظ ابن كثير لما روى الحديث من طريق أبي إسحاق: "منهم من يرويه موقوفا ومرسلا، ومنهم من يزيد فيه زيادة غريبة، وَاللَّهُ أَعْلَمُ"2

فالحديث تارة يرويه ابن خليفة عن عمر عن النّبي صلّى الله عليه وسلّم وتارة يوقف على عمر وتارة يوقف على ابن خليفة.

قال ابن الجوزي: "هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واسناده مضطرب جدّا، وعبد الله بن خليفة ليس من الصّحابة فيكون الحديث الأوّل مرسلا وابن الحكم وعثمان لا يُعرفان، وتارة يرويه ابن خليفة عن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتارة يقفه على عمر وتارة يوقف على ابن خليفة " $^{3}$ 

وقد أشار البزّار إلى هذا الاضطراب كذلك فقال:" وقد رَوَى هذا الحديث الثَّوري عن أبي إسْحَاقَ عن عبد الله بن خليفة عن عمر موقوفا، وعبد الله بن خليفة لم يسند غير هذا الحديث، ولا أُسنده عنه إلَّا إسرائيل، ولا حدَّث عن عبد الله بن خليفة إلَّا أبو إسحاق"4

وروى ابن خزيمة الحديث من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة ـ أظنه عن عمر \_ قال: " ما أُدري الشَّك والظُّن، هو من يحيى بن أبي بكيْر، أم من إسرَائيل وقد رواه وكيع بن الجرَّاح، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن خليفة، مرسلا ليس فيهِ ذكر عمر، لا بيقين، ولا بظنّ "5

<sup>1</sup> البداية والنّهاية، ابن كثير، ج1، ص18

 $<sup>^{3}</sup>$  العلل المتناهية، ابن الجوزي، ط $^{2}$ ، إدارة العلوم الأثرية ـ باكستان،  $^{1981}$ م، ج $^{1}$ ، م $^{3}$ 

<sup>4</sup> مسند البزّار، أبو بكر أحمد بن عمرو البزار، ط1، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، 1988م، ج1، ص457

 $<sup>^{5}</sup>$  التوحيد، أبو بكر محمد بن اسحاق ابن خزيمة، ط $^{5}$ ، مكتبة الرشد ـ الرياض،  $^{1994}$ م، ج $^{1}$ ، ص $^{244}$ 

ثم قال: "وليس هذا الخبر من شرطنا، لأنَّه غير متَّصل الْإِسناد، لسنا نحتجُّ في هذا الجنس من العلم بالمراسيل المنْقطِعات "1

قال الشيخ الألباني: "وقد روي متصلاً بذكر عمر فيه مرفوعاً، ولا يصح أيضاً، لأن مداره على أبي إسحاق وكان اختلط، وإسرائيل وهو: ابن يونس بن أبي إسحاق سمع من جده بعد الاختلاط"2

من خلال ما سبق ندرك أنّ مدار الحديث على أبي إسحاق وكان قد اختلط فروى عنه إسرائيل حفيده بعد الاختلاط فاضطرب الاسناد اضطرابا كبيرا، وعليه فالحديث مضطرب الاسناد وغير متصل كذلك.

#### متن الحديث

كما أنّ اسناده مضطرب فإنّ متن الحديث كذلك رُوي بزيادة غريبة واختلاف في الألفاظ.

### أوّلا / زيادة " وإنّه ليقعد عليه فما يفضل منه مقدار أربع أصابع ":

هذه الزّيادة لم نجدها عند الدّارقطني حيث روى الحديث فقال : " حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْأَدَمِيُّ أحمد بن محمد بن إسماعيل المقري، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ بْن سَيَّارِ، ثنا يحيى بن أبي بَكِيرٍ، أَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنْ عُمَرَ رضى الله عنه، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فقالت : ادعو اللهَ عز وجل أَنْ يُدْخِلَني الْجُنَّةَ، فَعَظَّمَ الرَّبَّ عز وجل وَقَالَ: "إِنَّ كُرْسِيَّهُ وَسِعَ السَّمَوَات وَالْأَرْضَ، وَإِنَّ لَهُ لَأَطِيطًا كَأَطِيطِ الرَّحْلِ الجديد إذا ركب مِنْ ثِقَلِه"3

إلى أحمد المصطفى مسنده حديث الشفاعة عن أحمد على العرش أيضا فلا نجحده وجاء حديث بإقعاده ولا تدخلوا فيه ما يفسده أمروا الحديث على وجهه ولا تنكروا أنه يقعده = فلا تنكروا أنه قاعــد

<sup>1</sup> السابق

<sup>724</sup>سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، ناصر الدين الألباني، ط1، مكتبة المعارف الرياض، ج13، ص2

 $<sup>^{2}</sup>$  الصفات، الدّارقطني، ص $^{3}$ 

ويجب التنبيه لقضية مهمّة وهي ما نُسب للدّارقطني من نسبة القعود لله تعالى في أبيات ذكرها الدّشتي الحنبلي في كتابه " اثبات الحد لله " وهي:

ورواه ابن خزيمة فقال: " وَقَدْ رَوَى إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ حَلِيفَةَ -أَظُنّهُ عَنْ عُمْرَ -أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتِ: ادْعُ اللّهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الجُنَّة، فَعَظَّمَ الرَّبَّ عُمْرَ -أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتِ: ادْعُ اللّهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الجُنَّة، فَعَظَّمَ الرَّبَّ عُمْرَ -أَنَّ امْرَأَةً أَتْ النَّبَيَّةُ وَسِعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَإِنَّ لَهُ أَطِيطًا كَأَطِيطِ الرَّحْلِ الجُدِيدِ إِذْ وَكُرُهُ، فَقَالَ: ﴿إِنَّ كُرْسِيَّهُ وَسِعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَإِنَّ لَهُ أَطِيطًا كَأَطِيطِ الرَّحْلِ الجُدِيدِ إِذْ وَكِبَ مِنْ ثُقْلِهِ» 1

ورواه البزّار فقال: " حَدَّثَنَا الْفَصْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: نا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قَالَ: نا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ حَلِيفَة، عَنْ عُمَرَ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتِ: الْهُ عُلْقِ أَنْ يُدْخِلَنِي الْجُنَّة، فَعَظَّمَ الرَّبَّ تبارك وتعالى فَقَالَ: «إِنَّ كُرْسِيَّهُ وَسِعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ادْعُ اللّهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الْجُنَّة، فَعَظَّمَ الرَّبَّ تبارك وتعالى فَقَالَ: «إِنَّ كُرْسِيَّهُ وَسِعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَإِنَّ لَهُ لَأَطِيطً الرَّحْل الْجَدِيدِ إِذَا رُكِبَ مِنْ ثِقَلِهِ »2

ورواه ابن أبي عاصم في السنة فقال: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمِ الصَّائِغُ، ثنا يَخْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ حَلِيفَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رضي الله عنه، أَنَّ الْمَرَأَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: ادْعُ اللّهَ تَعَالَى أَنْ يُدْخِلَنِي الْجُنَّة، فَقَالَ: فَعَظَّمَ الرَّعْ اللهَ تَعالَى أَنْ يُدْخِلَنِي الْجُنَّة، فَقَالَ: فَعَظَّمَ الرَّعْ اللهَ تَعالَى أَنْ يُدْخِلَنِي الْجُنَّة، فَقَالَ: الْجُدِيدِ الرَّعْ اللهَ تَعالَى أَنْ لَهُ لَأُطِيطًا كَأَطِيطِ الرَّحْلِ الجُدِيدِ الرَّعْ اللهَ تَعالَى أَنْ لَهُ لَأَطِيطًا كَأَطِيطِ الرَّحْلِ الجُدِيدِ إِذَا رُكِبَ مِنْ ثِقَلِهِ»3

وهذه الزيادة استغربها ابن كثير فقد روى الحديث في البداية من طريق أبي إسحاق السبيعي دون هذه الزيادة ثم قال: "ومنهم من يزيد فيه زيادة غريبة. والله أعلم "4

<sup>=</sup> قال الغماري: إسناد الأبيات للدارقطني هالك مظلم فيه أحمد بن عبيد الله بن كادش أقر بوضع حديث في فضائل أبي بكر وقال ابن النجار: كان مخلطا كذابا لا يحتج بمثله " وتوسع في الردّ على ابن القيم، انظر كتاب: رفع الإشكال عن مسألة المحال ص 30. ثم إن الدارقطني أخرج الحديث بدون زيادة القعود وهذا دليل آخر على بطلان نسبة الأبيات إليه والله أعلم.

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> التوحيد، ابن خزيمة، ج1، 244

مسند البرّار، أبو بكر أحمد بن عمرو البزار، مسند عمر بن الخطاب، ومما روي عن عبد الله بن خليفة، (ح رقم 325) +1، م+1، م+1

<sup>251</sup> السنّة، ابن أبي عاصم، باب من ذكر عرش ربنا (ح رقم 574)، ج1، ص3

<sup>4</sup> سبق تمميشه.

### ثانيا / اختلاف ألفاظه

أشار ابن الجوزي إلى ذلك فقال:" وتارة يأتي فما يفضل منه إلا قدر أربعة أصابع وتارة يأتي فما يفضل منه مقدار أربعة أصابع وكل هذا تخليط من الرّواة فلا يعول عليه"1

وقد روى الخطيب البغدادي في تاريخه، عن أبي بكر الصيدلاني: حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج أبو بكر المروذي، قال: حدثنا الحسين بن شبيب الآجري، قال: أخبرنا أبو حمزة الأسلمي –أو الأسلي –، بطرسوس، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا أبي وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن خليفة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الكرسي الذي يجلس عليه الرّب عز وجل ما يفضل منه إلا قدر أربع أصابع، وإن له أطيطا كأطيط الرّحل الجديد"2

فالحديث من طريق أبي إسحاق ولكن ألفاظه مختلفة وهذا يدل على تخليط الرّواة كما قال ابن الجوزي.

### ثالثا / لفظ الأطيط:

لفظ الأطيط استشكله الحافظ الذّهبي حيث قال: "لفظ الأطيط لم يأت به نص ثابت" وقال البزّار: "هذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللّفظ عن النّبي - صلى الله عليه وسلم إلا عن عمر عنه" 4

#### الخلاصة:

المحدّثون يرون أنّ حديث ابن خليفة مضطرب الإسناد وغير متصل وقال الشّيخ الألباني عن الحديث أنه: " منكر "5 وردّوا الحديث من أجل زيادة القعود الغريبة وكذا لاختلاف ألفاظه

 $^2$  تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2002م، ج8، ص589، وهذا الحديث من ضمن الأحاديث التي أفردها الشيخ الغماري بالبحث في كتابه الفوائد المقصودة برقم 25 وقال:" وهذا حديث صريح في التجسيم حيث نسب إلى الله تعالى القعود على الكرسي " الفوائد المقصودة ص 61

 $<sup>^{1}</sup>$  العلل المتناهية، ابن الجوزي، ج $^{1}$  ص $^{1}$ 

 $<sup>^{3}</sup>$  العلو للعلي الغفار، الذّهبي، ص $^{3}$ 

<sup>4</sup> مسند البزّار، أبو بكر أحمد بن عمرو البزار، ج1، ص458

<sup>722</sup>م بالسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، ناصر الدين الألباني، ج13، ص $^{5}$ 

وللفظ (الأطيط) الذي لم يثبت، والشّيخ الغماري ردّه لاعتبار آخر وهو التّشبيه الصّريح في نسبة القعود لله على الكرسي وهذا ما أنكره الشّيخ الألباني كذلك.

## الحديث الثاني / حديث ابن عباس: إنه رآه في روضة خضراء حديث (رقم 25)

رَوَى الْبَيْهَقِي مِن طَرِيقِ مُحَمّد بنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبّاسٍ رضي الله عنهما يَسْأَلُهُ: هَلْ رَأًى مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وسلم رَبَّهُ؟ بَعَثَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنُ عَبّاسٍ رضي الله عنهما أَنْ نعَمْ. فَرَدَّ عَلَيْهِ عَبْد اللهِ بْنُ عُمَر رضي الله عنهما أَنْ نعَمْ. فَرَدَّ عَلَيْهِ عَبْد اللهِ بْنُ عُمَر رضي الله عنهما رَسُولَهُ أَنْ كَيْفَ رَآهُ؟ فَأَرْسَلَ: إِنَّهُ رَآهُ فِي رَوْضَةٍ حَضْرَاءَ، دُونَهُ فِرَاشٌ مِنْ ذَهَبٍ عَلَى عَلَى كُوسِيٍّ مِنْ ذَهَبٍ عَلَى كُوسِيٍّ مِنْ ذَهَبٍ عَلَى صُورَةِ تَوْدٍ، وَمَلَكُ فِي صُورَةِ أَسَدٍ. لَفْظُ حَدِيثِ يَعْلَى. زَادَ يُونُسُ فِي رِوَايَتِهِ: فِي صُورَة أَسَدٍ. لَفْظُ حَدِيثِ يَعْلَى. زَادَ يُونُسُ فِي رِوَايَتِهِ: فِي صُورَة أَسَدٍ. لَفْظُ حَدِيثِ يَعْلَى. زَادَ يُونُسُ فِي رِوَايَتِهِ: فِي صُورَة أَسَدٍ. لَفْظُ حَدِيثِ يَعْلَى. زَادَ يُونُسُ فِي رِوَايَتِهِ: فِي صُورَة أَسَدٍ. لَفْظُ حَدِيثِ يَعْلَى. زَادَ يُونُسُ فِي رِوَايَتِهِ: فِي صُورَة أَسَدٍ. اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ

قال الشيخ عبد الله الغماري: هذا حديث موقوف شاذ منكر، والموقوف لا يعمل به في الأحكام كما تقرر في علم الأصول، فكيف في هذا الأمر العظيم الذي ينسب فيه التجسيم إلى الله تعالى صراحة؟ وكيف يجوز في عقل عاقل أن يكون الله تعالى في روضة خضراء؟ وقدماه على خضرة، وهو على كرسي من ذهب يحمله أربعة من الملائكة؟ هذه نكارات يشمئز منها قلب المؤمن "3

فالشيخ الغماري كما هو ملاحظ ردّ الحديث لاعتبارين:

\_ باعتبار الإسناد فالحديث موقوف.

ـ باعتبار احتواءه على تشبيه وتجسيم صريح.

الأسماء والصفات، البيهقي، (رقم الحديث 934)، ج2، ص361، ورواه عبد الله بن أحمد في السنّة، (ح رقم 217) الأسماء والصفات البيهقي، (رقم الحديث 217)،

-

https://www.youtube.com/watch?v=gdr9vc0JhPU انظر الرابط 1

 $<sup>^{59}</sup>$ الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص

دراسة الحديث

أوّلا / درجة الحديث

لا يوجد من صحّح الحديث من الحفّاظ.

قال ابن الجوزي: "هذا حديث لا يصحُّ، تفرَّد به محمَّدُ بْنُ إسحاق "1

ثانيا / إسناد الحديث:

هذا الحديث تفرّد به محمد بن إسحاق كما أشار ابن الجوزي.

وقال البيهقي: "قلت فهذا حديث تفرَّد به محمد بن إسحاق بن يسار وقد مضى الكلام في ضعف ما يرويه إذا لم يبيِّنْ سماعه فيه، وفي هذه الرِّوايةِ انْقطاع بين ابْن عبَّاس رضي الله عنهما وبين الرَّاوي عنه "2

فالحديث يروى من طريق واحد وهو طريق ابن إسحاق، وقد اختلف العلماء فيه بين الجرح والتعديل: قال الذهبي: "وثقه غير واحد، ووهاه آخرون " ثم نقل أقوال الأئمة فيه فقال: "وقال النسائي وغيره: ليس بالقوي، وقال الدارقطني: لا يحتج به، وقال يحيى بن كثير وغيره: سمعنا شعبة يقول: ابن إسحاق أمير المؤمنين في الحديث، وقال ابن المديني: لم أجد له سوى حديثين منكرين ،وقال أبو داود: قدري معتزلي، وقال سليمان التيمي: كذاب، وقال وهيب: سمعت هشام بن عروة يقول: كذاب، وقال وهيب: سألت مالكا عن ابن إسحاق فاتهمه وقال: انظروا إلى دجّال من الدّجاجلة "4

ثم ختم الذهبي الحديث عنه فقال: "فالذي يظهر لي أن ابن إسحاق حسن الحديث، صالح الحال صدوق، وما انفرد به ففيه نكارة، فإن في حفظه شيئا "5.

<sup>24</sup>العلل المتناهية، ابن الجوزي، ج1، ص

<sup>361</sup> الأسماء والصفات، البيهقي، ج2، ص

 $<sup>^{3}</sup>$  ميزان الإعتدال، شمس الدين الذهبي، ط1، دار المعرفة ـ بيروت، 1963م، ج $^{3}$ ، ص $^{3}$ 

<sup>4</sup> نفسه

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup> نفسه، ج3، ص475

وقال الحافظ المنذري: " ومحمد بن إسحاق مُدلِّس، وإذا قال المدلس "عن فلان" ولم يقل: "حدثنا، أو سمعت، أو أخبرنا" لا يحتج بحديثه"1

فإسناد الحديث يدور على ابن إسحاق ولم يصرّح بالتّحديث أو السّماع وروايته تكون منكرة إذا انفرد بها لأنّه ليس قوي الحفظ، كما روي الحديث من طريق آخر ولكنّه ضعيف، قال البيهقى:" وروي من طريق آخر لكنه ضعيف"<sup>2</sup>

فرواه من طريق إبراهيم بن الحكم بن أبان قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رضي الله عنهما أَنَّهُ سُئِلَ: هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وسلم رَبَّهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، رَآهُ كَأَنَّ قَدَمَيْهِ عَلَى لله عنهما أَنَّهُ سُئِلٌ: هَلْ رَأَهُ كَأَنَّ قَدَمَيْهِ عَلَى خُضْرَةٍ، دُونَهُ سِئْرٌ مِنْ لُؤْلُوٍ. فَقُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَلَيْسَ يَقُولُ الله عز وجل: ﴿ لَا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصِلُ لَعُنْهُ الله عَلَى بِنُورِهِ لَا يُدْرِكُهُ شَيْءٌ. ﴿ الله عَلَى بِنُورِهِ لَا يُدْرِكُهُ شَيْءٌ. إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ ضَعِيفٌ فِي الرِّوَايَةِ، ضَعَقَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ " وَ

وعليه فالحديث من ناحية الإسناد ضعيف.

### ثالثا / متن الحديث

سبق وأن أشرنا إلى استنكار متن الحديث من قبل الشّيخ الغماري باحتوائه على التّشبيه الصّريح، كما أشار البيهقي إلى ذلك فقال:" وليس شيء من هذه الألفاظ في الرّوايات الصّريح، عن ابن عبّاس رضي الله عنهما"4

فألفاظ الحديث لا وجود لها فيما صحّ عن ابن عباس فتبيّن من ذلك نكارتها وشذوذها.

#### الخلاصة

الحديث لا يصحّ اسناده إلى ابن عباس وألفاظه تخالف ما صحّ عنه لذلك فهو شاذ كما قال الشيخ الغماري.

<sup>1</sup> مختصر سنن أبي داود، عبد العظيم المنذري، ط1، 2010م، مكتبة المعارف للنشر، الرياض، ج3، ص284

<sup>361</sup>الأسماء والصفات، البيهقي، ج2، ص

<sup>362</sup>نفسه، ج $^{2}$ ، ص

<sup>361</sup>نفسه، ج $^{2}$ ، ص

## الحديث الثالث / حديث أتاني جبريل وفي يده مرآة بيضاء (حديث رقم 42)

عن أنسِ بنِ مالكِ، رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "أَتَانِي جبريلُ صلى الله عليه وسلم وفي يَدِهِ مِرآةٌ بيضاءُ، فيها نكتةٌ سوداءُ، فقُلتُ: ما هذه يا جبريلُ؟ قَالَ: هذه الجمعةُ يعرضها عليك ربُّك لتكونَ عيدًا ولقومِكَ من بعدك، تكون أنت الأوَّلُ، وتكونُ اليهودُ والنَّصارَى من بعدِكَ. وذكر فضل الجمعة إلى أن قال:

ونحنُ ندعُؤه في الآخرة يومَ المزيدِ، قَالَ: قُلتُ: لِمَ تَدعُونَهُ يومَ المزيدِ؟ قَالَ: إِنَّ ربَّك عز وجل اتَّخَدَ في الجنةِ واديًا أفيحَ من مسكٍ أبيض، فإذا كان يومُ الجمعة نَزَل تبارك وتعالى من عليّين على كُرْسيه، ثم حُفَّ المحرسيُّ بمنابرَ من نُورٍ، وجاءَ النبيُونَ حَتَّى يجلسُوا عَلَيها، ثم حُفَّ المنابرُ بكراسيَ من ذهبٍ، ثم جاءَ الصدِّيقُونَ والشهداءُ حَتَّى يجلسُوا عَلَيها، ثم يجيءُ أهلُ الجنَّةِ حتى يجلسُوا عَلَى الكثب، فيتجلَّى لهم ربحم تبارك وتعالى حَتَّى ينظرُوا إلى وجْهِهِ وهو يقولُ: أنا الذي يجلسُوا عَلَى الكثب، فيتجلَّى لهم ربحم تبارك وتعالى حَتَّى ينظرُوا إلى وجْهِهِ وهو يقولُ: أنا الذي صَدَقَتُكم وعدِي، وأتممتُ عليكم نِعْمتي، هَذَا نُحُل كرامَتِي، فَسَلُونِ؛ فيسألُونَهُ الرِّضَى، فيقولُ [عز وجل]: رضائي أحلَّكم دَارِي، وأنالكم كرامتي، فسلُونِ، فيسألُونَه حَتَّى ينتهي رغبتهم، فيفتحُ لهم عند ذلك ما لا عينٌ رَأَتْ، ولا أَذُن سَمِعتْ، ولا خطرَ على قلبِ بشرٍ، إلى مقدارِ منصرفِ النَّاسِ يوم الجمعةِ، ثم يصعدُ تبارك وتعالى عَلَى كرسيِّهِ، فيصعدُ مَعهُ الشهداءُ والصديقونَ "1

نقل الغماري بعد أن ساق الحديث كلام الهيثمي فقال: "رواه البرّار والطبراني في الأوسط بنحوه، وأحد اسنادي الطّبراني رجاله رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وقد وثقه غير واحد وقد ضعفه غيرهم وإسناد البرّار فيه خلاف "2

قال الغماري: "قلت هذا الحديث شاذ لأنه ينسب إلى الله تعالى النّزول والصّعود والجلوس على الكرسي ما لا يجوز نسبته إلى الله تعالى "3

فالشيخ الغماري ردّ الحديث باعتبار التّشبيه الصّريح فيه.

<sup>1</sup> المعجم الأوسط للطبراني، سليمان بن أحمد، باب الألف، من اسمه أحمد، (ح رقم 2084)، ج2، ص314

الفوائد المقصودة، عبد الله الغماري، ص $^2$ 

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> نفسه

### دراسة طرق الحديث:

قال الذّهبي:" هذا حديث مشهور وافر الطّرق " $^{1}$ 

ثم ساق طرقه وضعّف بعضها.

## الطريق الأول / طريق صالح بن حيان عن عبد الله بن بريدة عن أنس:

هذه الطريق أخرجها ابن الجوزي في العلل المتناهية وقال: "هَذَا حَدِيثٌ لا يصح وقال النَّسَائِيُّ صَالِحُ بْنُ حَيَّانَ لَيْسَ بِثِقَةٍ "2 وأخرجها ابن عدي في الكامل وقال: " ولصالح بن حيان غير مَا ذَكَرْتُ مِنَ الْحَدِيثِ وَعَامَّةُ ما يرويه غير محفوظ "3

وضعّفها الذّهبي فقال: " صالح ضعيف تفرّد به عنه القاضي أبو يوسف "4

### الطريق الثاني / طريق عبد الله بن عبيد بن عمير عن أنس:

أخرجها الإمام محمد بن ادريس الشافعي في مسنده وفي الأم $^{5}$  وليس فيه لفظ الجلوس والنّزول والصّعود وهذه الطريق فيها إبراهيم بن محمد وموسى بن عبيدة قال النّهبي عنهما:" إبراهيم وموسى ضعّفا  $^{6}$ 

ثم ذكر الذهبي طرق الإمام الدّارقطني وهي:

### الطريق الأول / طريق حمزة بن واصل عن قتادة عن أنس:

هذا الطريق قال عنها محققا كتاب رؤية الله للدارقطني " اسناده ضعيف ولا أصل له من حديث قتادة، وحمزة بن واصل مجهول لا يعرف وليس بعمدة، قال العقيلي: حديثه غير محفوظ وقال عقب حديثه: ليس له أصل من حديث قتادة "7

# الطريق الثَّاني / طريق مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ عن عُمَرُ مَوْلَى غُفْرَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

461العلل المتناهية، ابن الجوزي، ج1، ص

<sup>1</sup> العلو للعلى الغفار، الذهبي، ص31

<sup>83</sup>الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد عبد الله ابن عدي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م، ج5، ص

<sup>4</sup> العلو للعلى الغفار، الذهبي، ص32

مسند الشافعي، محمد بن ادريس، باب: ومن كتاب الجمعة، دار الكتب العلمية، بيروت، ص70، وأخرجه في الأم، باب: ما جاء في فضل الجمعة، ط2، دار الفكر ـ بيروت، 1990م، ج1، ص239

<sup>6</sup> العلو للعلى الغفار، الذهبي، ص33

<sup>7</sup> رؤية الله، الدارقطني، تح: الشيخ إبراهيم محمد العلي والشيخ أحمد فخري الرفاعي، مكتبة المنار، الأردن، ص 173

وهذا الطريق ضعيف كذلك "إسناده ضعيف فيه عمر مولى غفرة كان صدوقا كثير الخطأ والإرسال". 1

# الطريق الثَّالث / طريق عُثْمَانَ بن عمير، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

وهذا الطريق رواها عن عثمان ـ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ ـ وعَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ ـ وعاصم وهذا الطّريق "اسنادها ضعيف جدّا فيها عثمان ابن أبي حميد ضعّفه أحمد ومحمد بن نمير وقال أبو حاتم والبخاري وأحمد: منكر الحديث وزاد البخاري: لم يسمع من أنس وقال الدارقطني: متروك "2 فكلّ هذه الطّرق السّالفة تتراوح درجتها بين الضعيف جدّا والضّعيف.

وذكر الحافظ الهيثمي طرقا أخرى للحديث فقال: "رواه البرَّار، والطَّبراني فِي الأوسط بنحوه، وأبو يعلى باختصار، ورجال أبي يعلى رجال الصّحيح، وأحد إسنادَي الطَّبراني وإسناد والصَّحيح غير عبد الرَّحمن بن ثابت بن ثوبان، وقد وثقه غير واحد، وضعفه غيرهم، وإسناد البرّار فيه خلاف "3"

والإمام البزّار أشار إلى أن طريق أبي يعلى رجاله رجال الصحيح بلا خلاف.

أمّا طريق الطبراني ففي سنده عبد الرحمن بن ثابت اختلفوا فيه بين التوثيق والتضعيف.

أما اسناد البزّار ففيه خلاف.

### طريق الإمام أبي يعلى /

حَدَّثَنَا شيبان بن فروخ، حدَّثنا الصعق بن حزنٍ، حدَّثنا عليّ بن الحكم البناني، عن أنس بن مالكِ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أَتَانِي جِبْرِيل بِمِثْلِ المُرْآةِ الْبَيْضَاءِ فِيهَا نُكْتَةُ مَوْدَاءُ، قلْتُ: يَا جِبْرِيل: مَا هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ الجُمُعَةُ، جَعَلَهَا اللهُ عِيدًا لَكَ وَلأُمَّتِكَ، فَأَنْتُمْ قَبْلَ سَوْدَاءُ، قلْتُ: يَا جِبْرِيل: مَا هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ الجُمُعَةُ، جَعَلَهَا الله عِيدًا لَكَ وَلأُمَّتِكَ، فَأَنْتُمْ قَبْلَ اللهَ فِيهَا حَيْرًا إِلا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، قَالَ: قُلْتُ: الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فِيهَا سَاعَةٌ لا يُوَافِقَهَا عَبْدٌ يَسْأَلُ الله فِيهَا حَيْرًا إِلا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، قَالَ: قُلْتُ: مَا هَذِهِ النَّكَتُةُ السَّوْدَاءُ؟ قَالَ: هَذَا يَوْمُ الْقِيَامَةِ، تَقُومُ فِي يَوْمِ الجُمُعَةِ، وَخَعْلَ فِيهِ كُثْبَانًا مِنَ الْمِسْكِ قَالَ: قُلْتُ: مَا يَوْمُ المَزِيدِ؟ قَالَ: إِنَّ اللهَ جَعَلَ فِي الجُنَّةِ وَادِيًا أَفْيَحَ، وَجَعَلَ فِيهِ كُثْبَانًا مِنَ الْمِسْكِ

<sup>1</sup> رؤية الله، الدارقطني، تح: الشيخ إبراهيم محمد العلى والشيخ أحمد فخري الرفاعي، ص182

<sup>173</sup>نفسه، ص  $^2$ 

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> مجمع الزوائد، الهيثمي، ج10، ص421

الأَبْيَضِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمْعَةِ يَنْزِلُ اللهُ فِيهِ، فَوُضِعَتْ فِيهِ مَنَابِرُ مِنْ ذَهَبٍ لِلأَنْبِيَاءِ، وَكَرَاسِيُّ مِنْ الْغُرَفِ فَحَمِدُوا اللهَ وَجَدُّوهُ، قَالَ: ثُمُّ يَقُولُ اللهُ: اكْسُوا كُرِّ لِلشُّهَدَاءِ، وَيَنْزِلْنَ الحُّورُ الْعِينُ مِنَ الْغُرَفِ فَحَمِدُوا اللهَ وَجَدُّوهُ، قَالَ: ثُمُّ يَقُولُ اللهُ: اكْسُوا عِبَادِي، فَيُطْعَمُونَ، وَيَقُولُ: اسْقُوا عِبَادِي، فَيُسْقَوْنَ، وَيَقُولُ: مَاذَا تُرِيدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: رَبِّنَا رِضْوَانَكَ، قَالَ: يَقُولُ: وَيَقُولُ: مَاذَا تُرِيدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: رَبِّنَا رِضْوَانَكَ، قَالَ: يَقُولُ: رَضِيتُ عَنْكُمْ، ثُمَّ يَأْمُرُهُمْ فَيَنْطَلِقُونَ، وَتَصْعَدُ الحُورُ الْعِينُ الْغُرَفَ، وَهِيَ مِنْ زُمُرُّدَةٍ حَضْراءَ، وَمِنْ يَقُولُ: يَقُولُ: يَقُولُ: عَلَيْكُمْ الْعُرَفَ، وَعَمْ مِنْ زُمُرُّدَةٍ حَضْراءَ، وَمِنْ يَقُولُ: يَقُولُ: اللهُ عَرْاءَ"

هذه الرّواية ليس فيها ذكر الجلوس والصّعود، وقال الحافظ ابن كثير بعد أن ساقها: "هذه طريق جيدة عن أنس شاهدة لرواية عثمان بن عمير "2

ورأينا تصحيح الهيثمي سابقا لهذا السّند باعتبار أن رجاله رجال الصحيح.

قال الشيخ إبراهيم محمد العلي:" ولكن للحديث علّة خفية لم يلتفتوا إليها وهي أن محمد بن الفضل السّدوسي الملقب به (عارم) رواه عن الصعق بن حزن عن علي بن الحكم عن عثمان بن عمير عن أنس وقد أخرجه العقيلي في الضعفاء  $^{8}$ وغيره ومحمد بن الفضل أحد الحفاظ الأثبات"  $^{4}$ 

قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه الصّعق بن حزن عن علي بن الحكم عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أتاني جبريل عليه السلام بمرآة بيضاء ...

 $^{292}$  الضعفاء الكبير، أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي، ط $^{1}$ ، دار المكتبة العلمية ـ بيروت،  $^{1984}$ م، ج $^{1}$ ، ص

مسند أبي يعلى، أحمد بن علي، مسند: أنس بن مالك (ح رقم 4228)، ط1، دار الحديث، القاهرة، 2013م، + مسند أبي + مسند أبي يعلى، أحمد بن علي، مسند: أنس بن مالك (ح رقم 154)، ط1، دار الحديث، القاهرة، + مسند أبي يعلى، أحمد بن علي، مسند: أنس بن مالك (ح رقم 154)، ط1، دار الحديث، القاهرة، + مسند أبي يعلى، أحمد بن علي، مسند: أنس بن مالك (ح رقم 154)، ط1، دار الحديث، القاهرة، + مسند أبي يعلى، أحمد بن علي، مسند: أنس بن مالك (ح رقم 154)، ط1، دار الحديث، القاهرة، + مسند أبي يعلى، أحمد بن علي، مسند: أنس بن مالك (ح رقم 154)، ط1، دار الحديث، القاهرة، + مسند أبي يعلى، أحمد بن علي، مسند: أنس بن مالك (ح رقم 154)، ط1، دار الحديث، القاهرة، + مسند أبي يعلى، أحمد بن علي، أحمد بن على أح

البداية والنهاية، ابن كثير، ج20، ص369

<sup>4</sup> رؤية الله، الدارقطني تح: الشيخ إبراهيم محمد العلى والشيخ أحمد فخري الرفاعي، ص187

قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: هَذَا خِطأُ؛ رَوَاهُ سعيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عليِّ بن الحكم، عن عثمان بْنِ [عُمَير]، عَنْ أَنْسٍ، عَنِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم. قَالَ أَبِي: نَقَصَ الصَّعْقُ رَجُلا من الوَسَط "1

فتبيّن من هذه الرواية أنّ في سندها علّة وهي ضعيفة كذلك لأنّها من طريق عثمان بن عمير.

طريق الإمام الطبراني / وهو طريق الوليد بن مسلم عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ سَالِمِ بْن عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ<sup>2</sup>.

هذه الطّريق هي التي أشار إليها الهيثمي بأنّ رجالها رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن ثابت.

قال الطبراني: " لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ تَوْبَانَ إِلَّا الْوَلِيد بن مُسْلِمٍ "3

قال الذهبي عن هذا الطريق: "غريب تفرّد به الوليد "4

والوليد بن مسلم مدلس يدلس تدليس التسوية.

قال الشيخ إبراهيم محمد العلي: " والوليد بن مسلم مدلس يدلس تدليس التسوية وقد عنعنه، وفيه أيضا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وهو صدوق يخطئ كان قد تغير بآخره، أما سالم بن عبد الله فليس هو ابن عمر بل هو شيخ شامي قاله أبو حاتم في العلل "5

وعلى هذا يتبيّن ضعف هذه الرّواية كذلك لضعف عبد الرحمن بن ثابت وتفرد الوليد وتدليسه.

## ممّا سبق نعلم أنّ:

- جميع طرق الحديث فيها مقال، وهذا ما خلص إليه الشيخ شعيب الأرنؤوط حيث قال: " وللحافظ ابن عساكر جزء سماه " القول في جملة الأسانيد الواردة في حديث يوم المزيد " بيَّن

4 العلو للعلى الغفار، الذهبي، ص34

 $<sup>^{1}</sup>$  العلل، ابن أبي حاتم، ط $^{1}$ ، مؤسسة الجريسي ـ الرياض،  $^{2006}$ م، ج $^{2}$ ، ص $^{3}$ 

 $<sup>^{2}</sup>$  المعجم الأوسط، الطبراني، باب الميم، من اسمه محمد (ح رقم 6717)، ج $^{7}$ ، ص

<sup>4 3:3</sup> 

م الله، الدارقطني، تح: الشيخ إبراهيم محمد العلي والشيخ أحمد فخري الرفاعي، ص $^{5}$ 

فيه وجوه الوهي فيها، وقال: إنّ لهذا الحديث عن أنس عدّة طرق، في جميعها مقال" ولذلك حذف الشّيخ الألباني هذا الحديث من مختصر العلو.

- الحديث كما أشرنا في بعض طرقه لا وجود للفظ الجلوس على الكرسي والصّعود والهبوط وعليه فلفظ الجلوس يعتبر شاذًا.

#### الخلاصة /

- بعد دراسة ثلاثة أحاديث تحتوي على صفة الجلوس تبيّن أغّا أحاديث ضعيفة وواهية وشاذّة وكل طرقها فيها مقال ولا يمكن أن تَثْبُت صفة لله تعالى بأحاديث واهية.

- باقي أحاديث التشبيه الصريح مثل أثر عبد الله بن عمرو الذي فيه "خُلقت الملائكة من نور الذّراعين والصّدر" والّتي حكم الشّيخ بشذوذها يحتاج كلّ حديث منها لدراسة مفردة حتى نعرف درجتها خاصّة وأنّ هناك من تأوّلها كالبيهقي حيث قال: "ثمّ لا يُنكر أن يكون الصّدر والنّراعان من أسماء بعض مخلوقاته، وقد وجد في النُّجوم ما سمّي ذراعَيْن "2.

العواصم والقواصم في الذّبّ عن سنّة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم ابن الوزير، تح: الشيخ شعيب الأرنؤوط ط6، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1994م، ج6، ص160

<sup>178</sup> الأسماء والصّفات، البيهقي، ج2، ص

#### خاتمة

نحمد الله تعالى في البدء والختام أن وفقنا لبلوغ نهاية هذا البحث، سائلينه تعالى أن يتقبّله عنده وأن يعفوَ عمّا زلّ به القلم إنّه جواد كريم.

هذا وإنّني خلصت في النهاية إلى عدّة نتائج وهي:

- علماء الحديث لهم عقول جبّارة لا تتوقّف في حفظ الأسانيد والمتون بل تتعدّى ذلك إلى النقد والإستشكال والتمحيص والتمييز فكثيرا ما يورد الحفّاظ الحديث ثم يوردون حوله عدّة إشكالات كما رأينا.

- انتقاد المستشرقين ومن والاهم لأهل الحديث ورميهم بإغفال جانب المتن لم يكن صائبا، وإنّما كان ذلك عن قلّة اطّلاعهم لهم في هذا الباب من جهة وسوء فهمهم لكتب من سبقهم من النقّاد من جهة ثانية، هذا إن أحسنا الظن بهم، وإلا فلا تخفى نوايا البعض منهم في الطّعن والتّشكيك في السنّة النبوية الشريفة.

- قضية ردّ الحديث من خلال النّظر في المتن قضية قديمة بدأت منذ عصر النّبوة وامتدت لتشمل كل العصور وظهرت كعلم خاص أفرد بالتّأليف في عصرنا الحالي.

- نقد المتن ليس معناه الاستدراك على ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلّم أو تخطئته، وإنّما هو عملية لتمييز الصّحيح من غيره من خلال النّظر في المتن، وهذا لا يتأتّى إلا لمن كانت له ملكة وحفظا وسماعا هائلا لأحاديث النّبي صلى الله عليه وسلّم، كما أنّه عملية تحدف إلى دفع التعارض الموهوم بين الأحاديث وإزالة الإشكالات العالقة حول الحديث.

- نقد المتن له قواعد ثابتة يتفق عليها المحدّثون ويطبقونها منذ القديم في قبول أو ردّ الرّواية وهي تصل إلى تسع قواعد متفق عليها: معارضة الحديث للقرآن الكريم والسّنة الصّحيحة والإجماع

والقواعد الشّرعية والقياس والعقل الصّريح والتاريخ الثابت والحقائق العلمية الثابتة والحس والواقع<sup>1</sup>، وقد رأينا بعضا من هذه القواعد التي أعملها الشّيخ الغماري في ردّ بعض الأحاديث.

- قد يضيف بعض المحدّثين قواعد أخرى أو ينفردون بها عن غيرهم في ردّ الحديث نتيجة بحثهم واستقصائهم وجمعهم لكل أحاديث الباب، ولكن تبقى هذه القاعدة ليست محل اتفاق وخاضعة للدّراسة ولا يسلّم بكونها ثابتة حتى تتظافر الأدلة على صحتها2.

ـ ردّ الحديث تسبقه خطوات وظهرت هذه الخطوات من خلال مسالك الحفّاظ وهي:

أوّلا/ الجمع: وله مسالك عديدة كحمل المطلق على المقيّد والعام على الخاص وغير ذلك ممّا هو مبيّن عند أهل هذا الفن.

ثانيا/ النسخ: إذا لم يتمكن الجمع بأيّ وجه من الوجوه يُصار إلى المسلك الثّاني وهو البحث عن ثبوت النسخ من عدمه.

ثالثا/ الترجيح: إذا لم يثبت النسخ من عدمه يُصار إلى الترجيح وله طرقه ومسالكه كذلك أوصلها الحازمي إلى خمسين مرجحا ولخصها السيوطي في سبع مرجحات

رابعا / التوقف: وهو نادر جدا ولا يكاد يُلجأ إليه ولم نر في بحثنا هذا حديثا واحدا توقف العلماء فيه.

- من خلال البحث في قواعد نقد المتن عند الشيخ الغماري وجدته غالبا ما يسلك مسلك الترجيح دون النّظر إلى مسلك الجمع أو النّسخ.

- الشّيخ الغماري رحمه الله كان حافظا ومحدّثا ولا يقلّل أحد من شأنه في هذا المجال، وله ذاكرة فريدة من نوعها في الحفظ والاستذكار وهذا ما أهّله لخوض غمار مجال النّقد الحديثي.

انظر كتاب مشكل الحديث دراسة تأصيلية معاصرة، فتح الدين محمد البيانوني، ص69 وما بعدها  $^{1}$ 

كما رأينا عند الشيخ الغماري، وقد سبقه في ذلك الكثير منهم ابن القيم في المنار المنيف حين ردّ كل أحاديث الخضر وكلّ أحاديث مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم لعلي بن أبي طالب وغيرها.

ـ الشّيخ الغماري ومن خلال اعمال قواعده تبيّن لنا ما يلي:

1/كان متوسعا في ردّ كل ما يوهم تعارضا مع القرآن الكريم أو العقل ولو بمجرّد الاحتمالات كما رأينا.

2/ بعض الأحاديث أبان فيها عن ميله للمذهب خاصة وأنّ هناك وجوها مقبولة للجمع سلكها الحفّاظ والمحدثون قبله، وهذا ما يؤخذ عنه كمحدّث.

3/ أغلب الأحاديث كان حكمه عليها صائبا وراجحا.

4 / بعض الأحاديث يبيّن مواطن الشّذوذ فيها كزيادة (به) في حديث "إنه ليئط (به) أطيط الرّحل بالراكب " أو كاستبدال عبارة بدل عبارة (كعبارة أساء وظلم بدل أخطأ) في حديث "هكذا الوضوء فمن زاد أو نقص فقد أساء وظلم"، وعبارة (لا أجد لك رخصة بدل أجب) في حديث أتسمع النداء وغيرها.

5/ القواعد التي انفرد بها (أحاديث نسخ التّلاوة والتشبيه الصّريح) وبعد دراسة نماذج من الأحاديث تبيّن أنّه وافق الصّواب فيها ومع ذلك لابد من توسيع الدّراسة الحديثية في أحاديث التّشبيه الصّريح وأحاديث نسخ التّلاوة برسائل مفردة وموسّعة.

## قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم المصحف الإلكتروني برواية حفص عن عاصم
- 01 ابن القيم حياته وآثاره، الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، ط2، 1423هـ، دار العاصمة، المملكة العربية السعودية
- 02 الأباطيل والمناكير، الحسين بن إبراهيم الجورقاني ط4، 2002م، دار الصميعي، المملكة العربية السعودية.
- 03 إرشاد الساري، شهاب الدين أحمد القسطلاني، ط7، 1323هـ، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر
  - 04 الاستذكار، أبو عمر يوسف ابن عبد البر، ط1، 2000م، دار الكتب العلمية ـ بيروت
  - 05 الأسماء والصفات، أبو بكر البيهقي، ط1، 1993م، مكتبة السوادي ـ جدة، السعودية
- 06 الإصابة، شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني، ط1، 1415هـ، دار الكتب العلمية ـ بيروت،
  - 07 إعلام الراكع الساجد، عبد الله بن الصديق الغماري، ط4، 2014م، مكتبة القاهرة، مص
    - 08 الأعمال الكاملة، الشيخ محمد عبده،ط1، (د، س، ن)،دار الشرق، مصر
      - 09 الاعتقاد، أبو بكر البيهقي، ط1، (د، س، ن)، دار الآفاق، بيروت
    - 10 الأمالي، الحسين بن إسماعيل المحاملي، لا ط، (د، س، ن)، دار النوادر، سوريا
      - 11 الأم، محمد بن إدريس الشافعي، ط2، 1983م، دار الفكر، بيروت
    - 12 الأنوار الكاشفة، عبد الرحمان المعلمي، لا ط، 1986م، عالم الكتب، بيروت
  - 13 الانتصاف من الكشاف، أحمد ابن المنير، على هامش تفسير الكشاف للزمخشري، ط3، 1407هـ، دار الكتاب العربي، بيروت
    - 14 الإيمان، محمد بن إسحاق ابن منده، ط2، 1406هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت
- 15 الايضاح في علوم الحديث والإصطلاح، مصطفى سعيد الخن وبديع السيد اللحام، لا ط،

- (د، س، ن)، دار الكلم الطيب، دمشق، سوريا
- 16 بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، لا ط، 2004م، دار الحديث، القاهرة
- 17 البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر ابن كثير، ط1، 1988م، دار إحياء التراث العربي، بيروت
- 18 بيان الوهم والايهام، على بن محمد ابن القطّان، ط1، 1997م، دار طيبة، الرياض، المملكة العربية السعودية
- 19 تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي البغدادي، ط1، 2002م، دار الغرب الإسلامي، بيروت
- 20 التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل البخاري، تح: عبد الرحمان المعلمي، لا ط، (د، س، ن)، دائرة المعارف العثمانية \_ حيدر اباد \_ الدكن، الهند
- 21 تحذير الساجد، محمد ناصر الألباني، ط1، 2001م، مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية
- 22 تحفة الأشراف، يوسف بن عبد الرحمان المزي، ط2، 1983، دار المكتب الإسلامي، دمشق
- 23 تحفة الأحوذي، عبد الرحمان المباركفوري، لا ط، (د، س، ن)، دار الكتب العلمية، بيروت 24 التحقيق في أحاديث الخلاف، عبد الرحمان ابن الجوزي، ط1، 1994م، دار الكتب العلمية، بيروت
- 25 التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، لا ط، 1984م، الدار التونسية للنشر ـ تونس 26 تدريب الرّاوي، عبد الرحمان بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، لا ط،(د، س، ن)، دار طيبة، الرياض، المملكة العربية السعودية
  - 27 تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر ابن كثير، ط2، 1999م، دار طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة
  - 28 تقريب التهذيب، أحمد بن على ابن حجر العسقلاني، ط1، 1986م، دار الرشيد،

سوريا

- 29 التلخيص الحبير، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، ط1، (د، س، ن)، دار الكتب العلمية، بيروت
- 30 تمهيد الفصول، أبو بكر محمد بن أحمد السرخسي، لا ط، 1395هـ، نشر لجنة إحياء المعارف النعمانية بالهند، صورته دار الكتب العلمية، بيروت
  - 31 تنقيح التحقيق، محمد بن أحمد ابن عبد الهادي، ط1، 2007م، أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية
- 32 تهذيب الكمال، يوسف بن عبد الرحمان المزي، ط1، 1992م، مؤسسة الرسالة، بيروت
- 33 تهذیب سنن أبي داود، محمد بن أبي بكر ابن قیم الجوزیة، ط2، 2019م، دار عطاءات العلم، الریاض
  - 34 التوحيد، أبو بكر محمد بن إسحاق ابن خزيمة، ط5، 1994م، مكتبة الرشد، الرياض
- 35 جامع البيان في تأويل آي القرآن، محمد ابن جرير الطبري، لا ط، (د، س، ن) دار التربية والتراث، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية
  - 36 جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي، محمد الطاهر جوابي، لا ط، (د، س، ن) مؤسسة عبد الكريم بن عبد الله ـ تونس
  - 37 الجوهر النقي، علي بن عثمان الشهير بابن التركماني، لا ط، (د، س، ن)، دار الفكر، بيروت
    - 38 حاشية القاسمي على اللّمع، جمال الدين القاسمي، ط1، (د، س، ن)، دار الحديث الكتانية، طنجة، المغرب
  - 39 الحاوي الكبير، على بن محمد الماوردي، ط1، 1999م، دار الكتب العلمية، بيروت
    - 40 الحاوي للفتاوي، جلال الدين السيوطي، لا ط، 2004م، دار الفكر، بيروت
    - 41 حلية الأولياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله ، لا ط، 1974م، مطبعة السعادة، مصر
    - 42 درء التعارض، أحمد ابن تيمية، ط2، 1991م، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية

- 44 ذوق الحلاوة ببيان امتناع نسخ التلاوة، ط4، 2013م، مكتبة القاهرة، مصر
- 45 رؤية الله، أبو الحسن على بن عمر الدارقطني، تح: الشيخ إبراهيم محمد العلي والشيخ أحمد فخري الرفاعي ، لا ط، (د، س، ن) مكتبة المنار ـ الأردن
- 46 رفع الإشكال عن مسألة المحال، عبد الله الغماري، لا ط، 1987م، مكتبة القاهرة، مصر
  - 47 روح المعاني، محمود بن عبد الله الألوسي، ط1، 1415هـ، دار الكتب العلمية ـ بيروت
    - 48 الزواجر عن اقتراف الكبائر، أحمد بن محمد ابن حجر الهيتمي، ط1، 1987م، دار الفكر ـ بيروت
    - 49 سبيل التوفيق في ترجمة عبد الله بن الصديق، عبد الله الغماري، ط3، 2012م، مكتبة القاهرة، مصر
      - 50 سبل السلام، محمد بن إسماعيل الصنعاني، ط5، 1997م، دار الحديث ـ القاهرة
      - 51 سداد الدين في نجاه الوالدين، محمد بن عبد الرسول البرزنجي، ط2، 2006م، دار الكتب العلمية، بيروت
  - 52 سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الألباني، لا ط، (د، س، ن) مكتبة المعارف ـ بيروت
    - 53 سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، محمد ناصر الألباني، ط1، (د، س، ن) مكتبة المعارف، الرياض
  - 54 سنن النسائي، أحمد بن شعيب النسائي، تح: حسن عبد المنعم شلبي، ط1، 2001 م مؤسسة الرسالة ـ بيروت
  - 55 سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، ط2، 1975م، دار مصطفى الحلبي ـ مصر
  - 56 سنن ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد، لا ط، دار إحياء الكتب العصرية، سوريا
  - 57 سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، لا ط، المكتبة العصرية صيدا ـ بيروت
    - 58 السنّة، أبو بكر ابن أبي عاصم، لا ط، 1400هـ، المكتب الإسلامي، بيروت
    - 59 السنن الكبرى، أبو بكر البيهقى، ط3، 2003م، دار الكتب العلمية، بيروت

- 60 سير أعلام النبلاء، أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، ط3، 1985م، مؤسسة الرسالة، بيروت
  - 61 شرح الزرقاني على المواهب اللدنية، محمد بن عبد الباقي الزرقاني، ط1، 1996م، دار الكتب العلمية، بيروت
- 62 شرح معاني الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، ط1، 1994م، نشر عالم الكتب المملكة العربية السعودية
- 63 صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، لا ط، 1311هـ، الطبعة السلطانية، مصر
  - 64 صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، لا ط، 1334هـ، دار الطباعة العامرة، تركيا
  - 65 صحيح ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان، ط1، 2012م، دار ابن حزم ـ بيروت
  - 66 الصفات، أبو الحسن على بن عمر الدارقطني، ط1، 1402هـ، مكتبة الدار ـ المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية
- 67 الضعفاء الكبير، أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي، ط1، 1984م، دار المكتبة العلمية ـ بيروت
  - 68 العلو للعلي الغفار، أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، ط1، 1995م، مكتبة أضواء السلف ـ الرياض
- 69 العلل المتناهية، عبد الرحمان ابن الجوزي، ط2، (د، س، ن) إدارة العلوم الأثرية ـ باكستان
- 70 العلل، أبو محمد عبد الرحمان ابن أبي حاتم، ط1، 2006م، مؤسسة الجريسي ـ الرياض
  - 71 عمدة القاري، بدر الدين العيني، لا ط، (د، س، ن)، دار الفكر ـ بيروت
- 72 العواصم والقواصم في الذّب عن سنّة أبي القاسم، محمد بن ابراهيم ابن الوزير، تح: شعيب الأرنؤوط ج ط3، 1994م، مؤسسة الرسالة ـ بيروت
- 73 الفتاوي الحديثية، أحمد بن محمد ابن حجر الهيتمي، ط1، (د، س، ن) دار الفكر، بيروت
- 74 فتح الباري، أحمد بن على ابن حجر العسقلاني، ط1، 1390هـ، المكتبة السلفية ـ مصر
  - 75 فتح الباري، عبد الرحمان بن أحمد ابن رجب الحنبلي، ط1، 1996م، مكتبة الغرباء

- الأثرية \_ المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية
- 76 الفقيه والمتفقه، أبو بكر أحمد بن علي البغدادي، ط2، 1421هـ، دار ابن الجوزي ـ المملكة العربية السعودية
- 77 الفوائد المقصودة، عبد الله بن الصدّيق الغماري، ط4، 2013م، دار الإمام النووي ـ الأردن
  - 78 القبس شرح موطأ مالك بن أنس، أبو بكر ابن العربي، ط1، 1992م دار الغرب الإسلامي ـ بيروت
- 79 الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد ابن عدي، ط1، 1997م، دار الكتب العلمية، بيروت
- 80 الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي البغدادي، ط1، 1357هـ، دائرة المعارف العثمانية حيدر اباد ـ الهند
  - 81 لسان العرب، جمال الدين محمد ابن منظور، ط3، (د، س، ن) دار صادر ـ بيروت
- 82 لسان الميزان، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، ط2، (د، س، ن) مؤسسة الأعلمي ـ بيروت
  - 83 مباني نقد متن الحديث، قاسم البيضاني، ط1، 1327هـ، منشورات المركز العالمي للدراسات الإسلامية، ايران
    - 84 مجموع فتاوي الشيخ ابن عثيمين، ط1، 1407هـ، دار الوطن للنشر ـ الرياض
  - 85 مجمع الزوائد، على بن أبي بكر الهيثمي، لا ط، 1994م، مكتبة القدسي، القاهرة
    - 86 مجلة المنار للشيخ محمد رشيد رضا
  - 87 المحلّى بالآثار، أبو جعفر الطحاوي، لا ط، 1988م، دار الكتب العلمية، بيروت
    - 88 مختصر العلو، محمد ناصر الألباني، ط2، 1991م، المكتب الإسلامي، بيروت
  - 89 مختصر سنن أبي داود، عبد العظيم المنذري، ط1، 2010م، مكتبة المعارف، الرياض
    - 90 مرقاة المفاتيح، ملا على القاري، ط1، 2002م، دار الفكر، بيروت

- 91 مسالك الحنفا، أبو بكر عبد الرحمان السيوطي، ضمن كتاب الحاوي للفتاوي، ط 1 2004م، دار الفكر، بيروت
- 92 المستدرك، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، ط1، 1990م، دار الكتب العلمية، بيروت
- 93 المستخرج، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الاسفرائني، تح: أيمن بن عارف الدمشقي، ط1، 1998م، دار المعرفة، بيروت
  - 94 مسند أحمد، أحمد بن حنبل، تح: شعيب الأرنؤوط، ط1، 2001م، مؤسسة الرسالة، بيروت
  - 95 مسند أحمد، أحمد بن حنبل، تح: أحمد شاكر، ط1، 1995م، دار الحديث، القاهرة
  - 96 مسند الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمان الدارمي، ط1، 2000م، دار المغني، المملكة العربية السعودية
- 97 مسند الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي، ط1، 1996م، دار السقا، دمشق
  - 98 مسند البزّار، أبو بكر أحمد بن عمرو البزار، ط1، (د، س، ن) مكتبة العلوم والحكم ـ
    - المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية
    - 99 مسند أبي يعلى، أحمد بن على التميمي، ط1، 2013م، دار الحديث ـ القاهرة
  - 100 مسند الطيالسي، سليمان ابن داود بن الجارود، تح: محمد عبد المحسن التركي، ط1، 1999م، دار هجر، مصر
  - 101 مشكل الحديث دراسة تأصيلية معاصرة ، فتح الدين البيانوني، ط1، 2012م، دار السلام، القاهرة
  - 102 مشكل الحديث وبيانه، أبو بكر ابن فورك، لا ط، (د، س، ن) دار الكتب الحديثة ـ القاهرة
    - 103 مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ط2، 1983م مطبعة المجلس العلمي، الهند
  - 104 مصنف ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، ط1، 2015م، دار

- كنوز اشبيليا ـ الرياض
- 105 المصباح المنير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، لا ط، (د، س، ن) طبعة المكتبة العلمية بيروت
  - 106 معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس القزويني، لا ط، 1979م دار الفكر ـ بيروت
  - 107 المعجم الوسيط مجموعة، من الباحثين، ط2، 1972م، مجمع اللغة العربية، القاهرة
  - 108 معجم الصحابة، أبو الحسين عبد الباقي ابن قانع، ط1، 1418هـ، مكتبة الغرباء المدينة المنورة
  - 109 المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، لا ط، 1995م، طبعة دار الحرمين، القاهرة
  - 110 معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج، ط1، 1988م، عالم الكتب ـ المملكة السعودية
    - 111 معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، ط2، 1977م، دار الكتب العلمية ـ بيروت
  - 112 منهج النقد في التفسير، إحسان أمين، ط1، 2007م، دار الهادي للنشر والتوزيع ـ بيروت
- 113 منهج النقد عند المحدثين، محمد مصطفى الأعظمي، ط3، 1990م، مكتبة الكوثر ـ المملكة العربية السعودية
- 114 منهج نقد المتن عند المحدثين، صلاح الدين الإدلبي، ط1، 2013م، دار الفتح، مصر
- 115 المنهاج شرح صحيح مسلم، أبو زكرياء يحيى بن شرف الدين النووي، ط2، 1392هـ، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت
  - 116 المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم ابن جماعة، ط2، 1406هـ، دار الفكر ـ دمشق
  - 117 المنتخب من علل الخلال، أبو محمد عبد الله بن لأحمد بن قدامة المقدسي، لا ط، (د، س، ن)، دار الرّاية للنشر والتوزيع، الأردن

- 118 المنار المنيف في الحديث الصحيح والضعيف، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، ط1، 1996م، دار العاصمة ـ الرياض
  - 119 موسوعة العلامة المحدث المتفنن، تحت إشراف سعيد ممدوح، ط2، 1438هـ، دار السلام ـ الإسكندرية، مصر
    - 120 الموطأ، مالك بن أنس، لا ط، 2004م، دار الحديث، القاهرة
  - 121 ميزان الاعتدال، أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، ط1، 1963م، دار المعرفة ـ يروت
    - 122 الناسخ والمنسوخ، أبو جعفر النّحّاس، ط1، 1408هـ، مكتبة الفلاح ـ الكويت
- 123 نخب الأفكار شرح معاني الآثار، بدر الدين العيني، ط1، 2008م، وزارة الأوقاف قطر
  - 124 النّسخ في القرآن الكريم، مصطفى زيد، ط3، 1987م، دار الوفاء ـ مصر
  - 125 نصب الراية لأحاديث الهداية، أبو محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي،ط1، 1997م، مؤسسة الريان للنشر والتوزيع، بيروت
    - 126 وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، على بن عبد الله بن أحمد السمهودي، ط1،
      - 1419هـ، دار الكتب العلمية ـ بيروت

#### البحوث والرسائل:

- 01 أسانيد آية الرجم جمع ودراسة، حمد بن إبراهيم العثمان، بحث مطبوع ضمن مجلة الحكمة السعودية، المجلد: السابع
  - 02 حجية أحاديث الصحيحين في نسخ التلاوة، عماد حسن مرزوق، بحث مطبوع ضمن حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، المجلد الخامس، العدد الرابع والثلاثين
  - 03 عاصم ابن أبي النجود ونظرات في علل حديثه، خولة الخطيب، رسالة أجيزت في كلية الشّريعة بالجامعة الأردنية، سنة 1991م.

04 نقد متن الحديث عند الصحابة السيدة عائشة رضي الله عنها أنموذجا، عمر فطان مطبوع ضمن سلسلة التجديد 2013 م مجلد، 17 العدد: 33

#### الرّوابط الإلكترونية

01 رابط كتاب جامع أوصاف الجنة، حمد حمود التميمي، آخر زيارة للرابط يوم 11 ماي 2024م

https://ketabonline.com/ar/books/44615/read?part=1&page=4&index=3662793

02 رابط صالح الأسمري، آخر يوم لزيارة الرابط 26 أفريل 2024 م.

/https://www.sasmari.com

03 رابط محمد بن صالح العثيمين، في آية الرجم، آخر زيارة للرابط يوم 26 أفريل 2024 م

https://www.youtube.com/watch?v=rCT3W1sDpZgl

04 رابط مصطفى العدوي، في آية الرجم، آخر زيارة للرابط يوم 26 أفريل 2024 م

https://www.youtube.com/watch?v=zbt-TY4BBjkhk!v

05 رابط محمد ناصر الألباني، في عقيدة الجلوس، آخر زيارة للرابط يوم 26 أفريل 2024 م

https://www.youtube.com/watch?v=gdr9vc0JhPU

06 رابط نعمان جغيم، آخر زيارة للرابط يوم 26 أفريل 2024م

https://shamela.ws/author/2803

# الفهارس

# فهرس الآيات القرآنية

رقم الصفحة	رقم الآية	اسم السورة	السورة	الرقم
30	87	البقرة	﴿ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمُ رَسُولُ مِمَا لَا تَقُوَى أَنفُسُكُمُ اللهِ عَنُوى أَنفُسُكُمُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ ال	01
66	12	الطلاق	﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمُوٰت وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ﴾	02
90	09	الحجو	﴿ إِنَّا نَحُنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَخَفِظُونَ ﴾	03
60	39	طه	﴿ أَنِ ٱقَٰذِفِيهِ فِي ٱلتَّابُوتِ فَٱقَٰذِفِيهِ فِي ٱلْيَمِّ ﴾	04
60	90	يونس	﴿ حَتَّىٰ إِذَآ أَدْرَكُهُ ٱلْغَرَقُ قَالَ ءَامَنتُ ﴾	05
21	131	الأنعام	﴿ ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْم ﴾	06
6	08	الانشقاق	﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابا يَسِيرا ﴾	07
63	85	غافر	﴿ فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمُنَّهُمْ لَمَّا رَأُواْ بَأْسَنَا ۗ ﴾	08
32	128	الأعراف	﴿ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُواْ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓاً ﴾	09
116	103	الأنعام	﴿ لَّا تُدُرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴾	10
09	01	الطلاق	﴿ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِمِنَّ ﴾	11
21	03	السجدة	﴿ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أَتَلَهُم مِّن نَّذِير مِّن قَبْلِكَ ﴾	12
25	46	القصص	﴿ لِتُنذِرَ قَوْما مَّآ أَتَلهُم مِّن نَّذِير مِّن قَبْلِكَ ﴾	13
47	234	البقرة	﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزُوْجا يَتَرَبَّصْنَ لِوَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزُوجا يَتَرَبَّصْنَ لِأَلَّ	14
7	255	البقرة	وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضُ	15
30	61	البقرة	﴿ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ وَبَآءُو بِغَضَبِ مِّنَ ٱللَّهِ ﴾	16

#### الفهارس

32	84	يونس	﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ يُقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُواْ إِن كُنتُم مُّسۡلِمِينَ ﴾ تَوَكَّلُواْ إِن كُنتُم مُّسۡلِمِينَ ﴾	17
32	30	التوبة	وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ	18
32	64	المائدة	﴿ وَقَالَتِ ٱلَّيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ﴾	19
28	18	فاطر	﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَة وِزْرَ أُخْرَئَّ ﴾	20
21	44	سبأ	﴿ وَمَاۤ أَرۡسَلُنَاۤ إِلَيۡهِمۡ قَبۡلَكَ مِن نَّذِير ﴾	21
27	15	الاسراء	﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾	22
32	75	آل عمران	﴿ وَمِنَ أَهُلِ ٱلۡكِتَٰبِ مَنۡ إِن تَأۡمَنُهُ بِقِنطَار يُؤدِّهِۦ الۡكِتَٰبِ مَنۡ إِن تَأۡمَنُهُ بِقِنطَار يُؤدِّهِۦ إِلۡيَكَ ﴾	23
29	69	الأحزاب	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوَاْ مُوسَىٰ ﴾	24

## فهرس الأحاديث النبوية

رقم الصفحة	الحديث	الرقم
117	"أَتَابِي جبريلُ صلى الله عليه وسلم وفي يَدِهِ مِرآةٌ بيضاءُ	01
37	قال: أتشهدين أن لا إله إلا الله؟ قالت: نعم، قال: أتشهدين أن	02
37	فَسَأَلَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "أَتَشْهَدِينَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟	03
96	أ <b>رضعيه</b> خمس رضعات	04
21	اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي	05
75	الحقي بسلفنا الصالح	06
25	إنّ أبي وأباك في النّار	07
8	إن الميِّت يعذّب ببكاء أهله عليه	08
8	إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه "	09
8	أنتم تبكون، وإنه ليعذّب	10
74	إِنَّا واللهِ لا نُولِّي على هذا العمَلِ أحدًا سألَه	11
47	إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ فيهَا حَدثا	12
112	<b>إن</b> عرشه فوق سبع سماوات	13
109	إِنَّ كُرْسِيَّهُ وَسِعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَإِنَّ لَهُ أَطِيطًا كَأَطِيطِ الرَّحْلِ	14
75	<b>اللهم</b> رب السماوات وما أضللن	15
45	تسلبي ثلاثا ثم اصنعي ما شئت	16
26	قال: <b>في النار</b> قال: فأين أبوك؟	17
60	قال لي جبريل: لو رأيتني وقد أخذت من حال البحر	18
37	كم تعبد من إله؟ قال: ستّة في الأرض وواحد في السماء	19
46	لا تحدي بعد يومك هذا	20

#### الفهارس

09	لا سكني لك ولا نفقة	21
46	(لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ	22
28	لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد	23
31	<b>لو</b> أعرف قبر يحيى بن زكرياء لزرته	24
34	المدينة حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى تَوْرٍ، فَمَنْ أَحْدَثَ	25
9	<b>من</b> أهل بحجة أو عمرة	26
41	فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من ربك؟	27
51	من ربك؟ قالت: الذي في السماء فقال لها: من أنا؟ قالت: رسول	28
06	<b>من</b> نوقش الحساب عذب	29
75	يا نبي الله ثلاث أُعطِنِيهِنّ. قال: "نعم" قال: عندي أحسن العرب "	30
78	:" فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَهَلْ نَرَى رَبَّنَا؟ قَالَ: "فَعَمْ	31
71	قال: هل تسمع النداء؟ قال: نعم، قال: لا أجد لك رخصة	32
79	«هَلْ تُضَارُّونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ	33

# فهرس الآثار

رقم الصفحة	قائله	طرف الأثر أو شطره
59	ابن تيمية	الرسل لا يخبرون بمحالات العقول
07	الربيع بن خيثم	إن من الحديث حديثا له ضوء
65	عبد الله بن عباس	في كل أرض نبي كنبيكم
09	عمر بن الخطاب	لا ندع كتاب ربنا
82	السيدة عائشة	لقد أبطل جهاده مع رسول الله
75	سفيان الثوري	لما استعمل الرواة الكذب
07	الأوزاعي	كنا نسمع الحديث فنعرضه
56	جابر بن عبد الله	كنا نلبي عن النساء

# فهرس الأعلام المترجم لهم

رقم الصفحة	العَــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	الرقم
63	أحمد بن محمد بن منصور (ابن المنير)	01
75	أحمد محمد شاكر	02
26	صالح بن محمد الأسمري	03
41	عبد الباقي بن قانع	04
90	الحسين بن إبراهيم الجورقاني	05
43	الحسين بن إسماعيل المحاملي	06
66	عبد الرحمن بن يحيى المعلمي	07
23	علي أفندي الداغستاني	08
77	علي بن عبد الله السمهودي	09
26	محمد بن عبد الرسول البرزنجي	10
97	نعمان جغيم	11

### الفهرس العام

شكر وعرفان
إهداء
ملخص
مقدمة
المبحث التمهيدي
المطلب الأول التّعريف بالنّقد والمتن لغة واصطلاحا ونشأة نقد المتن
أوّلاً / التّعريف بالنّقد والمتن لغة واصطلاحا:
ثانيا / نشأة نقد المتن عبر العصور:
المطلب الثاني التعريف بالشّيخ الغماري وبالكتاب " الفوائد المقصودة " 11
أوّلاً / التّعريف بالشيخ عبد الله بن الصدّيق الغماري
ثانيا / التّعريف بكتابه "الفوائد المقصودة في الأحاديث الشاذّة المردودة"18
المبحث الأول
نقد المتن باعتبار مخالفة الأصول النّصية
المطلب الأول / مخالفة القرآن الكريم:
المطلب الثاني / مخالفة الحديث للسنّة المتواترة أو الصّحيحة:
المطلب الثالث / مخالفة الإجماع
المبحث الثاني
قواعد نقد المتن عند الشيخ الغماري باعتبار مخالفة الأصول غير النصّية

ال العقلي:	المطلب الأول / باعتبار المح
لفة التاريخ الثابت	المطلب الثاني / باعتبار مخاا
، المنكرة	المطلب الثالث / الأحاديث
المبحث الثالث	
الغماري في نقد المتن	القواعد التي انفرد به الشّيخ
سخ التّلاوة	المطلب الأول / أحاديث نـ
تّجسيم والتشبيه الصّريح:	المطلب الثاني / أحاديث الأ
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	الخاتمة
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	قائمة المصادر والمراجع
136	الف ا